## نصوص عامة

قرار لوزير الاقتصاد و المالية وإصلاح الإدارة رقم 2403.21 صادر في 29 من محرم 1443 (7 سبتمبر 2021) بالمصادقة على منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 الصادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي.

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

بناء على القانون رقم 64.12 القاضي بإحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.10 بتاريخ 4 جمادى الأولى 1435 (6 مارس 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.16.171 الصادر في 3 شعبان 1437 (10 ماي 2016) بتطبيق القانون رقم 64.12 القاضي بإحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي،

قرر ما يلي:

المادة الأولى

يصادق على منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 الصادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، كما هو ملحق بهذا القرار.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار والمنشور الملحق به في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 29 من محرم 1443 (7 سبتمبر 2021).

الإمضاء: محمد بنشعبون.

\*

\* \*

## منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة،

بناء على القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.238 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002)، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 64.12 القاضي بإحداث هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.10 بتاريخ 4 جمادى الأولى 1435 (6 مارس 2014)، لاسيما المادة 3 منه؛

وعلى منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم01/AS/19 الصادر بتاريخ 2 يناير 2019 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات المصادق عليه بقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 366.19 الصادر بتاريخ 24 من شعبان 1440 (30 أبريل 2019)، كما وقع تغييره وتتميمه؛

وبعد استطلاع رأى لجنة التقنين ؛

وبعد الاطلاع على الرأي بالمطابقة رقم 45 الصادر عن المجلس العلمي الأعلى بتاريخ 22 من شوال 1441 ( 14 يونيو 2020)؛

وعلى رسالة المجلس العلمي الأعلى رقم 21-133 بتاريخ 16 من شعبان 1442 ( 30 مارس 2021)،

قرر ما يلي:

## القسم الأول

## عقد التأمين التكافلي ونظام تسيير صندوق التأمين التكافلي

## المادة الأولى

تطبيقا لأحكام المادة 2-226 من القانون رقم 17.99 المشار إليه أعلاه، عند اكتتاب أول عقد تأمين تكافلي لدى مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي، يوقع المشترك على نظام تسيير صندوق التأمين التكافلي. ويتعين على المقاولة المذكورة تسليمه نسخة من نظام التسيير المذكور يحمل توقيع الطرفين.

إذا طرأ أي تغيير على نظام تسيير صندوق التأمين التكافلي، يجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي إرسال الصيغة الجديدة للبنود التي تم تعديلها إلى المشترك، بواسطة أي وسيلة تبليغ مؤرخة تثبت التوصل، وذلك داخل أجل ثلاثين (30) يوما ابتداء من تاريخ التغيير المذكور.

تطبيقا لأحكام المادة 72 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يتعين على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي تبليغ المشترك، على الخصوص، المعلومات التالية:

- مبالغ الاشتراكات المؤداة؛
- رؤوس الأموال المكونة أو الإيرادات التي سيتم منحها، وعند الاقتضاء مبالغ الاشتراكات الواجب أداؤها وقيمة الاسترداد ومبلغ التسبيق الذي لم يتم تسديده بعد.

عندما يتعلق الأمر بعقود التأمين التكافلي ذات رأسمال المتغير، يجب تحرير المعلومات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة في شكل وحدات حسابية.

يجب على المؤمن أيضا إبلاغ المشترك بقيمة الوحدات الحسابية المعتمدة في العقد، والمتوفرة في تاريخ إبلاغ المعلومات المذكورة.

يتم تبليغ المعلومات المشار إليها أعلاه داخل أجل أقصاه 30 يونيو من السنة الموالية للسنة المحاسبية المنصرمة.

#### المادة 3

تطبيقا لأحكام المادة 3-10 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يتم إخبار المشتركين بوجود فوائض تقنية ومالية من طرف مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي داخل أجل ثلاثين (30) يوما من تاريخ إعداد القوائم التركيبية المتعلقة بالحسابات السنوية لصندوق التأمين التكافلي.

تؤدى الفوائض التقنية والمالية من طرف المقاولة المذكورة مباشرة للمشتركين بواسطة شيكات أو بأي وسيلة أخرى للأداء محددة في نظام التسيير، وذلك في 30 يونيو من السنة التي تلي اختتام حسابات السنة المعنية، على أبعد تقدير.

#### المادة 4

تطبيقا لأحكام المادة 98 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، تتكون الوحدات الحسابية التي يتم اعتمادها في عقود التأمين التكافلي على الحياة ذات رأسمال المتغير من :

- شهادات للصكوك الخاضعة لأحكام القانون رقم 33.06 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.08.95 في 20 من شوال 1429(20 أكتوبر 2008) المتعلق بتسنيد الأصول كما تم تغييره وتتميمه، الصادر بشأنها رأي بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى ؛
  - الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية؛
  - القيم المدرجة في الأصناف المبينة بعده التي صدر بشأنها رأي بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى:
- 1) السندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة الخاضعة لأحكام الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.93.213 الصادر في 4 ربيع الآخر 1414 (21 سبتمبر 1993) المتعلق بالهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة، كما تم تغييره وتتميمه؛
- 2) السندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي العقاري الخاضعة لأحكام القانون رقم 70.14 المتعلق بهيئات التوظيف الجماعي العقاري، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.130 بتاريخ 21 من ذى القعدة 1437 (25 أغسطس 2016)؛
  - 3) الأسهم المسعرة في بورصة القيم.

إذا لم تعد قيمة من القيم المنقولة المذكورة متوافقة مع الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى، وجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي استبدالها وفق نظام التسيير والشروط المحددة في عقد التأمين التكافلي، وذلك داخل أجل أقصاه 90 يوما من التاريخ الذي لم تعد فيه القيمة المعنية موافقة للرأي بالمطابقة المذكور.

#### المادة 5

تطبيقا لأحكام المادة 99 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يتم تقييم الوحدات الحسابية المشار إليها في النقطتين 1 و2 من البند 3 من المادة 4 أعلاه، التي يتم اعتمادها في عقود التأمين التكافلي ذات رأسمال المتغير، حسب قيمة تصفية هذه الوحدات، وذلك وفق ما تم التنصيص عليه في المادة 13 من الظهير بمثابة قانون رقم 1.93.213 السالف الذكر والمادة 2 من القانون رقم 70.14 السالف الذكر.

يتم تقييم الوحدات الحسابية المشار إليها في النقطة 3 من البند 3 من المادة 4 أعلاه على أساس آخر سعر للسهم.

يتم تقييم الوحدات الحسابية المكونة من الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية على أساس آخر قيمة موجودة واردة في سجلات حسابات الودائع للبنوك المذكورة.

يتم تقييم شهادات الصكوك المنظمة بالقانون رقم 33.06 السالف الذكر وفق المقتضيات التشريعية والتنظيمية على أساس آخر قيمة متوفرة.

يحدد في العقد تاريخ قيمة تصفية الوحدات الحسابية المشار إليها في المادة 4 أعلاه والواجب مراعاتها لتحويل مبلغ الاشتراك وكل مبلغ يجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي دفعه طبقا للمقتضيات التعاقدية. ولا يمكن أن يتجاوز هذا التاريخ تاريخ دفع الاشتراك أو تقديم المستفيد من العقد طلبا إلى المقاولة لتسديد المبالغ الواجب دفعها من لدنها بأكثر من الآجال المحددة من طرف الهيئة، وذلك بالنسبة لكل صنف من أصناف الوحدات الحسابية المذكورة. وفي جميع الحالات، لا يمكن أن يتعدى أحد هذه الآجال مدة خمسة وثلاثين (35) يوما.

# القسم الثاني مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي الباب الأول النظام الإداري

#### المادة 6

تحدد قائمة أصناف عمليات التأمين وإعادة التأمين التكافلي المنصوص عليها في المادة 159 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، من أجل منح الاعتماد لمقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي، حسب الترتيب التالي:

- الحياة والوفاة: كل عملية تأمين تتضمن التزامات يتوقف تنفيذها على مدة حياة الإنسان؛
- 2) الزواج والولادة: كل عملية يكون موضوعها دفع رأسمال في حالة الزواج أو ولادة أطفال؛
- 3) الاستثمار التكافلي : كل عملية تدعو للادخار بهدف حصول المشترك مقابل اشتراكات تسدد دفعة واحدة أو في شكل دفعات دورية على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها، ولا يراعى في هذه العملية احتمال البقاء على قيد الحياة أو الوفاة عند تحديد المبالغ المحصل عليها؛
- 5) تأمينات مرتبطة بصناديق الاستثمار: كل عملية تتضمن التزامات يتوقف تنفيذها على مدة حياة الإنسان أو تدعو إلى الادخار، ومرتبطة بصندوق أو عدة صناديق استثمار؛

\_

- 6) عمليات تدعو للادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم لأجل الاستثمار المشترك مع تمكينهم من الاستفادة من أرباح الشركات، التي تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتدبيرها أو إدارتها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، مع تحمل أي خسائر ممكنة؛
  - 7) عمليات التأمين على أخطار الحوادث الجسمانية؛
    - 8) المرض والأمومة؛
  - 9) عملياتُ التأمين على الأخطار الناجمة عن الحوادث أو الأمراض التي وقعت أثناء الشغل أو بسببه؛
    - 10)عمليات تأمين هياكل العربات البرية؛
- 11)عمليات التأمين على أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات البرية ذات محرك، بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛
  - 12) عميات تأمين هياكل السفن؛
- 13) عمليات التأمين على أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات النهرية والبحرية، بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع؛
  - 14) عمليات تأمين البضائع المنقولة؛
  - 15)عمليات تأمين هياكل الطائرات؛
- 16)عمليات التأمين على أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال الطائرات، بما فيها مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛
- 17)عمليات التأمين على الحريق والوقائع الطبيعية: كل تأمين يغطي كل ضرر يلحق الأموال غير تلك الواردة في الأصناف 10 و12 و14 و15 عندما يكون هذا الضرر ناتجا عن: حريق أو انفجار أو وقائع طبيعية غير البرد والصقيع أو الطاقة النووية أو انجراف التربة؛
- 18) عمليات التأمين على الأخطار التقنية : كل تأمين يغطي أخطار وآليات الأوراش وأخطار التركيب وتكسر الآلات والأخطار المعلوماتية والمسؤولية المدنية العشرية ؛
- 19) عمليات التأمين على أخطار المسؤولية المدنية غير الأخطار المشار إليها في البنود 9 و11 و18 و16 و18 أعلاه، بما فيها الدفاع والرجوع ؛
  - 20)عمليات التأمين على السرقة؛
  - 21) عمليات التأمين على الخسائر الناجمة عن البرد أو الصقيع؛
    - 22) عمليات التأمين على أخطار موت الماشية؛
  - 23) عمليات الإسعاف: كل عملية إسعاف لأشخاص في وضعية صعبة، لا سيما خلال التنقل ؛
    - 24)عمليات التأمين على أخطار الخسائر المالية ؛
- 25) عمليات التأمين على أخطار القرض (عدم الوفاء بالالتزام): كل تأمين يغطي أخطار عدم الوفاء بأداء المستحقات المالية الناتجة عن العمليات التجارية؛
- 26) الكفالة: يرمي هذا التأمين إلى الالتزام بأداء المبالغ التي يلتزم المؤمن له بها تجاه الغير من صندوق التأمين التكافلي على سبيل التكافل والتضامن بين المؤمن لهم؛
- 27) الحماية القانونية : كل عملية تأمين يكون الغرض منها تحمل مصاريف المساطر أو توفير خدمات في حالة خلافات أو نزاعات بين المؤمن له وأحد الأغيار؛
- 28) عمليات التأمين على كل الأخطار الأخرى غير المتضمنة في تلك المشار إليها أعلاه، ويجب أن تبين هذه العمليات بشكل واضح في طلب الاعتماد؛
  - 29) عمليات إعادة التأمين التكافلي.

يجب أن يبين طلب الاعتماد المقدم من قبل المقاولة التي تعتزم مزاولة عمليات التأمين وإعادة التأمين التكافلي، بالإضافة إلى صنف أو أصناف العمليات المذكورة، لائحة حسابات التأمين أو إعادة التأمين التكافلي المكونة لصندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي التي تعتزم المقاولة تسييره. علاوة على الوثائق الواجب إرفاقها بطلب الاعتماد الواردة في المادة 7 من المنشور المشار إليه أعلاه رقم **01/AS/19**، يجب أن يتضمن طلب الاعتماد الوثائق التالية :

- 1. نظام تسيير صندوق التأمين التكافلي أو نظام تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي أو هما معا حسب الحالة؛
- 2. وثيقة تحدد طبيعة المخاطر التي تغطيها حسابات صندوق التأمين التكافلي أو حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي الذي تعتزم المقاولة تسييره أو هما معا حسب الحالة؛
- مذكرة تبين الإجراءات والآليات التي ستعتمدها المقاولة من أجل ضمان تقيد أنشطتها بالآراء بالمطابقة الصادرة عن المجلس العلمي الأعلى.

عندما يتعلق الأمر بطلب اعتماد مقدم من طرف مقاولة معتمدة لمزاولة عمليات إعادة التأمين بصفة حصرية من أجل مزاولة عمليات إعادة التأمين التكافلي المنصوص عليها في البند 29 من المادة 6 أعلاه، يجب أن يرفق الطلب المذكور، بالوثائق التالية، المتعلقة بالبنية الخاصة التي تعتزم إنشاءها لتسيير عمليات إعادة التأمين التكافلي والمشار إليها بعده ب"النافذة" :

- مذكرة وصفية للموارد البشرية الخاصة بالنافذة تبين الخبرات والمؤهلات اللازمة التي تتوفر عليها هذه الموارد لممارسة مهامها بكيفية مهنية، لا سيما في مجال التأمين وإعادة التأمين التكافلي وبصفة عامة في مجال المالية التشاركية ؛
- وثيقة تبين الوسائل التقنية والتنظيمية التي ستوفرها المقاولة من أجل تسيير صندوق إعادة التأمين
   التكافلي بصفة منفصلة ؛
- وثيقة تلتزم بموجبها المقاولة بإضافة رمز مميز لشعارها، تعلن بواسطته للمقاولات المحيلة عن مزاولتها
   لعمليات إعادة التأمين التكافلي وإظهار هذا الرمز المميز في جميع الوثائق المتعلقة بعمليات وأنشطة
   إعادة التأمين التكافلي.

## الباب الثاني

## النظام المالي المتعلق بصندوق التأمين التكافلي وصندوق إعادة التأمين التكافلي

#### رڪيدرن ۽ ڪ ده . بي سير

#### المادة 8

من أجل تكوين وتقييم الاحتياطيات التقنية المتعلقة بحسابات صندوق التأمين التكافلي، يجب على مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي تجميع العمليات حسب التصنيف التالي:

- 1. عمليات التأمين المباشرة "التكافل العام" ما عدا عمليات التأمين ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية؛
- 2. عمليات التأمين المباشرة ضد حوادث الشغل والأمراض المهنية: بالنسبة لعمليات التأمين موضوع البند 9 من المادة 6 أعلاه؛
- 3. عمليات التأمين المباشرة "التكافل العائلي" دون الاستثمار: بالنسبة لعمليات التأمين موضوع البنود 1 و2 و7 و8 من المادة 6 أعلاه؛
  - 4. عمليات التأمين المباشرة " الاستثمار": بالنسبة لعمليات التأمين موضوع البندين 3 و6 من المادة 6 أعلاه؛
- 5. عمليات التأمين المباشرة المرتبطة "بصناديق الاستثمار": بالنسبة لعمليات التأمين موضوع البند 5 من المادة 6 أعلاه.

يشمل "التكافل العائلي" مجموع عمليات التأمين موضوع البنود من 1 إلى 8 من المادة 6 أعلاه. ويشمل "التكافل العام" مجموع عمليات التأمين موضوع البنود من 9 إلى 28 من نفس المادة.

#### المادة 9

يجب على المقاولات التي تزاول أصناف عمليات التأمين التكافلي، أن تكون في خصوم صندوق التأمين التكافلي الاحتياطيات التقنية التالية:

أ- بالنسبة لعمليات التأمين التكافلي المشار إليها في البنود 1 و2 من المادة 6 من هذا المنشور:

- 1. الاحتياطي الحسابي؛
- 2. احتياطي رؤوس الأموال والإيرادات الواجب أداؤها؛
  - 3. احتياطي مخصص لخطر الاستحقاق؛
    - 4. احتياطي الفوائض التقنية والمالية؛
      - 5. احتياطي الاستقرار.

ب- بالنسبة لعمليات التأمين التكافلي المشار إليها في البنود 3 و5 و6 من المادة 6 من هذا المنشور:

- 1. الاحتياطي الحسابي؛
- 2. احتياطي رؤوس الأموال والإيرادات الواجب أداؤها.

#### المادة 10

يجب على المقاولات التي تزاول صنف عمليات التأمين التكافلي على حوادث الشغل والأمراض المهنية المشار إليها في البند 9 من المادة 6 من هذا المنشور أن تكون في خصوم صندوق التأمين التكافلي الاحتياطيات التقنية التالية:

- 1) احتياطي مخصص للمؤخرات التي حل أجلها؛
- 2) احتياطي مخصص للأقساط غير المكتسبة؛
  - 3) احتياطي مخصص للأخطار الجارية؛
- 4) احتياطي مخصص للحوادث الواجب أداؤها؛
- 5) الاحتياطي الخاص بالأجهزة التعويضية البديلة؛
  - 6) احتياطي مخصص لخطر الاستحقاق؛
    - 7) احتياطي الفوائض التقنية والمالية؛
      - 8) احتياطي الاستقرار.

#### المادة 11

يجب على المقاولات التي تزاول عمليات التأمين التكافلي المباشرة غير تلك المشار إليها في المادتين 9 و 10 أعلاه أن تكون في خصوم صندوق التأمين التكافلي الاحتياطيات التقنية التالية:

- 1) احتياطي مخصص للأقساط غير المكتسبة؛
  - 2) احتياطي مخصص للأخطار الجارية؛
- 3) احتياطي مخصص للأخطار الجارية والحوادث المجهولة؛
  - 4) احتياطي مخصص للأخطار المتفاقمة؛

- 5) احتياطي مخصص للحوادث الواجب أداؤها؛
  - 6) احتياطي مخصص لخطر الاستحقاق؛
    - 7) احتياطي الفوائض التقنية والمالية ؛
      - 8) احتياطي الاستقرار؛
      - 9) الاحتياطي الحسابي.

يجب على المقاولات التي تزاول عمليات إعادة التأمين التكافلي المشار إليها في البند 29 من المادة 6 أعلاه، تكوين الاحتياطيات التقنية المنصوص عليها في المواد 9 و10 و11 أعلاه، حسب الحالة، المتعلقة بعمليات القبول في إعادة التأمين وذلك حسب التزامات صندوق إعادة التأمين التكافلي المكتتبة تجاه المقاولات.

#### المادة 13

يحدد احتياطي الاستقرار واحتياطي الفوائض التقنية والمالية على التوالي وفق مقتضيات المادتين 18 و19 أدناه.

يحدد الاحتياطي المخصص للأقساط غير المكتسبة والاحتياطي المخصص للأخطار الجارية والاحتياطي المخصص للأخطار الجارية والحوادث المجهولة و الاحتياطي الحسابي وفق مقتضيات المواد 14، 15، 16 و17 أدناه.

تحدد باقي الاحتياطات التقنية المشار اليها في المواد من 9 <sup>إل</sup>ى 11 أعلاه وفق مقتضيات منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر غير أنه

أ- من أجل تحديد احتياطي الحوادث الواجب أداؤها:

- 1. لا تطبق الزيادة برسم تكاليف التدبير المنصوص عليها في المنشور رقم 01/AS/19 السالف الذكر ؛
- 2. تضاف نسبة 4% برسم النفقات المباشرة المتعلقة بصندوق التأمين التكافلي إلى المبلغ المحصل عليه تطبيقا لمقتضيات المنشور المذكور. غير أنه لا تطبق النسبة المذكورة فيما يخص احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المتعلق بعمليات التأمين التكافلي المشار إليها في البنود 3 و 5 و6 من المادة 6 أعلاه ؛

ب- يحدد احتياطي خطر الاستحقاق بالنسبة لكل حساب من حسابات صناديق التأمين أو إعادة التأمين التكافلي.

#### المادة 14

يكون احتياطي الأقساط غير المكتسبة، بالنسبة لكل عقد من العقود التي تؤدى أقساطها مسبقا، من أجل تسجيل حصة الأقساط الصادرة في السنة المحاسبية وحصة الأقساط التي لم يتم إصدارها بعد، الصافيتين من الأجرة عن التسيير بالوكالة، والمتعلقتين بالفترة المتراوحة بين تاريخ الجرد و تاريخ حلول الأجل الذي يليه لاستحقاق القسط. وفي غياب تحديد لهذه الفترة، يعتمد الأجل المنصوص عليه في العقد.

يحسب الاحتياطي المخصص للأقساط غير المكتسبة بناء على التناسب الزمني بالنسبة لكل واحد من الأصناف والأصناف الفرعية بحسب كل عقد على حدة. غير أنه بالنسبة للأصناف وللأصناف الفرعية التي لا تمكن دورة الخطر الخاصة بها من تطبيق طريقة التناسب الزمني، تطبق المقاولة بعد موافقة الهيئة طرق حساب أخرى تأخذ بعين الاعتبار تطور الخطر في الزمن.

يكون الاحتياطي المخصص للأخطار الجارية لتغطية تكاليف الحوادث لكل عقد من العقود التي تؤدى أقساطها مسبقا والمتعلقة بالفترة المتراوحة بين تاريخ الجرد وحلول الأجل الذي يليه لاستحقاق القسط، وفي غياب ذلك، أجل العقد. ويتم تكوين هذا الاحتياطي بالنسبة لجزء التكلفة غير المغطى باحتياطي الأقساط غير المكتسبة.

يحسب الاحتياطي المخصص للأخطار الجارية بشكل منفصل بالنسبة لكل واحد من الأصناف والأصناف الفرعية. ويكون هذا الاحتياطي إذا فاقت النسبة المائوية من حاصل قسمة تكلفة الحوادث الواقعة على الأقساط المكتسبة الصافية من الأجرة عن التسيير بالوكالة خلال السنتين المحاسبيتين الأخيرتين 100 %. وفي هذه الحالة، تضرب النسبة الزائدة عن 100% في مبلغ الاحتياطيات المخصصة للأقساط غير المكتسبة، ويقيد المبلغ المحصل عليه في الاحتياطي المخصص للأخطار الجارية. غير أنه، بالنسبة للضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 1-64 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يحسب الاحتياطي المخصص للأخطار الجارية بصفة إجمالية بالنسبة لهذا الصنف على أساس معدل تكلفة الحوادث الواقعة والأقساط المكتسبة الصافية من الأجرة عن التسيير بالوكالة خلال الخمس سنوات المحاسبية الأخيرة.

#### المادة 16

يكون الاحتياطي المخصص للأخطار الجارية والحوادث المجهولة من لدن المقاولات التي تزاول عمليات تأمين البضائع المنقولة وعمليات التأمين على أخطار القرض -عدم الوفاء بالالتزام-. ويحتسب هذا الاحتياطي بناء على نسبة مائوية من مجموع أقساط السنة المحاسبية موضوع الجرد والصافية من الضرائب والإلغاءات. ويجب أن لا تقل النسبة المذكورة عن 18% بالنسبة لعمليات تأمين البضائع المنقولة و36% بالنسبة لعمليات التأمين على أخطار القرض.

#### المادة 17

يساوي مبلغ الاحتياطي الحسابي لعمليات "الاستثمار التكافلي" في حساب الاستثمار، الرأسمال المكون من الدفعات المؤداة من طرف المشترك ومن ناتج توظيفاتها في عملية أو عمليات استثمارية، وذلك بعد عملية التنضيض الحكمي للتوظيفات مع مراعاة الفقرة الثالثة من هذه المادة. يتم احتساب الاحتياطي الحسابي المذكور بالاعتماد على نسبة مردودية تحتسب بصفة دورية وفق ما تحدده الهيئة.

يراد بعملية التنضيض الحكمي، تقييم التوظيفات المتعلقة بحساب الاستثمار، ويتم هذا التقييم أخذا بعين الاعتبار إما القيمة السوقية للأصول موضوع التوظيفات المذكورة، إن كانت هذه القيمة معروفة، أو القيمة المفترضة لهذه الأصول حسب طبيعة كل أصل، وطبقا لكيفيات تقدير قيمة التوظيفات كما هو محدد في الفقرة الثالثة من المادة 29 من هذا المنشور. وتكون كل زيادة أو نقصان في قيمة التوظيفات عند تحقيقها مقارنة مع التقييمات التي تمت عن طريق عملية التنضيض الحكمي، إما لفائدة المشتركين أو على حسابهم.

في حالة الاستفادة من تسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي، فإن مبالغ هذه التسبيقات تبقى جزءا مكونا للاحتياطي الحسابي، غير أن مبالغ هذه التسبيقات تبقى ثابتة إلى حين إرجاعها.

بالنسبة لباقي أصناف عمليات التأمين التكافلي المشار إليها في المادة 9 من هذا المنشور، فإن الاحتياطي الحسابي يمثل الفرق بين القيم المحينة لالتزامات المؤمن من جهة والتزامات المؤمن لهم من جهة أخرى. ولا يمكن أن يكون هذا الاحتياطي، الذي يحدد وفق أسس حساب التعريفة، أقل من المبلغ المحتسب وفق الأسعار التقنية المعتمدة من قبل المؤمن لإعداد التعريفة ووفق جدول الوفاة 90-88 TV بالنسبة للتأمينات في حالة الحياة و جدول الوفاة 70-88 TD بالنسبة للتأمينات في حالة الوفاة، الملحقين بهذا المنشور (الملحق رقم 2).

تحدد الهيئة كل ستة أشهر السعر التقني الأقــصـى المعتمد في إعداد التعريفة.

يخصص احتياطي الاستقرار لمواجهة الخسارة التقنية والمالية التي من المحتمل أن تظهر في نهاية السنة المالية.

يحدد احتياطي الاستقرار بالنسبة لكل حساب تأمين أو إعادة تأمين تكافلي، ويمول برسم كل سنة من السنوات المالية المتوالية عن طريق اقتطاع 40% من رصيد بيان الفوائض التقنية والمالية للسنة المالية المعنية.

يمكن للمقاولة اقتطاع نسبة تفوق 40% من الرصيد المذكور لتكوين احتياطي الاستقرار بعد موافقة الهيئة.

يحدد رصيد بيان الفوائض التقنية والمالية لكل حساب بالنسبة للسنة المالية حسب القوائم النموذجية الملحقة بهذا المنشور ( الملحق رقم 31).

يتوقف الاقتطاع المشار اليه في الفقرة 2 من هذه المادة عندما يصل احتياطي الاستقرار إلى النسبتين التاليتين حسب الحالة:

- 60٪ من متوسط الاشتراكات المصدرة برسم السنوات المالية الثلاث الأخيرة لحساب "عمليات التأمين «التكافل العام» من غير الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية" ولحسابي صندوق إعادة التأمين التكافلي " عمليات إعادة التأمين موضوع الاتفاقيات المبرمة مع مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي المعتمدة في المغرب باستثناء عمليات إعادة التأمين ضد عواقب الوقائع الكارثية" و "عمليات القبول الأجنبية"، المشار إليهما في المادة 22 أدناه ؛
- · 40٪ من متوسط الاشتراكات الصادرة برسم السنوات المالية الثلاث الأخيرة لأصناف التأمين المعنية لحساب "التكافل العائلي دون الاستثمار".

بالنسبة لحساب "عمليات التأمين التكافل العام المتعلقة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية" وحساب "عمليات إعادة التأمين ضد عواقب الوقائع الكارثية" المشار إليهما في المادة 22 أدناه، يتم تكوين احتياطي الاستقرار عن طريق اقتطاع نسبة 100% من رصيد بيان الفوائض التقنية والمالية للسنة المالية المعنية، وذلك في حدود 500% من متوسط الاشتراكات الصادرة أو الأقساط المقبولة، حسب الحالة، برسم السنوات المالية الثلاث الأخيرة للحساب المعني.

عندما يكون رصيد بيان الفوائض التقنية والمالية لحساب ما سالبا، يعاد إدماج احتياطي الاستقرار في نتيجة السنة المالية لهذا الحساب في حدود المبلغ السلبي كما تم تحديده.

#### المادة 19

يعادل احتياطي الفوائض التقنية والمالية السنوي مبلغ الفوائض التقنية والمالية التي أسفر عنها حساب التأمين أو إعادة التأمين التكافلي. يحدد احتياطي الفوائض التقنية والمالية المذكور أعلاه وفقا للقائمتين النموذجيتين D19 و D19-1 الملحقتين بهذا المنشور (الملحقين 31 و 32).

تمثل الاحتياطيات التقنية وباقي الخصوم المشار إليها في المادة 238 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر في أصول صندوق التأمين التكافلي وصندوق إعادة التأمين التكافلي بواسطة القيم المبينة أدناه:

- أ بالنسبة لصندوق التأمين التكافلي :
- 1- شهادات الصكوك الخاضعة لأحكام القانون رقم 33.06 المتعلق بتسنيد الأصول كما وقع تغييره وتتميمه، الصادر بشأنها رأي بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى، والتي تتضمن:
- 1-1- شهادات الصكوك التي تعتبر الدولة مبادرة لإصدارها والتي يكون فيها الخطر المقابل مماثلا لخطر القيم التي تصدرها الدولة و/أو القيم المضمونة من طرف الدولة؛
  - 2-1- شهادات الصكوك غير تلك المشار إليها في البند 1-1 أعلاه.
    - 2- العقارات المبنية في المدار الحضري بالمغرب ؛
    - 3- عقارات أخرى موجودة بالمدار الحضرى بالمغرب؛
  - 4- حصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري ؛
  - 5- الأسهم المسعرة في بورصة القيم، الصادر بشأنها رأي بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى؛
- 6- السندات الصادرة عن هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة غير النقدية المنظمة بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.93.213 السالف الذكر، الصادر بشأنها رأي بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى ؛
- 7- السندات الصادرة عن هيئات التوظيف الجماعي العقاري الخاضعة لأحكام القانون رقم 70.14 السالف الذكر، الصادر بشأنها رأي بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى؛
- 8- المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين في إطار المبالغ الممنوحة برسم التحويلات الإجبارية لمحفظة العقود الجارية والحوادث المنصوص عليها في المادة 258 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر؛
- 9- الأقساط المتوقع تحصيلها في أجل شهرين على الأكثر والمتعلقة بعمليات التأمين على الحياة، صافية من الرسوم والأجرة عن التسيير بالوكالة وتكاليف الاقتناء؛
- 10- الأقساط المتوقع تحصيلها في أجل شهرين على الأكثر والمتعلقة بعمليات التأمين غير تأمين الحياة، صافية من الرسوم والأجرة عن التسيير بالوكالة وتكاليف الاقتناء؛
- 11- الديون المترتبة على مقاولات التأمين وإعادة التأمين المشار إليها في المادة 158 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر مقابل الاحتياطيات المتعلقة بالإحالات الاختيارية غير المودعة لدى المقاولة المحيلة المسيرة للصندوق؛
  - 12- الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية؛
  - 13- مبالغ نقدية في الصندوق أو مودعة لدى المؤسسات المشار إليها في المادة 30 أدناه؛
    - 14- تكاليف الاقتناء المرجأة؛
    - 15- تسبيقات على عقود التأمينات على الحياة أو على عقود الاستثمار التكافلي ؛

16- توظيفات مالية أخرى بعد موافقة الهيئة بالنسبة لكل حالة على حدة وبعد الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى؛

ب- بالنسبة لصندوق إعادة التأمين التكافلي :

تمثل الاحتياطيات التقنية وباقي الخصوم المشار إليها في المادة 238 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر بواسطة القيم المشار إليها في (أ) باستثناء تلك الواردة في البنود 9 و10 و11 و14 و15 منه، كما تمثل بواسطة القيم التالية :

17- ودائع لدى المقاولات المحيلة بخصوص عمليات القبول في إعادة التأمين؛

18- الديون الصافية في ذمة معيدي إعادة التأمين المتعلقة باحتياطيات الإحالات الاختيارية غير المودعة؛

19- الأقساط المتوقع تحصيلها والتي تم تقديرها، صافية من عمولة إعادة التأمين ومن الأجرة عن التسيير بالوكالة.

إذا لم تعد إحدى القيم المنصوص عليها في البنود 1و 5 و 6 و 7 و 16 من الفقرة الأولى من هذه المادة متوافقة مع الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى، وجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي استبدالها وفق نظام التسيير، وذلك داخل أجل أقصاه 90 يوما من التاريخ الذي لم تعد فيه القيمة المعنية موافقة للرأي بالمطابقة المذكور.

باستثناء إذن مسبق من طرف الهيئة، لا يمكن أن تكون استثمارات صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي في قيم تملكها بصفة مباشرة أو غير مباشرة المقاولة المسيرة للصندوق المعني.

#### المادة 21

لا يمكن توظيف المبالغ الموجودة في حسابات مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي في قيم أخرى غير تلك الواردة في البنود من 1 إلى 7 و 12 و 13 و16 من المادة 20 أعلاه.

إذا لم تعد إحدى القيم المنصوص عليها في البنود 1 و5 و6 و7 و16 من الفقرة الاولى من المادة 20 أعلاه متوافقة مع الرأي بالمطابقة الصادر عن المجلس العلمي الأعلى، وجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي استبدالها، وذلك داخل أجل أقصاه 90 يوما من التاريخ الذي لم تعد فيه القيمة المعنية موافقة للرأي بالمطابقة المذكور.

#### المادة 22

تطبيقا لأحكام المادة 8-226 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يتكون صندوق التأمين التكافلي من أصناف الحسابات التالية:

- 1) التأمين "التكافلي العائلي" دون الاستثمار؛
  - 2) الاستثمار؛
  - 3) استثمارات مرتبطة بصناديق الاستثمار؛
- 4) عمليات التأمين "التكافل العام" من غير الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المشار إليه في المادة 64-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر؛
- 5) عمليات التأمين "التكافل العام" المتعلقة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المشار إليه في المادة 64-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر.

يتكون صندوق إعادة التأمين التكافلي من أصناف الحسابات التالية:

- 1) عمليات إعادة التأمين موضوع الاتفاقيات المبرمة مع مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي المعتمدة في المغرب باستثناء عمليات إعادة التأمين ضد عواقب الوقائع الكارثية المشار إليها في المادة 64 - 1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر ؛
  - 2) عمليات إعادة التأمين موضوع الاتفاقيات المبرمة مع مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي الأجنبية والمسماة بعده "عمليـات القبول الأجنبية" ؛
  - 3) عمليات إعادة التأمين ضد عواقب الوقائع الكارثية المشارإليها في المادة 64-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر.

يشار إلى عمليات إعادة التامين التكافلي المنصوص عليها في البندين 1) و 3) من الفقرة 2 أعلاه، باسم "عمليـات القبول المغربية."

يتم تسيير الحسابات السالفة الذكر بصورة منفصلة، ويتعين أن تكون شروط التوظيفات المالية المتعلقة بالعمليات التي تدخل في نفس الحساب، وكذا كيفيات توزيع الفوائض التقنية والمالية موحدة بالنسبة لكل حساب.

#### المادة 23

يمكن لمقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي، أن تحدث صنف حساب فرعي أو عدة أصناف حسابات فرعية للتأمين التكافلي أو إعادة التأمين التكافلي داخل نفس صنف الحسابات المشار إليها في المادة 22 أعلاه، باستثناء صنف الحساب المشار إليه في البند 5 من الفقرة الأولى وصنف الحساب المشار إليه في البند 3 من الفقرة الثانية من نفس المادة .

يشترط لإحداث صنف أو أصناف الحسابات الفرعية المذكورة:

- · الحصول على الموافقة المسبقة للهيئة، ما عدا فيما يخص صنفي الحسابين 2 و3 المشار إليهما في الفقرة الأولى من المادة 22 أعلاه؛
- الأخذ بعين الاعتبار طبيعة المخاطر المتعلقة بالعمليات المراد تغطيتها موضوع هذه الحسابات، وكذا الشروط المنصوص عليها في الفقرة الأخيرة من المادة 22 أعلاه.

يخضع للموافقة المسبقة للهيئة، كل تغيير يطرأ على الحسابات الفرعية للتأمين التكافلي أو إعادة التأمين التكافلي المحدثة داخل الحسابين 1 و4 من الفقرة الأولى من المادة 22 أعلاه وداخل الحسابين 1 و2 من الفقرة الثانية من نفس المادة.

تخضع الحسابات الفرعية المذكورة لنفس القواعد المطبقة على الحسابات التي تفرعت عنها، ويشار إلى النوعين معا في هذا المنشور باسم الحساب أو الحسابات.

#### المادة 24

تمثل الاحتياطيات التقنية، بالنسبة لصناديق التأمين التكافلي و/أو صناديق إعادة التأمين التكافلي حسب كل حساب على حدة.

يمكن تغيير الرصد، لأصل من الأصول الذي سبق رصده، بين حسابات صندوق التأمين التكافلي أو بين حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي، ويعتبر تغيير الرصد المذكور بمثابة تفويت لهذه العناصر، مع ما يستلزم ذلك من معاينة لأى زيادة أو نقصان للقيمة.

من أجل تمثيل الاحتياطيات التقنية المتعلقة بعمليات التأمين التكافلي المباشرة لمقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي، وفي غير الحالات المأذون بها من قبل الهيئة، لا يمكن:

- أن تتجاوز، بالنسبة لكل بنك تشاركي، الأصول المكونة من شهادات الصكوك المصدرة من لدن البنك المذكور، والأسهم المسعرة في بورصة القيم، والودائع الاستثمارية، والودائع النقدية لدى المؤسسات المشار إليها في المادة 30 أدناه باستثناء بنك المغرب، والتوظيفات المالية الأخرى، المشار إليها على التوالي في البنود 1-2 و5 و12 و13 و16 من المادة 20 أعلاه، نسبة 12,5% من مبلغ جميع الأصول المرصدة المختزلة؛
- أن تتجاوز، بالنسبة لكل مقاولة من مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي المعتمدة بموجب أحكام القانون رقم 17.99 السالف الذكر، الأصول المكونة من شهادات الصكوك المصدرة من لدن المقاولة المذكورة، والأسهم المسعرة في بورصة القيم والتوظيفات المالية الأخرى، المشار إليها على التوالي في البنود 1-2 و5 و16 من المادة 20 أعلاه، نسبة 12,5% من مبلغ جميع الأصول المرصدة المختزلة؛
- أن تتجاوز، بالنسبة لكل مؤسسة من غير البنوك التشاركية أو مقاولات التأمين أو إعادة التأمين التكافلي، الأصول المكونة من شهادات الصكوك المصدرة من لدن المؤسسة المذكورة، والأسهم المسعرة في بورصة القيم والتوظيفات المالية الأخرى، المشار إليها على التوالي في البنود 1-2 و5 و16 من المادة 20 أعلاه، نسبة من مبلغ جميع الأصول المرصدة المختزلة، المحددة كما يلى:
- %12,5 عندما تلجأ المؤسسة المصدرة إلى دعوة الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها وفق مقتضيات المادة 15 من القانون رقم 44.12 المتعلق بدعوة الجمهور إلى الاكتتاب وبالمعلومات المطلوبة إلى الأشخاص المعنوية والهيئات التي تدعو الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها؛
- ₹7,5 عندما لا تلجأ المؤسسة المصدرة إلى دعوة الجمهور إلى الاكتتاب في أسهمها أو سنداتها وفقا لمقتضيات المادة 15 من القانون رقم 44.12 السالف الذكر؛
- أن تتجاوز القيم المشار إليها في البندين 2 و 3 من المادة 20 أعلاه بالنسبة لكل عقار نسبة 10% من مبلغ جميع الأصول المرصدة المختزلة.

يراد بالأصول المرصدة المختزلة، الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية ما عدا تلك المتعلقة باحتياطي الفوائض التقنية والمالية، مخصوم منها المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين، والأقساط المتوقع تحصيلها المتعلقة بالتأمين غير التأمين على الحياة، والأقساط المتوقع تحصيلها المتعلقة بالتأمين غير التأمين على الحياة، والديون الصافية في ذمة مقاولات التأمين وإعادة التأمين، وتكاليف الاقتناء المرجأة، والتسبيقات على العقود المشار إليها على التوالي في البنود 8 إلى 11 و14 و15 من المادة 20 أعلاه.

يرفق بهذا المنشور جدول يلخص جميع التحديدات المنصوص عليها في هذه المادة (الملحق4).

#### المادة 26

باستثناء إذن خاص من الهيئة، تقبل القيم والتوظيفات الواردة في المادة 20 من هذا المنشور لتمثيل الاحتياطيات التقنية المتعلقة بعمليات التأمين التكافلي المباشرة ضمن الحدود التالية:

- 1. بدون تحديد سقف أعلى ومع حد أدنى نسبته 30% من الاحتياطيات التقنية، بالنسبة لشهادات الصكوك التي تعتبر الدولة مبادرة في اصدارها، والتي يكون فيها الخطر المقابل مماثلا لخطر القيم التي تصدرها الدولة أو لخطر القيم المضمونة من قبلها، والمبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين وكذا التسبيقات على العقود المشار إليها في البنود 1-1 و8 و15 من المادة 20 أعلاه؛
- 2- في حدود 70% من الاحتياطيات التقنية، بالنسبة للقيم المشار إليها في البنود 1-2 ومن 2 إلى 7 ومن 9
   إلى 14 و16 من المادة 20 المذكورة.

علاوة على ذلك وباستثناء إذن خاص من الهيئة، لا يمكن أن تتعدى النسب المائوية المتعلقة بقبول الأصول المشار إليها في البند 2 أعلاه:

- 10% من الاحتياطيات التقنية بالنسبة للسندات الصادرة عن هيئات التوظيف الجماعي العقاري المشار إلـها في البند 7 من المادة 20 المذكورة؛
- 30%من الاحتياطيات التقنية بالنسبة للعقارات المبنية والعقارات الأخرى، الموجودة داخل المدار الحضري، وكذا حصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري، والسندات الصادرة عن هيئات التوظيف الجماعي العقاري المشار إليها في البنود 2 الى 4 و7 من المادة 20 المذكورة ؛
- 10% من الاحتياطيات التقنية بالنسبة للأقساط المتوقع تحصيلها المتعلقة بالتأمين غير التأمين على الحياة والمبالغ النقدية في الصندوق أو المودعة لدى المؤسسات المشار إليها في المادة 30 أدناه و المشار إلـها على التوالي في البنود 10 و 13 من المادة 20 أعلاه؛
- 20% من الاحتياطيات التقنية بالنسبة للتوظيفات المشار اليها في البند 16 للمادة 20 أعلاه، بما في ذلك التوظيفات بالخارج ؛
- 25 %من احتياطي الأقساط غير المكتسبة بالنسبة لتكاليف الاقتناء المرجأة المشار اليها في البند 14 من المادة 20.

يرفق بهذا المنشور جدول يلخص جميع التحديدات المنصوص عليها في هذه المادة (الملحق5).

#### المادة 27

يجب على مقاولة التأمين و إعادة التأمين التكافلي أن تمثل الاحتياطيات التقنية المتعلقة بحسابات صناديق إعادة التأمين التكافلي بأصول تأخذ بعين الاعتبار طبيعة التزامات كل حساب ومبلغ هذه الالتزامات ومدتها، بشكل يضمن سيولة وأمان ومردودية هذه الأصول.

يجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي الحرص على تنويع الأصول المذكورة وتوزيعها توزيعا ملائما.

لا يمكن، باستثناء إذن خاص من الهيئة، أن تقل الأصول المكونة من شهادات الصكوك التي تعتبر الدولة مبادرة في اصدارها، والتي يكون فيها الخطر المقابل مماثلا لخطر القيم التي تصدرها أو لخطر القيم المضمونة من قبلها، والمبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين المشار إليهما في البنود 1-1 و8 من المادة 20 من هذا المنشور والمتعلقة بالحسابات الخاصة بعمليات القبول المغربية المشار إليها في الفقرة 2 من المادة 22 أعلاه، عن 40% من مبلغ جميع الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية المتعلقة بكل حساب، منقوص منه مبلغ الأصول المدة 20 المذكورة.

لا تطبق مقتضيات المواد 25 و26 و27 أعلاه فيما يخص احتياطي الفوائض التقنية والمالية.

يمثل هذا الاحتياطي بأصول تأخذ بعين الاعتبار طبيعة ومدة التزامات كل حساب بشكل يضمن سيولة وأمان هذه الأصول.

#### المادة 29

تقدر قيمة الأصول المرصدة لحسابات صناديق التأمين أو إعادة التأمين التكافلي وفقا لمقتضيات منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر.

غير أنه بالنسبة لحساب "الاستثمار" تكون التوظيفات المرصدة للاحتياطيات الحسابية لعقود "الاستثمار التكافلي" موضوع تقدير منفصل، وتقيد في الحصيلة بقيمتها يوم الجرد.

تقدر التوظيفات المتعلقة بهذا الحساب كما يلي:

- أ- يتم تقييم شهادات الصكوك المنظمة بالقانون رقم 33.06 السالف الذكر وفق المقتضيات التشريعية والتنظيمية على أساس آخر قيمة متوفرة؛
- ب- يتم تقييم العقارات المبنية في المدار الحضري والعقارات الأخرى بالمغرب بسعر المعاملة المحددة بعد خبرة منجزة من طرف خبير مستقل مرة كل ثلاث (3) سنوات على الأقل. وفي انتظار تقييم جديد، يتم تحيين آخر قيمة كل ثلاث أشهر وفقاً لتطور مؤشر أسعار الأصول العقارية (IPAI) الذي ينشره بنك المغرب ؛
  - ج- يتم تقييم الأسهم المسعرة في بورصة القيم بأسعارها الأخيرة المدرجة قبل تاريخ الجرد؛
- د- يتم تقييم السندات المصدرة من قبل هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة الخاضعة للظهير بمثابة قانون رقم 1.93.213 السالف الذكر، والسندات المصدرة من قبل هيئات التوظيف الجماعي العقاري الخاضعة للقانون رقم 70.14 السالف الذكر اعتماداً على قيمة التصفية الأخيرة لهذه القيم قبل تاريخ الجرد؛
- ه- يتم تقييم الودائع الاستثمارية للبنوك التشاركية على أساس آخر قيمة موجودة واردة في سجلات حسابات الودائع للبنوك المذكورة قبل تاريخ الجرد؛
  - و- يتم تقييم القيم الاخرى وفق طرق ملائمة ومتعارف عليها ينجزه خبير مستقل، وذلك بعد موافقة الهيئة.

#### المادة 30

يجب على مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي، بالنسبة لعمليات التأمين المباشرة التي تنجزها في المغرب لفائدة صندوق التأمين التكافلي غير تلك المشار إليها في البنود 3 و5 و6 و26 من المادة 6 أعلاه من هذا المنشور، أن تودع أو تقيد في حساب، حسب أصناف الحسابات التالية: «التأمين "التكافلي العائلي" دون الاستثمار» و «عمليات التأمين "التكافل العام" المشار اليها في المادة 64 - 1 من القانون رقم 99.71 السالف الذكر » و «عمليات التأمين "التكافل العام" المتعلقة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المشار اليها في المادة 64 - 1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر »، لدى بنك المغرب أو لدى صندوق الإيداع والتدبير أو لدى بنك تشاركي مؤهل لهذا الغرض، القيم أو المبالغ النقدية الممثلة لمبلغ الاحتياطيات التقنية، باستثناء احتياطي الفوائض التقنية والمالية، الذي تم حصره في 31 ديسمبر وفي 30 يونيو من كل سنة محاسبية. غير أنه يتم إعادة حساب احتياطي خطر الاستحقاق في يوم الإيداع.

لهذا الغرض، لا يمكن لصندوق التأمين التكافلي أن يكون له لدى نفس المودع لديه سوى حساب واحد للمبالغ النقدية وحساب واحد للقيم حسب طبيعة الرصد السالفة الذكر.

في الحالة التي لم يعد فيها أحد البنوك التشاركية مؤهلا لاستلام إيداع القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر أو تقييدها في حساب، يتم تحويل هذه القيم أو المبالغ النقدية، دون تحميل الصندوق أي مصاريف، إلى بنك تشاركي آخر مؤهل أو إلى بنك المغرب أو إلى صندوق الإيداع والتدبير.

يتم الإيداع أو التقييد في حساب، المشار إليه في الفقرة الأولى أعلاه، للقيم أو للمبالغ النقدية داخل أجل أربعة (4) أشهر يحتسب من تاريخ الجرد فيما يخص مبلغ الاحتياطيات التقنية الذي تم حصره في 31 ديسمبر وثلاثة (3) أشهر فيما يخص المبلغ الذي تم حصره في 30 يونيو. وتخصم، عند الاقتضاء، من مجموع المبلغ الواجب إيداعه أو تقييده في حساب، قيمة الرصد للعقارات المبنية والعقارات الأخرى الموجودة بالمدار الحضري وحصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري و المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين، والديون على معيدي التأمين، وتكاليف الاقتناء المرجأة والتسبيقات على العقود، المشار إليها على التوالي في البنود 2 إلى 4 و8 و11 و14 و15 من المادة 20 من هذا المنشور.

لا يمكن أن تكون القيم والمبالغ النقدية المودعة أو المقيدة في حساب مثقلة بأي امتياز أو ضمانة غير تلك المنصوص عليها في المادة 276 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر. كما لا يمكن وضعها رهن الاستحفاظ.

تثبت مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي إيداع القيم المنقولة أو المبالغ النقدية أو تقييدها في حساب بالنسبة لحسابات صناديق التأمين التكافلي بشهادات معدة طبقا للنموذج الملحق بهذا المنشور (الملحق6)، وتحمل توقيع وخاتم المؤسسات المودع لديها. وترفق هذه الشهادات بقوائم الإيداع والرصد المتعلقين بتغطية الاحتياطيات التقنية.

ويجب أن تبين هذه الشهادات أن القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر مرصدة لضمان الاحتياطيات التقنية لحسابات صندوق التأمين التكافلي المعنية وأنه لا يحق سحبها أو تحويلها إلا بعد موافقة الهيئة، مع مراعاة الحالات المنصوص عليها في البنود من 1 إلى 6 في المادة 31 من هذا المنشور.

يتم إثبات تمثيل الاحتياطيات التقنية بالقيم الأخرى الخاصة بصندوق التأمين التكافلي وفق الكيفيات المنصوص عليها بمنشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر.

#### المادة 31

لا يمكن سحب أو تحويل القيم أو المبالغ النقدية المرصدة لضمان الاحتياطيات التقنية لحسابات صندوق التأمين التكافلي، المشار إليها في المادة 30 أعلاه، إلا بعد موافقة الهيئة. غير أنه يمكن سحب أو تحويل المبالغ والقيم المذكورة أو بيع هذه القيم بعد إيداعها في الحالات التالية:

1- إيداع مسبق لقيم مثبت بشهادة تسلمها المؤسسة المودع لديها يساوي على الأقل قيمة السحب أو التحويل من حساب إلى حساب آخر، وذلك وفقا لآخر سعر مدرج في بورصة القيم في اليوم السابق ليوم الإيداع بالنسبة للقيم المسعرة في البورصة وآخر قيمة التصفية تم إشهارها قبل يوم الإيداع بالنسبة للسندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة والسندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي العقاري؛

2ـ إعادة توظيف الأموال المترتبة عن بيع القيم الذي قامت به المؤسسة المودع لديها. في هذه الحالة، يمكن أن تخفض هذه الأموال بالمبلغ المحصل عليه بتطبيق نسبة الضريبة على الشركات الجاري بها العمل على زيادة القيمة المحققة على إثر هذا البيع؛

3- إذا تجاوزت نسبة الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية 100٪ من هذه الاحتياطيات، يمكن للمقاولة سحب الحصة التي تتجاوز نسبة 100٪، وذلك بعد موافقة الهيئة. وفي هذه الحالة، يجب أن تستعمل المبالغ النقدية المسحوبة على الخصوص لتسديد التسبيق التكافلي ؛ 4ـ تحويل بأمر من مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي لقيم أو مبالغ نقدية مودعة لتغطية الاحتياطيات التقنية لحسابات الصندوق إلى حساب غير قابل للتصرف، من نفس صنف هذه الحسابات، بمؤسسة أخرى مودع لديها. ويجب على مقاولة التأمين التكافلي، فور إنجاز التحويل، إرسال نسخة من أمر التحويل المذكور إلى الهيئة ؛

5- عندما تحدد أجرة المقاولة مقابل تسييرها لحسابات صناديق التأمين التكافلي على أساس المضاربة، تستطيع هذه المقاولة سحب حصتها؛

6- إذا لم تعد احدى القيم متوافقة مع الرأي بالمطابقة الصادر بشأنها عن المجلس العلمي الأعلى، تستبدل هذه القيمة طبقا للمقتضيات المنصوص عليها في المادة 20 أعلاه، وذلك شريطة إيداع مسبق لقيم، مثبت بشهادة تسلمها المؤسسة المودع لديها، يساوي على الأقل القيمة التي سيتم سحبها.

يجب أن يتم إيداع القيم المنصوص عليه في البند 1 من هذه المادة وإعادة توظيف الأموال المنصوص عليه في البند 2 من هذه المادة باستعمال شهادات الصكوك والأسهم المسعرة في بورصة القيم و السندات الصادرة عن هيئات التوظيف الجماعي المقاري هيئات التوظيف الجماعي العقاري والمبالغ النقدية في الصندوق أو المودعة لدى المؤسسات المشار إليها في المادة 30 أعلاه، المشار إليها على التوالي في البنود 1 ومن 5 إلى 7 و13 من المادة 20 من هذا المنشور.

يجب أن يودع في حساب طبقا للمادة 30 أعلاه عائد بيع التوظيفات العقارية المرصدة لتمثيل الاحتياطيات التقنية بعد خصم المبلغ المحصل عليه بتطبيق نسبة الضريبة على الشركات على زيادة القيمة المحققة على إثر البيع المذكور.

لا يمكن أن يتم سحب المبلغ المحصل عليه بتطبيق نسبة الضريبة على الشركات على زيادة القيمة المحققة على إثر التفويتات، المنصوص عليه في البند 2 من هذه المادة، إلا بعد موافقة من الهيئة وبعد الإدلاء من طرف مقاولة التأمين وإعادة التأمين، كل ثلاثة (3) أشهر، بالقوائم المثبتة لذلك.

ويمكن للمقاولة سحب عائدات وأرباح الأصول المودعة أو المقيدة في حساب.

ما عدا الحالات المنصوص عليها في هذه المادة، لا يمكن أن تخضع القيم والمبالغ النقدية المودعة أو المقيدة في حساب طبقا لمقتضيات المادة 30 أعلاه لأى اقتطاع.

#### المادة 32

يجب أن تكون القيم والمبالغ النقدية المرصدة لتمثيل الاحتياطيات التقنية المتعلقة بحساب "الاستثمار" وعمليات الاسعاف وكذا احتياطي الفوائض التقنية والمالية، موضوع حسابات منفصلة مفتوحة لدى بنك المغرب أو لدى صندوق الإيداع والتدبير أو لدى بنك تشاركي مؤهل. ولهذا الغرض، لا يمكن أن يكون لصندوق التأمين التكافلي لدى نفس المودع لديه سوى حساب واحد للمبالغ النقدية وحساب واحد للقيم حسب طبيعة الرصد السالفة الذكر.

في الحالة التي لم يعد فيها أحد البنوك التشاركية مؤهلا لاستلام إيداع القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر أو تقييدها في حساب، يتم تحويل هذه القيم أو المبالغ النقدية، دون تحميل الصندوق أي مصاريف، إلى بنك تشاركي آخر مؤهل أو إلى بنك المغرب أو إلى صندوق الإيداع والتدبير.

يجب القيام بالرصد المشار إليه أعلاه داخل أجل أربعة (4) أشهر يحتسب من تاريخ الجرد فيما يخص مبلغ الاحتياطيات التقنية الذي تم حصره في 31 ديسمبر وثلاثة (3) أشهر فيما يخص المبلغ الذي تم حصره في 30 يونيو. وتخصم، عند الاقتضاء، من مجموع المبلغ الواجب إيداعه أو تقييده في حساب، قيمة الرصد للعقارات المبنية والعقارات الأخرى الموجودة بالمدار الحضري وحصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري و المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين، والديون على معيدي التأمين، وتكاليف الاقتناء المرجأة والتسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي، المشار إليها على التوالي في البنود 2 إلى 4 و8 و11 و15 من المادة 20 من هذا المنشور.

لا يمكن أن تكون القيم والمبالغ النقدية المودعة أو المقيدة في حساب مثقلة بأي امتياز أو ضمانة غير تلك المنصوص عليها في المادة 276 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر. كما لا يمكن وضعها رهن الاستحفاظ.

تثبت مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي رصد القيم المنقولة أو المبالغ النقدية بالنسبة لكل حساب بشهادات تسلمها المؤسسات المودع لديها طبقا للنموذج الملحق بهذا المنشور (الملحق6)، وتحمل توقيع وخاتم المؤسسات المودع لديها. وترفق هذه الشهادات بقوائم الرصد المتعلقة بتغطية الاحتياطيات التقنية.

ويجب أن تبين هذه الشهادات أن القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر مرصدة لضمان الاحتياطيات التقنية لحسابات صندوق التأمين التكافلي المعنية وأنه لا يحق تحويلها إلى حساب آخر إلا بعد موافقة الهيئة، مع مراعاة الحالات المنصوص عليها في البنود من 1 إلى 6 في المادة 31 من هذا المنشور.

يتم إثبات تمثيل الاحتياطيات التقنية بالقيم الأخرى الخاصة بصندوق التأمين التكافلي وفق الكيفيات المنصوص عليها بمنشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر.

#### المادة 33

يتم إثبات تقييم التوظيفات المتعلقة بحساب "الاستثمار" المشار إليها في البندين ب) وه) من المادة 29 أعلاه بواسطة :

- نسخة من آخر تقرير الخبرة المنجزة من طرف الخبير المستقل المشار إليه في المادة 29 أعلاه، بالنسبة للعقارات المبنية في المدار الحضري والعقارات الأخرى بالمغرب؛
  - شهادة من البنك التشاركي تبين آخر قيمة واردة في سجلات حسابات الودائع الاستثمارية المودعة لديها.

ترفق الشهادات ونسخ التقارير المذكورة بقوائم الرصد المتعلقة بتغطية الاحتياطيات التقنية لحساب "الاستثمار".

#### المادة 34

يجب أن تكون القيم والمبالغ النقدية المرصدة، من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي، بالنسبة لعمليات إعادة التأمين التكافلي المنجزة لفائدة صندوق إعادة التأمين التكافلي، لتمثيل الاحتياطيات التقنية المتعلقة بعمليات إعادة التأمين غير عمليات إعادة التأمين الاتفاقية الأجنبية، موضوع حسابات منفصلة، حسب صنفي الحسابين التاليين: "عمليات القبول المغربية من غير عمليات القبول ضد عواقب الوقائع الكارثية المشار إليها في المادة 44-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر " و "عمليات القبول المغربية ضد عواقب الوقائع الكارثية المشار اليها في المادة 64-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر "، مفتوحة لدى بنك المغرب أو لدى صندوق الإيداع والتدبير أو لدى مؤهل. ولهذا الغرض، لا يمكن لصندوق إعادة التأمين التكافلي أن يكون له لدى نفس المودع لديه سوى حساب واحد للمبالغ النقدية وحساب واحد للقيم حسب طبيعة الرصد السالفة الذكر.

في الحالة التي لم يعد فيها أحد البنوك التشاركية مؤهلا لاستلام إيداع القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر أو تقييدها في حساب، يتم تحويل هذه القيم أو المبالغ النقدية، دون تحميل الصندوق أي مصاريف، إلى بنك تشاركي آخر مؤهل أو إلى بنك المغرب أو إلى صندوق الإيداع والتدبير.

يجب القيام بالرصد المشار إليه أعلاه داخل أجل أربعة (4) أشهر يحتسب من تاريخ الجرد لمبلغ الاحتياطيات التقنية الذي تم حصره في 30 يونيو. وتخصم، عند الذي تم حصره في 30 يونيو. وتخصم، عند الاقتضاء، من مجموع المبلغ الواجب رصده في حساب، قيمة الرصد للعقارات المبنية والعقارات الأخرى الموجودة بالمدار الحضري وحصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري والمبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين، والديون الصافية على معيدي إعادة التأمين، المشار إليها على التوالي في البنود 2 إلى 4 و8 و18 من المادة 20 من هذا المنشور.

لا يمكن أن تكون هذه القيم والمبالغ النقدية مثقلة بأي امتياز أو أي ضمانة. كما لا يمكن وضعها رهن الاستحفاظ.

يتم اثبات رصد القيم المنقولة أو المبالغ النقدية بالنسبة لكل حساب بشهادات تسلمها المؤسسات المودع لديها طبقا للنموذج الملحق بهذا المنشور (الملحق 6)، وتحمل توقيع وخاتم المؤسسات المودع لديها. وترفق هذه الشهادات بقوائم الرصد المتعلقة بتغطية الاحتياطيات التقنية.

يجب أن تبين هذه الشهادات أن القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر مرصدة لضمان الاحتياطيات التقنية لحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي المعنية، وأنه لا يحق تحويلها إلى حساب آخر إلا بعد موافقة الهيئة، مع مراعاة الحالات المنصوص عليها في البنود من 1 إلى 6 في المادة 31 من هذا المنشور.

يتم إثبات تمثيل الاحتياطيات التقنية بالقيم الأخرى الخاصة بصندوق إعادة التأمين التكافلي وفق الكيفيات المنصوص عليها بمنشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر.

#### المادة 35

تحدد العناصر المكونة لهامش الملاءة والمبلغ الأدنى لهذا الهامش المنصوص عليها في المادة 239 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، كما هو مبين بالقائمة D08 الملحقة بهذا المنشور (الملحق 19).

#### الياب الثالث

## الضمانات المالية المتعلقة بمقاولة التأمين وإعادةالتأمين التكافلي

#### المادة 36

تطبيقا لمقتضيات المادة 10-226 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بتقديم تسبيق تكافلي بمجرد معاينة عدم كفاية الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية لحسابات صندوق التأمين التكافلي مقارنة مع هذه الاحتياطيات.

إذا تجاوزت نسبة الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية لحساب صندوق التأمين التكافلي المعني 100٪ من هذه الاحتياطيات، يمكن للمقاولة المذكورة استرجاع مبلغ التسبيق التكافلي في حدود المبلغ الذي يتجاوز النسبة المذكورة.

#### المادة 37

تطبق القواعد المنصوص عليها في المادة 31 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر، المتعلقة بتقييم الأصول التي تستخدم لحساب احتياطي خطر الاستحقاق على التوظيفات، وذلك بغرض احتساب مخصص مواجهة تدني قيمة التوظيفات المالية والعقارية المرصدة لحسابات مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي.

#### المادة 38

يجب على مقاولات التأمين وإعادة التـأمين التكافلي أن تكون في حساباتها احتياطيا تقنيا للتسيير يرصد لتغطية تكاليف التسيير المستقبلية.

يعادل مبلغ الاحتياطي التقني للتسيير على الأقل 1% من مبلغ احتياطيات الحوادث الواجب أداؤها، لتغطية تكاليف التسيير المرتبطة بالعمليات المشار إليها في البنود 1 و2 ومن 7 إلى 29 من المادة 6 أعلاه. ويمكن للمقاولة تطبيق هذه النسبة على مبلغ الاحتياطيات الصافية من الإحالة بالنسبة لبوليصات التأمين التي كانت موضوع إعادة تأمين "اختيارية."

يمكن للمقاولة المذكورة أن تطبق بعد موافقة الهيئة، نسبة مختلفة عن تلك المشار إليها في الفقرة الأولى من هذه المادة، ناتجة عن محاسبتها التحليلية تعكس المصاريف الحقيقية المتعلقة بتسيير عمليات التأمين السالفة الذكر.

يجب أن تمثل مقاولات التأمين وإعادة التـأمين التكافلي الاحتياطي التقني للتسيير بأصول تأخذ بعين الاعتبار مدة وطبيعة الالتزامات وبشكل يضمن ملاءمة استحقاق خصومها وسيولة أصولها.

يجب على مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي أن تودع أو تقيد في حساب القيم أو المبالغ النقدية الممثلة لمبلغ احتياطي التسيير، الذي تم حصره في 31 ديسمبر وفي 30 يونيو من كل سنة محاسبية، لدى بنك المغرب أو لدى صندوق الإيداع والتدبير أو لدى بنك تشاركي مؤهل لهذا الغرض.

لا يمكن للمقاولة أن يكون لها لدى نفس المودع لديه سوى حساب واحد للمبالغ النقدية وحساب واحد للقيم.

في الحالة التي لم يعد فيها أحد الأبناك التشاركية مؤهلا لاستلام إيداع القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر أو تقييدها في حساب، يتم تحويل هذه القيم أو المبالغ النقدية، دون تحميل المقاولة أي مصاريف، إلى بنك تشاركي آخر مؤهل أو إلى بنك المغرب أو إلى صندوق الإيداع والتدبير.

يتم الإيداع أو التقييد في حساب، المشار إليه في الفقرة 4 أعلاه، للقيم أو للمبالغ النقدية داخل أجل أربعة (4) أشهر يحتسب من تاريخ الجرد فيما يخص مبلغ الاحتياطيات التقنية الذي تم حصره في 31 ديسمبر وثلاثة (3) أشهر فيما يخص المبلغ الذي تم حصره في 30 يونيو. وتخصم، عند الاقتضاء، من مجموع المبلغ الواجب إيداعه أو تقييده في حساب، قيمة الرصد للعقارات المبنية والعقارات الأخرى الموجودة بالمدار الحضري وحصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري و المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين، المشار إليها على التوالي في البنود 2 إلى 4 و8 من المادة 20 من هذا المنشور.

لا يمكن أن تكون القيم والمبالغ النقدية المودعة أو المقيدة في حساب مثقلة بأي امتياز أو أية ضمانة غير تلك المنصوص عليها في المادة 276 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر. كما لا يمكن وضعها رهن الاستحفاظ.

تثبت مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي إيداع القيم المنقولة أو المبالغ النقدية أو تقييدها في حساب بشهادات تعد طبقا للنموذج الملحق بهذا المنشور (الملحق6). وتحمل هذه الشهادات توقيع وخاتم المؤسسات المودع لديها وترفق بقوائم الإيداع والرصد المتعلقين بتغطية الاحتياطي التقني للتسيير.

ويجب أن تبين هذه الشهادات أن القيم أو المبالغ النقدية السالفة الذكر مرصدة لضمان الاحتياطي التقني للتسيير لمقاولات التأمين وإعادة التأمين المعنية، وأنه لا يحق سحبها إلا بعد موافقة الهيئة مع مراعاة مقتضيات الفقرة الاخيرة من هذه المادة.

يتم إثبات تمثيل الاحتياطي التقني للتسيير بالقيم الأخرى وفق الكيفيات المنصوص عليها بمنشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر.

يمكن لمقاولة التأمين وإعادة التـأمين التكافلي سحب المبالغ النقدية وسحب أو بيع القيم المرصدة لتغطية الاحتياطي التقني للتسيير عندما يتجاوز مبلغ الأصول الممثلة للاحتياطي التقني للتسيير نسبة 100% من هذا الاحتياطي وتوفر الحد الادنى لهامش الملاءة. وفي هذه الحالة، يجب ألا ينصب السحب إلا على ما فاق النسبة السالفة الذكر وعلى القيم والمبالغ النقدية التي حصلت على الموافقة المسبقة للهيئة.

#### الباب الرابع

## مقتضيات خاصة بإعادة التأمين التكافلي

#### المادة 39

عند إبرام أول اتفاقية لإعادة التأمين التكافلي، توقع مقاولة إعادة التأمين على نظام تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي. ويتعين على المقاولة المحال إليها تسليم نسخة من نظام التسيير المذكور إلى المقاولة المحيلة يحمل توقيع الطرفين.

إذا طرأ أي تغيير على نظام تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي، يجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي المسيرة للصندوق إرسال الصيغة الجديدة للبنود التي تم تعديلها إلى المقاولة المحيلة وذلك بواسطة أي وسيلة تبليغ مؤرخة تثبت التوصل، وذلك داخل أجل ثلاثة (3) أشهر ابتداء من تاريخ التغيير المذكور.

#### المادة 40

تخضع عمليات إعادة التأمين التكافلي لمقتضيات الباب الرابع من الكتاب الثالث من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر مع مراعاة المقتضيات الخاصة التالية:

- لا يمكن الإحالة في إعادة التأمين بالنسبة لعمليات "الاستثمار التكافلي" ؛
- يمكن أن تكون شروط إعادة التأمين التكافلي المنصوص عليها في اتفاقيات إعادة التأمين غير موحدة بالنسبة لجميع معيدي التأمين المشاركين في هذه الاتفاقيات، وذلك بموجب إذن مسبق من الهيئة، لاسيما في حالة غياب أو عدم كفاية عروض إعادة التأمين التكافلي؛
- لا يمكن أن يتم إيداع الأصول الممثلة لحصة معيدي التأمين في الاحتياطيات التقنية إلا نقدا أو بواسطة القيم الواردة في البنود 1 ومن 5 إلى 7 و 12 من المادة 20 من هذا المنشور، أو هما معا. ولا يمكن أن يترتب عن هذا الإيداع أداء أي فائدة؛
- لا يمكن أن تكون التدفقات المالية المتعلقة بعمليات إعادة التأمين التكافلي، لا سيما عمولة إعادة التأمين إلا لفائدة حسابات صندوق التأمين التكافلي أو حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي؛
  - لا يمكن أن تنص اتفاقيات إعادة التأمين التكافلي على أي عمولة أرباح؛
- يعد مخطط إعادة التأمين التكافلي الواجب إرساله للهيئة حسب النماذج الملحقة بهذا المنشور (الملحقين 7و9)؛
- تعد جذاذات تقديم اتفاقيات إعادة التأمين التكافلي حسب النماذج الملحقة بهذا المنشور (الملحقين 8 و10).

#### المادة 41

تطبيقا لأحكام المادة 2-247 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يجب على مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي القيام بإعادة تأمين الأخطار المؤمنة بموجب عقود التأمين التكافلي لدى معيدي التأمين التكافلي.

وفي حالة غياب أو عدم كفاية عروض إعادة التأمين التكافلي لدى معيدي التأمين التكافلي، يمكن للمقاولة، بعد الحصول على ترخيص مسبق من الهيئة، إعادة تأمين الأخطار المذكورة لدى باقي معيدي التأمين، وذلك شريطة:

- أن تبرم الاتفاقية مع هذه المقاولات لأقصر فترة ممكنة، على ألا تتجاوز هذه الفترة مدة سنة؛
  - أن تحدد النسبة التي تحال إلى هذه المقاولات في أدنى حد ممكن تستلزمه الضرورة؛
- أن لا تدفع لفائدة حسابات صندوق التأمين التكافلي أو حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي أي عمولة أرباح توزع عليها من لدن هذه المقاولات، غير أنه يمكن أن يدفع للحسابات المذكورة عمولة إعادة التأمين.

يجب على المقاولة المعنية أن تثبت غياب عروض إعادة التأمين التكافلي أو عدم كفايتها من خلال الإدلاء بوثائق إشهاد مسلمة من طرف ثلاثة معيدي التأمين التكافلي ذوي وضعية مالية صلبة، و يتم تقييم صلابة الوضعية المالية السالفة الذكر من طرف الهيئة.

#### المادة 42

يمكن لمقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي أن تبرم عقود إعادة التأمين التكافلي مع مقاولات تأمين محيلة غير المقاولات المعتمدة لمزاولة التأمين التكافلي شريطة ألا تتضمن هذه العقود ما يتنافى مع الآراء بالمطابقة التي يصدرها المجلس العلمي الاعلى.

## الباب الخامس

## آجال وكيفيات الإدلاء بالقوائم المالية والإحصائية

#### المادة 43

يجب على مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي أن تدلي للهيئة بالقوائم التركيبية الخاصة بها وتلك المتعلقة بصندوق التأمين التكافلي أو بصندوق إعادة التأمين التكافلي التي تسيرها، المنصوص عليها في المادة 234 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، داخل أجل أقصاه الفاتح أبريل من كل سنة.

يجب أن تدلي، علاوة على ذلك، بالقوائم المالية والإحصائية التالية، المعدة حسب القوائم النموذجية الملحقة بهذا المنشور (الملحقات من 11 إلى 51):

قائمة D01: الحساب التقني للصندوق– التأمين التكافلي "الحياة"؛

قائمة D02: الحساب التقني للصندوق - التأمين التكافلي " تأمين غير تأمين الحياة "؛

قائمة D02 مكرر: تفصيل الحساب التقني لصندوق التأمين التكافلي ولصندوق إعادة التأمين التكافلي ولمقاولة التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي؛

قائمة D03 : تفصيل الأقساط المصدرة ؛

قائمة D04: الاحتياطيات التقنية وتمثيلها بعناصر الأصول ؛

قائمة D05 : تفصيل التوظيفات ؛

قائمة D06 : تفصيل الأقساط المتأخرة ؛

قائمة D07 : الأقساط غير المؤداة ومخصصاتها عند اختتام السنة المحاسبية؛

قائمة D08 : هامش الملاءة ؛

قائمة D09 : تفصيل الحصيلة حسب المجال النقدي ؛

قائمة D10 : الأقساط المكتسبة والتعويضات المؤداة واحتياطيات الحوادث الواجب أداؤها ؛

قائمة D11: حوادث الشغل والأمراض المهنية: الأقساط المكتسبة والتعويضات المؤداة واحتياطيات الحوادث الواجب أداؤها؛

قائمة D12: تأمين المسؤولية المدنية التي يمكن أن تثار بسبب الأضرار البدنية أو المادية اللاحقة بالأغيار والتي تسببت فيها عربة برية ذات محرك: الأقساط المكتسبة والتعويضات المؤداة واحتياطيات الحوادث الواجب أداؤها؛

قائمة D13: حركة بوليصات التأمين خلال السنة المحاسبية (تأمين غير تأمين الحياة) ؛

قائمة D14: تفصيل بعض الاحتياطيات التقنية؛

قائمة D15: تفصيل أرصدة وسطاء التأمين؛

قائمة D16: تفصيل أرصدة معيدي التأمين؛

قائمة D16 مكرر: تفصيل الحسابات التقنية لمعيدي التأمين؛

قائمة D17 : تفصيل نتائج إعادة التأمين ؛

قائمة D18 : احتياطي الاستقرار والتسبيق التكافلي ؛

قائمة D19: تحديد الفوائض التقنية والمالية لحسابات صندوق التأمين التكافلي ؛

قائمة 1-D19: تحديد الفوائض التقنية والمالية لحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي؛

قائمة 2-D19: إعادة تقييم "حساب الاستثمار"؛

قائمة D20 : إحصائيات عمليات التأمين على الحياة ؛

قائمة D21: الإيداع والرصد المتعلقين بتغطية الاحتياطيات التقنية ؛

قائمة D22 : الوضعية المالية في 30 يونيو ؛

قائمة D23 : قوائم كل ثلاثة أشهر ؛

قائمة D23 مكرر : قوائم شهرية ؛

قائمة D24: تفصيل النفقات المباشرة وتوزيع تكاليف الاستغلال المتعلقة بحسابات صندوق التأمين التكافلي؛

قائمة D25: تفصيل حصة معيدي التأمين في الأقساط؛

قائمة D26 : حساب عمليات إعادة التأمين ؛

قائمة D26 مكرر: حساب اتفاقيات إعادة التأمين للحساب المشترك؛

قائمة D28 : تفصيل حصة معيدي التأمين في الاحتياطيات التقنية ؛

قائمة D29 : الإيداعات المنجزة من طرف معيدي التأمين ؛

قائمة D32 : قائمة متعلقة بالإحالة في إعادة التأمين الاختيارية عن كل ثلاثة أشهر؛

قائمة R01 : تجميع الأقساط المتعلقة بصندوق إعادة التأمين التكافلي حسب طبيعة عمليات القبول ؛

قائمة R02: نتائج عمليات القبول حسب أصناف التأمين؛

قائمة R03 : نتائج عمليات القبول حسب اتفاقية إعادة التأمين؛

قائمة R04 : حساب عمليات إعادة إعادة التأمين؛

قائمة R05 : إيداع الاحتياطيات التقنية التي يتحملها معيدو إعادة التأمين؛

قائمة R06 : الرصد المتعلق بتغطية الاحتياطيات التقنية لصندوق إعادة التأمين التكافلي.

تضم القائمة D22 الحصيلة المحصورة في 30 يونيو وحساب العائدات والتكاليف من فاتح يناير إلى 30 يونيو، للمقاولة ولصندوق التأمين التكافلي ولصندوق إعادة التأمين التكافلي، معدين وفق النماذج المنصوص عليها في المخطط المحاسبي للتأمينات.

يجب الادلاء بالقوائم السالفة الذكر للهيئة حسب الجدول الزمني التالي:

أ) قبل فاتح مارس من كل سنة:

- D03 : الأقساط المصدرة خلال السنة المحاسبية المنصرمة؛

- D15 : تفصيل أرصدة وسطاء التأمين ؛

ب) قبل 31 مارس من كل سنة: D25 تفصيل حصة معيدي التأمين في الأقساط؛

## ج) قبل 30 أبريل من كل سنة:

- D01 وD02 وD02 مكرر وD04 وD05 ومن D04 إلى D14 ومن D16 إلى D19 و1-D19 و D20 و D20 و D20 و D24 و D24 و D24 و D24
  - D06: تفصيل الأقساط المتأخرة في 31 دجنبر؛
  - D21: الإيداع والرصد المتعلقين بتغطية الاحتياطيات التقنية المحصورة في 31 ديسمبر؛
    - د) قبل 15 ماي من كل سنة: D26 مكرر؛

## هـ) قبل 30 شتنبر من كل سنة:

- D03: الأقساط الصادرة خلال الستة أشهر الأولى من السنة المحاسبية الجارية؛
  - D06 : الأقساط المتأخرة في 30 يونيو؛
    - D22 : الوضعية المالية في 30 يونيو؛
- D21 : الإيداع والرصد المتعلقين بتغطية الاحتياطيات التقنية المحصورة في 30 يونيو؛
  - و) قبل 31 أكتوبر من كل سنة: D26؛
  - ز) D23 وD32: قبل انقضاء الشهر الذي يلي الثلاثة أشهر المنصرمة؛
  - ح) D23 مكرر: قبل انقضاء الأسبوع الثالث من الشهر الذي يلي الشهر المنصرم؛
    - ط) 2-D19: قبل انقضاء الأسبوع الرابع من الشهر الذي يلي الشهر المنصرم.

يجب على مقاولات التأمين وإعادة التأمين التي تزاول بصفة حصرية عمليات إعادة التأمين التكافلي أن تدلي للهيئة بالقوائم المبينة بعده حسب الجدول الزمني الآتي:

- داخل الآجال المحددة في الفقرة السابقة بالنسبة للقوائم:

D01 وD02 وD02 مكرر وD04 وD05 وD08 وD09 وD14 وD16 وD17 وD18 وD19 وD19 وD19 وD39 وD39

- قبل 30 أبريل من كل سنة بالنسبة لقائمة الرصد R06 المتعلقة بتغطية الاحتياطيات التقنية لصندوق إعادة التأمين التكافلي المحصورة في 31 دجنبر ؛
  - قبل 31 ماي من كل سنة بالنسبة للقوائم:

## R01 وR02 وR04 وR05 وR01

- قبل 30 شتنبر من كل سنة بالنسبة لقائمة الرصد R06 المتعلقة بتغطية الاحتياطيات التقنية لصندوق إعادة التأمين التكافلي المحصورة في 30 يونيو. علاوة على القوائم المنصوص عليها في المادة 100من المنشور رقم 01/AS/19 السالف الذكر، الواجب إرسائها للهيئة من لدن مقاولات التأمين وإعادة التأمين التي تزاول بصفة حصرية عمليات إعادة التأمين، يجب على هذه المقاولات عندما تزاول عمليات إعادة التأمين التكافلي من خلال بنية "النافذة" أن تدلي للهيئة، بالقوائم المتعلقة بعمليات إعادة التأمين التكافلي المشار إليها في الفقرة 5 من هذه المادة وذلك داخل نفس الآجال المحددة في هذه الفقرة.

غير أن المقاولات المذكورة تعفى من الإدلاء بالقائمة D08 المنصوص عليها في المنشور رقم 01/AS/19 السالف الذكر.

## من أجل إعداد القوائم المنصوص عليها أعلاه، يجب أن يتم:

- توزيع العائدات والتكاليف التقنية وتلك المتعلقة بالتوظيفات المرصدة بين مختلف الأصناف والأصناف الفرعية لعمليات التأمين المنصوص عليها في المادة 45 أدناه وفق مقتضيات المواد 107 و108 و109 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر. غير أنه يطبق بالأولوية مبدأ الرصد المباشر لأصناف الحسابات المشار إليها في المادة 22 أعلاه، وذلك قبل التوزيع بين الأصناف والأصناف الفرعية كما هو مبين في القوائم D01 وD02 وD04 (الملحقات 11 و12 و34).
  - توزيع العائدات والتكاليف التقنية بين مختلف الحسابات لإعداد القائمة D02 مكرر:
- مباشرة وكل على حدة وبدون مفتاح توزيع بالنسبة للعائدات والتكاليف الممكن رصدها كليا داخل حساب معين؛
- بتطبيق مفتاح للتوزيع معلل ومعرف بتفصيل في دليل المساطر الخاص بمقاولة التأمين بالنسبة للعائدات والتكاليف غير الممكن رصدها مباشرة.

#### المادة 44

يجب أن تدلي مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي بالمستندات المنصوص عليها في البنود من 2 إلى 5 من المادة 100 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر في الآجال المحددة في نفس المنشور وذلك مع الأخذ بعين الاعتبار الإضافات التالية:

- إدراج قسم يبين نتائج أعمال وخلاصات وظيفة "التقيد بآراء المجلس العلمي الأعلى" ضمن تقرير نشاط المراقبة الداخلية؛
- تضمين تقرير مراقبي الحسابات المنجز في حدود اختصاصاتهم، ملاحظاتهم بخصوص تنظيم وسير جهاز المراقبة الداخلية، لاسيما ما يتعلق بعمل وظيفة "التقيد بآراء المطابقة الصادرة عن المجلس العلمي الأعلى." علاوة على ذلك، يجب على المقاولات السالفة الذكر أن تدلي للهيئة، بالتقرير الخاص حول مدى احترام عمليات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي للآراء بالمطابقة الصادرة عن المجلس العلمي الأعلى المشار إليه في المادة 239-23 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر وذلك قبل 30 أبريل من كل سنة.

#### المادة 45

تصنف العمليات التي تقوم بها مقاولات التأمين وإعادة التأمين التكافلي حسب الشعب (عدد واحد) والأصناف (عددان) والأصناف الفرعية (3 أعداد فما فوق) وذلك بغية الإدلاء بالبيانات والتقارير والجداول والوثائق الأخرى. ويتم هذا التصنيف للعمليات المذكورة كما يلي:

## 1- عمليات التأمين على الحيـــاة والاستثمار التكافلي:

11 ـ التأمينات الفردية؛

111 - في حالة الوفاة؛

112 - في حالة الحياة؛

113 – المختلطة.

## 12ـ التأمينات الشعبية؛

121- في حالة الوفاة؛

122 -في حالة الحياة؛

123 - المختلطة.

## 13ـ التأمينات الجماعية؛

131 - في حالة الوفاة؛

132 - في حالة الحياة؛

133 - المختلطة .

## 14 الاستثمار التكافلي ؛

141 - الفردى؛

142 - الجماعي.

15ـ العقود التكافلية ذات رأسمال المتغير (الوحدات الحسابية) ؛

158 - الاستثمار التكافلي الفردي؛

159 - الاستثمار التكافلي الجماعي.

## 18ـ عمليات أخرى؛

181- الزواج والولادة؛

182- عمليات أخرى.

2- عمليات التأمين على غير الحياة:

20- الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 64 ـ 1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر؛

201- الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية بخصوص عقود التأمين التي تغطي الأضرار اللاحقة بالأموال المنصوص عليها في 1) من المادة 64 - 1 السالفة الذكر؛

202- الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية بخصوص عقود التأمين التي تغطي المسؤولية المدنية للعربات البرية ذات محرك، المنصوص عليها في 2) من المادة 64 - 1السالفة الذكر؛

203- الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية بخصوص عقود التأمين التي تغطي المسؤولية المدنية بسبب الأضرار البدنية اللاحقة بالأغيار، المنصوص عليها في 3) من المادة 64 - 1 السالفة الذكر.

## 21 ـ الحوادث الجسمانية والمرض والأمومة؛

211- الحوادث الفردية؛

212- العجز؛

213- المرض والأمومة؛

214- الأشخاص المنقولون على متن عربات ذات محرك.

## 22 ـ حــوادث الشغــل والأمراض المهنية؛

## 23ـ العربات البرية ذات محرك؛

231- المسؤوليـة المدنية؛

2311- العربات المخصصة للاستعمال الخصوصي (سياحة)؛

2312- العربات النفعية ذات وزن وحمولة أقل من 3,5 طن؛

2313- العربات النفعية ذات وزن وحمولة 3,5 طن وأكثر؛

2314- العربات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين؛

2315 - العربات ذات عجلتين أو ثلاثة؛

2318- عربات أخرى؛

232- ضمانات أخرى غير المسؤوليـة المدنية٠

#### 24ـ المسؤولية المدنية العامــة؛

241- المسؤوليـة المدنية الناجمة عن استعمال العربات النهرية والبحرية؛

242- المسؤوليـة المدنية الناجمة عن استعمال الطائرات؛

248- مسؤوليات مدنية أخرى.

25ـ الحريق والعوامل الطبيعية؛

251- الحريق؛

252- العوامل الطبيعية؛

253- الخسائر المالية.

26ـ تأمينات الأخطار التقنية؛

261- جميع أخطار الورش؛

262 - جميع أخطار التركيب؛

263 - تكسر الآلات؛

264- جميع الأخطار المعلوماتية؛

265- الخسائر المالية؛

266- المسؤولية المدنية العشرية،

27ـ النقـل؛

271- هيكل السفينة؛

272- حمولات السفينة؛

273- البضائع المنقولة عبر الطرق البرية؛

274- هيكل الطائرة.

28ـ عمليات أخرى؛

281- السرقة؛

282- البرد أو الصقيع؛

283- موت الماشية؛

284- تأمين المحصول الزراعي؛

285- الحماية القانونية؛

286- الخسائر المالية؛

287- عمليات أخـرى.

#### 29 الإسعاف والقرض والكفالة؛

291 - الإسعاف؛

292- القرض (التأمين على عدم الالتزام بأداء المستحقات المالية الناتجة عن العمليات التجارية)؛

293- الكفالة؛

## 3- عمليات القبول في إعادة التأمين:

31ـ عمليات القبول - التأمين على الحياة؛

32 ـ عمليـات القبول - المتعلقة بالتأمين على غير الحياة باستثناء تلك المتعلقة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 64-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر؛

33 ـ عمليـات القبول لعمليات التأمين المتعلقة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 64-1 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر.

#### الباب السادس

## مقتضيات خاصة بالمقاولات التي تزاول بصفة حصرية عمليات إعادة التأمين من خلال"النافذة"

#### المادة 46

يجب على مقاولات التأمين وإعادة التـأمين التكافلي التي تزاول بصفة حصرية عمليات إعادة التأمين التكافلي من خلال النافذة أن تكون في حساباتها احتياطيا تقنيا للتسيير يرصد لتغطية تكاليف التسيير المستقبلية.

يساوي مبلغ الاحتياطي التقني للتسيير 1% من مبلغ احتياطيات الحوادث الواجب أداؤها بالنسبة لعمليات إعادة التأمين المتعلقة بصندوق إعادة التأمين التكافلي. ويمكن للمقاولة تطبيق هذه النسبة على مبلغ الاحتياطيات الصافية من الإحالة بالنسبة لبوليصات التأمين التي كانت موضوع إعادة تأمين "اختيارية".

يمثل الاحتياطي المذكور وتودع الأصول الممثلة له طبقا لمقتضيات المادة 38 من هذا المنشور.

#### المادة 47

يجب أن تتوفر النافذة على موارد بشرية خاصة بها بما في ذلك المسؤول عن هذه النافذة. كما يجب أن تتوفر هذه الموارد البشرية على الخبرة والمؤهلات اللازمة في مجال المالية التشاركية والتأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي بصفة خاصة، التي تمكنها من تدبير الأنشطة والعمليات المكلفة بها. يمكن للنافذة أن تستعين بالأطر الأخرى العاملة بمقاولة إعادة التأمين المعنية، للقيام بأعمال الدعم والمساعدة في إنجاز كل مهمة من المهام التي تندرج ضمن الأنشطة التي تزاولها مقاولات إعادة التأمين التكافلي.

تطبق المقتضيات المتعلقة بنظام الحكامة المنصوص عليها في الباب السابع أدناه على المقاولات التي تزاول أنشطة وعمليات إعادة التأمين التكافلي من خلال "النافذة."

#### المادة 48

يجب أن يمكن نظام المعلومات الخاص بمقاولة إعادة التأمين المعنية، من إنجاز وتتبع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها النافذة بكيفية مستقلة. ولهذه الغاية يجب أن تتوفر النافذة بشكل حصري ومستقل على تطبيقات معلوماتية تخص تدبير التدفقات المالية المتعلقة بعمليات وأنشطة إعادة التأمين التكافلي.

#### المادة 49

تقوم مقاولة إعادة التأمين التي تزاول عمليات إعادة التأمين التكافلي في إطار النافذة بإضافة علامة مميزة لشعارها، تعلن بواسطتها للمقاولات المحيلة عن مزاولتها لعمليات إعادة التأمين التكافلي. كما يجب أن تظهر هذه العلامة المميزة في جميع الوثائق المتعلقة بعمليات وأنشطة إعادة التأمين التكافلي.

#### الباب السابع

#### مقتضيات متعلقة بنظام الحكامة

#### المادة 50

تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي بوضع المساطر الواجب اتباعها لضمان احترام المقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين التكافلي، خاصة:

## وضع المساطر اللازمة التي تمكن من التأكد من :

- استلام المشترك لنظام تسيير صندوق التأمين التكافلي بعد توقيعه من قبله ومن قبل المقاولة، واخباره، وتمكينه من نسخة من الصيغة الجديدة للبنود التي تم تغييرها، في حالة إجراء أي تغيير على نظام التسيير السالف الذكر؛
- استلام المقاولة المحيلة لنظام تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي بعد توقيعه من قبل الطرفين، واخبارها، وتمكينها من نسخة من الصيغة الجديدة للبنود التي تم تغييرها، في حالة إجراء أي تغيير على نظام التسيير السالف الذكر؛
- إعداد منهجية تمكن من مراقبة التقيد بالمقتضيات الشرعية والقانونية المتعلقة بالتأمين التكافلي، لا سيما تلك التي تمكن من التأكد من :
- أن النشاط موضوع التأمين التكافلي، نشاط مشروع لا يتعارض مع الضوابط الشرعية والقانونية الجاري بها العمل؛
- أن التوظيفات التي تقوم بها المقاولة تتم طبقا للشروط المنصوص عليها في هذا المنشور وفي أصول متوافقة مع الرأي الصادر في شأنها بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى؛
- أن النفقات المباشرة المتعلقة بحسابات صندوق التأمين التكافلي وتلك المتعلقة بحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي، تقتطع وفق ما هو منصوص عليه في نظام تسيير الصندوق المعني؛
- عدم الوقوع في أي حالة من حالات تعارض مصالح مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي مع مصالح صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي الذي تسيره، واتخاذ الاجراءات اللازمة لمعالجتها في حالة وقوعها.

يجب أن يشمل نظام حكامة مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي وظيفة "التقيد بآراء المجلس العلمي الأعلى". تتولى على الخصوص المهام التالية:

- تحدید مخاطر عدم التقید بالآراء بالمطابقة التي یصدرها المجلس العلمي الأعلى وتوصیاته وتوجیهاته،
   خاصة من خلال تجمیعها ووضعها رهن إشارة العاملین المعنیین بالمقاولة والعمل على تتبع تنفیذها
   بتنسیق مع هؤلاء العاملین ؛
- الوقاية من مخاطر عدم المطابقة للآراء التي يصدرها المجلس العلمي الأعلى، تاصة من خلال مراجعة دورية للمساطر والدلائل التي تمكن من مراقبة التقيد بالمقتضيات القانونية المتعلقة بالتأمين التكافلي أخذا بعين الاعتبار ملاحظات جهاز التدقيق الداخلي عند الاقتضاء ؛
- المساهمة في إعداد عقود التأمين التكافلي واتفاقيات إعادة التأمين التكافلي وكذا تجميع المسائل التي تحتاج إلى إيضاحات أو تفسيرات، وكذا المسائل التي تحتاج لآراء شرعية من أجل عرضها على أنظار المجلس العلمي الأعلى لإبداء الرأي بالمطابقة بشأنها، عن طريق الهيئة، في حدود اختصاصاته؛
- السهر على التطبيق السليم للآراء بالمطابقة التي يصدرها المجلس العلمي الأعلى من طرف الأجهزة الداخلية للمقاولة والالتزام بالتوصيات والتوجيهات الصادرة عن المجلس المذكور عند الاقتضاء، بما في ذلك تلك المتعلقة بنظام التسيير.

#### المادة 52

يجب أن تكون وظيفة "التقيد بآراء المجلس العلمي الأعلى" مستقلة عن البنيات المكلفة بالعمليات داخل المقاولة. ولهذا الغرض، يمكن للأشخاص الذين يزاولون وظيفة "التقيد بآراء المجلس العلمي الأعلى" التواصل بمبادرتهم الخاصة مع كافة موظفي المقاولة وكذا الحصول دون قيد أو شرط على جميع المعلومات التي يحتاجونها لإنجاز مهامهم بفعالية.

في حالة معاينة الأشخاص الذين يقومون بالوظيفة المذكورة، عدم الامتثال لآراء المجلس العلمي الأعلى، فإنهم يلزمون بإبلاغ الإدارة العامة أو مجلس الإدارة الجماعية وجهاز التدقيق الداخلي للمقاولة في أقرب الآجال لوضع التدابير التصحيحية الضرورية. ويجب على الأشخاص المزاولين للوظيفة المذكورة إجراء المتابعة الضرورية لضمان التطبيق الفعال لهذه التدابير.

#### المادة 53

يعين من بين أعضاء جهاز التدقيق الداخلي مسؤول مكلف، بتقييم تسيير وظيفة التقيد بآراء المجلس العلمي الأعلى ومدى نجاعتها وفعاليتها.

يعد المسؤول المذكور تقريرا حول نشاط وظيفة التقيد بآراء المجلس العلمي الأعلى بشأن مدى التزام مقاولة التأمين و إعادة التأمين التكافلي في عملياتها بالآراء الصادرة بالمطابقة عن المجلس العلمي الأعلى. يتضمن هذا التقرير على الخصوص إجراءات الرقابة التي تم تنفيذها وأوجه القصور التي لوحظت، بالإضافة إلى تقييم للتدابير التي تم اعتمادها لمعالجة هذا القصور، وكذا اقتراحات جهاز التدقيق الداخلي من أجل تطوير وتحيين المساطر والدلائل للتعرف على مخاطر عدم المطابقة للآراء المذكورة.

#### القسم الثالث

## عرض عمليات التأمين التكافلي

#### المادة 54

تطبق مقتضيات منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر المتعلقة بعرض عمليات التأمين على عرض عمليات التأمين التكافلي، مع مراعاة أحكام المواد من 55 إلى 60 أدناه.

#### المادة 55

علاوة على أصناف عمليات التأمين المنصوص عليها في منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر ، يمكن أن يشمل طلب الاعتماد الخاص بوسطاء التأمين أصناف عمليات التأمين التكافلي المنصوص عليها في المادة 6 أعلاه.

يجب أن يحدد طلب الاعتماد المذكور أصناف عمليات التأمين التكافلي المنصوص عليها في المادة 6 أعلاه، والتي يعتزم صاحب الطلب عرضها، بشكل منفصل كما هو مبين بعده:

- -الأصناف المشار إليها في البنود من 1 إلى 24، 27 و28؛
  - -الأصناف المشار إليها في البندين 25 و26؛
    - -الصنف المشار إليه في البند 29.

#### المادة 56

مع مراعاة أحكام الفقرة الثانية من المادة 292 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يمكن لوسطاء التأمين الحاصلين على الاعتماد قبل تاريخ دخول هذا المنشور حيز التنفيذ تقديم طلب الاعتماد لعرض عمليات التأمين التكافلي المتطابقة مع الأصناف التي سبق اعتمادهم لعرضها.

تحدد الهيئة لائحة التطابق بين الأصناف المذكورة وتلك المشار إليها في المادة 6 أعلاه وفق النموذج الملحق بهذا المنشور (الملحق 52).

#### المادة 57

يجب أن يرفق طلب اعتماد وسيط التأمين فيما يخص عرض أصناف عمليات التأمين التكافلي المشار إليها في المادة 6 أعلاه، بوثيقة تتضمن توصيفا للمؤهلات والمعارف التي يتوفر عليها صاحب الطلب فيما يخص التأمين التكافلي، سواء كان شخصا ذاتيا أو ممثلا مسؤولا لوسيط التأمين إذا كان هذا الأخير شخصا اعتباريا، مدعمة بالشهادات التي تثبت المؤهلات والمعارف المذكورة.

#### المادة 58

لعرض عمليات التأمين التكافلي من طرف البنوك التشاركية وجمعيات السلفات الصغيرة المعتمدة لمزاولة العمليات المشار إليها في القسم الثالث من القانون رقم 103.12 المتعلق بمؤسسات الائتمان والهيئات المعتبرة في حكمها الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.193 بتاريخ فاتح ربيع الأول 1436 ( 24 ديسمبر 2014)، كما وقع تغييره وتتميمه، يجب أن يحدد طلب الاعتماد، بصفة منفصلة وحسب الحالة، صنف أو أصناف التأمين التكافلي المطلوبة كما هو مشار إليها في المادة 6 أعلاه كالتالي:

- بالنسبة للبنوك التشاركية:
- -الأصناف المشار إليها في البنود من 1 إلى 8؛
  - -الصنف المشار إليه في البند 23؛
  - -الصنف المشار إليه في البند 25.
  - · بالنسبة لجمعيات السلفات الصغيرة:
- الأصناف المشار إليها في البنود من 1 إلى 8؛
  - الصنف المشار إليه في البند 17؛
  - الصنف المشار إليه في البند 20.

تطبيقا لأحكام الفقرة الأخيرة من المادة 306 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر، يرخص لشركات التمويل المعتمدة لمزاولة العمليات المشار إليها في القسم الثالث من القانون رقم 103.12 السالف الذكر بأن تعرض لفائدة زبنائها عمليات التأمين التكافلي "الوفاة" و"العجز" المرتبطة بعمليات التمويل التشاركي.

#### المادة 60

لا يمكن لشركات التمويل المعتمدة لمزاولة العمليات المشار إليها في القسم الثالث من القانون رقم 103.12 السالف الذكر أن تعرض على العموم عمليات التأمين التكافلي المشار إليها في المادة 59 أعلاه، عبر شبكة وكالاتها، إلا بعد الحصول على ترخيص تمنحه الهيئة.

يجب إرفاق طلب للترخيص بلائحة الوكالات المقترحة لعرض عمليات التأمين على الزبناء وبوثيقة تبين اسم وصفة المسؤول المعين من قبلها لهذا الغرض في كل وكالة، والذي يجب أن يتوفر على المعارف الضرورية المتعلقة بعمليات التأمين التكافلي لضمان حسن أداء مهامه.

### القسم الرابع

#### مقتضيات مختلفة وختامية

#### المادة 61

لا يترتب قبض أو أداء أي فائدة على العمليات المالية المشار إليها في هذا المنشور سواء تعلق الأمر بإيداع أو تقييد أو توظيف بواسطة السندات أو الأسهم أو أي قيم أخرى أو بتسبيقات. ويتعين في كل الأحوال أن تكون القيم المذكورة أعلاه غير مخالفة لأحكام الشريعة ومقاصدها.

في حالة عدم وجود مقتضى خاص منصوص عليه في هذا المنشور، تطبق على عمليات التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي مقتضيات منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر، ما لم تتعارض مع الآراء بالمطابقة الصادرة عن المجلس العلمي الأعلى ذات الصلة، وما لم تتناف مع القواعد والمبادئ المنظمة للعمليات المذكورة وشروطها وطبيعتها.

#### المادة 63

يدخل هذا المنشور حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ نشر قرار الوزير المكلف بالمالية بالمصادقة عليه بالجريدة الرسمية. الرباط بتاريخ 20 أبريل2021.

\*

\* \*

# مادقار

# ملحق 1

المنصوص عليه في المادة 4 من منشور رنيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 بتاريخ 2 يناير 2019

نموذج السجل الخاص الذي تقيد فيه التعرضات

المثارة بشأن عقود التأمين على الحياة أو الاستثمار التكافلي، المفقودة أو المتلفة أو المسروقة

| المرقع الترتيبي  |
|--|
| التعريف بالعقد<br>( الرقع والتاريخ وكذا كل البيانات<br>والظروف التي من شانها التعريف به) |
| التعريف بالمعترض<br>(الاسم الشخصي<br>والاسم العائلي والمهنة<br>والمعنوان)                |
| تدخل الغير الحامل التوصل برسالة<br>للعقد المتعرض المضمونة<br>و مرجعها                    |
| تدخل الغير الحامل المقد  |
| تاريخ<br>إشعار المتعرض<br>والمشترك الأصلي  |
| الإبراء عن التعرض  |
| نسليم نظير<br>العقد  |

\*

### ملحق 2

المنصوص عليه في المادة 17 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي جدول الوفيات بالنسبة للتأمينات في حالة الوفاة PD 88-90

TD88-90

|        |      | TD88-90 |      |
|--------|------|---------|------|
| Lx     | السن | Lx      | السن |
| 88 791 | 53   | 100 000 | 0    |
| 88 011 | 54   | 99 129  | 1    |
| 87 165 | 55   | 99 057  | 2    |
| 86 241 | 56   | 99 010  | 3    |
| 85 256 | 57   | 98 977  | 4    |
| 84 211 | 58   | 98 948  | 5    |
| 83 083 | 59   | 98 921  | 6    |
| 81 884 | 60   | 98 897  | 7    |
| 80 602 | 61   | 98 876  | 8    |
| 79 243 | 62   | 98 855  | 9    |
| 77 807 | 63   | 98 835  | 10   |
|        |      |         |      |
| 76 295 | 64   | 98 814  | 11   |
| 74 720 | 65   | 98 793  | 12   |
| 73 075 | 66   | 98 771  | 13   |
| 71 366 | 67   | 98 745  | 14   |
| 69 559 | 68   | 98 712  | 15   |
| 67 655 | 69   | 98 667  | 16   |
| 65 649 | 70   | 98 606  | 17   |
| 63 543 | 71   | 98 520  | 18   |
| 61 285 | 72   | 98 406  | 19   |
| 58 911 | 73   | 98 277  | 20   |
| 56 416 | 74   | 98 137  | 21   |
| 53 818 | 75   | 97 987  | 22   |
| 51 086 | 76   | 97 830  | 23   |
| 48 251 | 77   | 97 677  | 24   |
| 45 284 | 78   | 97 524  | 25   |
| 42 203 | 79   | 97 373  | 26   |
| 39 041 | 80   | 97 222  | 27   |
| 35 824 | 81   | 97 070  | 28   |
| 32 518 | 82   | 96 916  | 29   |
| 29 220 | 83   | 96 759  | 30   |
| 25 962 | 84   | 96 597  | 31   |
| 22 780 | 85   | 96 429  | 32   |
| 19 725 | 86   | 96 255  | 33   |
| 16 843 | 87   | 96 071  | 34   |
| 14 133 | 88   | 95 878  | 35   |
| 11 625 | 89   | 95 676  | 36   |
| 9 389  | 90   | 95 463  | 37   |
| 7 438  | 91   | 95 237  | 38   |
| 5 763  | 92   | 94 997  | 39   |
| 4 350  | 93   | 94 746  | 40   |
| 3 211  | 94   | 94 476  | 41   |
| 2 315  | 95   | 94 182  | 42   |
| 1 635  | 96   | 93 868  | 43   |
| 1 115  | 97   | 93 515  | 44   |
| 740    | 98   | 93 133  | 45   |
| 453    | 99   | 92 727  | 46   |
| 263    | 100  | 92 727  | 40   |
| 145    | 101  | 92 293  | 48   |
|        |      | 91 332  |      |
| 76     | 102  |         | 49   |
| 37     | 103  | 90 778  | 50   |
| 17     | 104  | 90 171  | 51   |
| 7      | 105  | 89 511  | 52   |
| 2      | 106  |         |      |

جدول الوفيات بالنسبة للتأمينات في حالة الحياة 88-90

|        | ة الحياة 90-88 TV |               | جدول الوقيات بالنه |
|--------|-------------------|---------------|--------------------|
|        | xr . !!           | جدول 90-88 TV | wer . N            |
| Lx     | السن: X           | Lx            | السن: X            |
| 93 848 | 56                | 100 000       | 0                  |
| 93 447 | 57                | 99 352        | 1                  |
| 93 014 | 58                | 99 294        | 2                  |
| 92 545 | 59                | 99 261        | 3                  |
| 92 050 | 60                | 99 236        | 4                  |
| 91 523 | 61                | 99 214        | 5                  |
| 90 954 | 62                | 99 194        | 6                  |
| 90 343 | 63                | 99 177        | 7                  |
| 89 687 | 64                | 99 161        | 8                  |
| 88 978 | 65                | 99 145        | 9                  |
| 88 226 | 66                | 99 129        | 10                 |
| 87 409 | 67                | 99 112        | 11                 |
| 86 513 | 68                | 99 096        | 12                 |
| 85 522 | 69                | 99 081        | 13                 |
| 84 440 | 70                | 99 062        | 14                 |
|        |                   |               | 15                 |
| 83 251 | 71                | 99 041        |                    |
| 81 936 | 72                | 99 018        | 16                 |
| 80 484 | 73                | 98 989        | 17                 |
| 78 880 | 74                | 98 955        | 18                 |
| 77 104 | 75                | 98 913        | 19                 |
| 75 136 | 76                | 98 869        | 20                 |
| 72 981 | 77                | 98 823        | 21                 |
| 70 597 | 78                | 98 778        | 22                 |
| 67 962 | 79                | 98 734        | 23                 |
| 65 043 | 80                | 98 689        | 24                 |
| 61 852 | 81                | 98 640        | 25                 |
| 58 379 | 82                | 98 590        | 26                 |
| 54 614 | 83                | 98 537        | 27                 |
| 50 625 | 84                | 98 482        | 28                 |
| 46 455 | 85                | 98 428        | 29                 |
| 42 130 | 86                | 98 371        | 30                 |
| 37 738 | 87                | 98 310        | 31                 |
| 33 340 | 88                | 98 247        | 32                 |
| 28 980 | 89                | 98 182        | 33                 |
|        |                   |               |                    |
| 24 739 | 90                | 98 111        | 34                 |
| 20 704 | 91                | 98 031        | 35                 |
| 16 959 | 92                | 97 942        | 36                 |
| 13 580 | 93                | 97 851        | 37                 |
| 10 636 | 94                | 97 753        | 38                 |
| 8 118  | 95                | 97 648        | 39                 |
| 6 057  | 96                | 97 534        | 40                 |
| 4 378  | 97                | 97 413        | 41                 |
| 3 096  | 98                | 97 282        | 42                 |
| 2 184  | 99                | 97 138        | 43                 |
| 1 479  | 100               | 96 981        | 44                 |
| 961    | 101               | 96 810        | 45                 |
| 599    | 102               | 96 622        | 46                 |
| 358    | 103               | 96 424        | 47                 |
| 205    | 104               | 96 218        | 48                 |
| 113    | 105               | 95 995        | 49                 |
| 59     | 106               | 95 752        | 50                 |
| 30     | 107               | 95 488        | 51                 |
| 14     | 108               | 95 202        | 52                 |
| 6      | 109               | 94 892        | 53                 |
| 2      |                   | 94 892        | 53                 |
|        | 110               |               | 55                 |
|        |                   | 94 215        | 33                 |

ملحق <u>6</u> ملحق 0 ملحق و المادة 23 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 بتاريخ 2 يناير 2019 PF 60-64 جدول الوفيات 46-60

|         | PF      | 60-64     |         |
|---------|---------|-----------|---------|
| Lx      | السن: X | Lx        | السن: X |
| 898 756 | 56      | 1 000 000 | 0       |
| 892 367 | 57      | 981 510   | 1       |
| 885 384 | 58      | 979 520   | 2       |
| 877 752 | 59      | 978 611   | 3       |
| 869 412 | 60      | 978 001   | 4       |
| 860 302 | 61      | 977 521   | 5       |
| 850 353 | 62      | 977 121   | 6       |
| 839 497 | 63      | 976 781   | 7       |
| 827 659 | 64      | 976 481   | 8       |
| 814 763 | 65      | 976 210   | 9       |
| 800 732 | 66      | 975 961   | 10      |
| 785 487 | 67      | 975 720   | 11      |
| 768 949 | 68      | 975 480   | 12      |
| 751 043 | 69      | 975 231   | 13      |
| 731 696 | 70      | 974 961   | 14      |
| 710 843 | 71      | 974 651   | 15      |
| 688 429 | 72      | 974 291   | 16      |
| 664 411 | 73      | 973 881   | 17      |
| 638 764 | 74      | 973 410   | 18      |
| 611 483 | 75      | 972 890   | 19      |
| 582 592 | 76      | 972 320   | 20      |
| 552 143 | 77      | 971 720   | 21      |
| 520 228 | 78      | 971 101   | 22      |
| 486 977 | 79      | 970 451   | 23      |
| 452 570 | 80      | 969 770   | 24      |
| 417 231 | 81      | 969 052   | 25      |
| 381 239 | 82      | 968 295   | 26      |
| 344 921 | 83      | 967 496   | 27      |
| 308 653 | 84      | 966 653   | 28      |
| 272 848 | 85      | 965 761   | 29      |
| 237 951 | 86      | 964 820   | 30      |
| 204 418 | 87      | 963 825   | 31      |
| 172 701 | 88      | 962 786   | 32      |
| 143 223 | 89      | 961 698   | 33      |
| 116 354 | 90      | 960 555   | 34      |
| 92 389  | 91      | 959 350   | 35      |
| 71 519  | 92      | 958 079   | 36      |
| 53 824  | 93      | 956 733   | 37      |
| 39 258  | 94      | 955 303   | 38      |
| 27 654  | 95      | 953 783   | 39      |
| 18 743  | 96      | 952 159   | 40      |
| 12 170  | 97      | 950 424   | 41      |
| 7 534   | 98      | 948 563   | 42      |
| 4 424   | 99      | 946 564   | 43      |
| 2 450   | 100     | 944 412   | 44      |
| 1 271   | 101     | 942 091   | 45      |
| 613     | 102     | 939 582   | 46      |
| 273     | 103     | 936 867   | 47      |
| 111     | 104     | 933 923   | 48      |
| 41      | 105     | 930 727   | 49      |
| 13      | 106     | 927 253   | 50      |
|         |         | 923 472   | 51      |
|         |         | 919 352   | 52      |
|         |         | 914 859   | 53      |
|         |         | 909 956   | 54      |
|         |         | 904 603   | 55      |
|         |         | 701005    | 33      |

### ملحق 4

المنصوص عليه في المادة 25 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### جدول يلخص جميع التحديدات المطبقة على الأصول الممثلة لصندوق التأمين التكافلي

| 10% من الأصول المرصدة المختزلة *  | 2°- العقارات المبنية في المدار الحضري بالمغرب                           |
|---|---|
| 10% من الأصول المرصدة المختزلة *  | 3°- عقارات أخرى موجودة بالمدار الحضري بالمغرب                           |
| ■ %12,5 من الأصول الممثلة المخفضة <sup>*</sup> عندما يكون   | 2-1°- شهادات المحكوك  |
| المصدر بنك تشاركي أو مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي أو عندما يلجأ إلى دعوة الجمهور إلى الاكتتاب   | 5°- الأسهم المسعرة في بورصة القيم                                       |
|   | 12°- الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية **                        |
|   | 13° القيم النقدية المودعة لدى البنوك التشاركية **                       |
| <ul> <li>7,5% من الأصول المرصدة المختزلة* عندما لا يكون المصدر بنك تشاركي أو مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي أو لا يلجأ إلى دعوة الجمهور إلى الاكتتاب</li> </ul> | 16°- باقي التوظيفات الأخرى، بعد موافقة الهيئة، بالنسبة لكل حالة على حدة |

<sup>\*</sup>الأصول المرصدة المختزلة: تساوي الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية باستثناء تلك المتعلقة بالاحتياطي المخصص للفوائض التقنية والمالية مخصوم منها المبالغ المنصوص عليها في البنود 8° و9° و10° و11° و15° المشار إليها في المادة 20 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي.

<sup>\*\*</sup> تخص القيم 12° و 13° فقط قواعد التوزيع المرتبطة بالبنوك التشاركية.

### <u>ملحق 5</u>

المنصوص عليه في المادة 26 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### جدول يلخص جميع التحديدات المطبقة على الأصول الممثلة للاحتياطيات التقنية المتعلقة بعمليات التأمين المباشرة

| التحديد 3                             | التحديد 2                              | التحديد 1                  | عناصر الأصول   |
|---------------------------------------|--|----------------------------|--|
| على الأق                              |  |                            | 1-1° شهادات الصكوك التي تعتبر الدولة مبادرة فيها والتي يكون<br>فيها الخطر المقابل مماثلا لخطر القيم التي تصدرها الدولة أو<br>المضمونة من طرفها |
| ، الأقل %30 من<br>حتياطيات التقنية    |  |                            | 8°- المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين   |
| ر<br>و من<br>تتابیه                   |  |                            | 15°- تسبيقات على عقود التأمينات على الحياة أو الاستثمار التكافلي   |
|                                       |  |                            | 2°- العقارات المبنية في المدار الحضري بالمغرب  |
|                                       |  |                            | 3°- عقارات أخرى موجودة بالمدار الحضري بالمغرب  |
|                                       | 30 % من الاحتياطيات التقنية            |                            | 4°- حصص وأسهم الشركات العقارية بما فيها التسبيقات في الحساب الجاري   |
|                                       |  | 10% من الاحتياطيات التقنية | °7- السندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي<br>العقاري(OPCI)  |
|                                       | r male at the trib                     | 5% من الاحتياطيات التقنية  | 16°- توظيفات أخرى، بعد موافقة الهيئة : توظيفات بالخارج   |
| علم                                   | 20 % من الاحتياطيات التقنية            |                            | 16°- توظيفات أخرى، بعد موافقة الهيئة : باقي التوظيفات  |
| ، الأكثر                              |  |                            | 13°- مبالغ نقدية في الصندوق أو مودعة لدى المؤسسات  |
| على الأكثر %70 من الاحتياطيات التقتية | 10% من الاحتياطيات التقنية             |                            | 10°-الأقساط أو الاشتراكات المتوقع تحصيلها والمتعلقة بعمليات التأمين غير التأمين على الحياة   |
| الاحتيا                               | 25% من احتياطي الأقساط<br>غير المكتسبة |                            | 14°- تكاليف الاقتناء المرجأة   |
| طبات                                  |  |                            | 2-1° شهادات الصكوك غير تلك المشار إليها في البند 1-1°  |
| التقنية                               |  |                            | 5°- الأسهم المسعرة في بورصة القيم  |
| , ,                                   |  |                            | 6°- السندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي للقيم المنقولة (OPCVM) غير النقدية  |
|                                       |  |                            | 9°-الأقساط أو الاشتراكات المتوقع تحصيلها والمتعلقة بعمليات التأمين على الحياة  |
|                                       |  |                            | 11°- الديون المتعلقة بالإحالات الاختيارية غير المودعة لدى المقاولات المحيلة  |
|                                       |  |                            | 12°- الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية  |

ملحق <u>6</u> المنصوص عليه في المواد 30 و 32 و 34 و 38 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

نماذج الشهادات التي تسلمها المؤسسات المودع لديها والتي تثبت الإيداع أو التقييد أو الرصد في حساب

شهادة (1) (المبالغ النقدية)

| حن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>  |
|---|
| شهد أننا المودع لديه لحساب <sup>(3)</sup>   |
| تمثيل الاحتياطيات التقنية <sup>(4)</sup> وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 30 و 31 من |
| نشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض                  |
| حكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، مبلغ ( <sup>5)</sup>                         |
| مثل الرصيد الدائن لـ  |
| تاريخ (6)   |
| لا يمكن سحب هذا المبلغ إلا بعد موافقة مسبقة من الهيئة.  |
|   |
| غرر <b>في</b> بتاريخ  |

التوقيع (7)

ا تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها  $^{(1)}$ 

<sup>(2)</sup> تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.

<sup>(3)</sup> تسمية صندوق التامين التكافلي. (3) المستثمان المستثمان المستثمان المستثمان التامين التكافلي العام باستثناء الضمان ضد عواقب الوقائع (4) تحديد صنف الحساب المناسب: "التأمين التكافلي العائلي دون الاستثمان "أو " عمليات التأمين التكافلي العام باستثناء الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات التأمين التكافلي العام المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية "٠

<sup>(5)</sup> بالأعداد والحروف. (6) 30 أبريل على أبعد تقدير أو 30 سبتمبر على أبعد تقدير.

<sup>(7)</sup> الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

### شهادة (1) (السندات)

| نحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>         |
|---|
| نشهد أننا المودع لديه بتاريخ              |
| لحساب (3)                                 |
| لتمثيل الاحتياطيات التقنية <sup>(4)</sup> |
|   |

وفقاً للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التامينات وللمادتين 30 و31 من منشور رئيس هيئة مراقبة الت والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، القيم الواردة التالية:

رقم الحساب: .....

| المبلغ                  | السعر في (5)              | طبيعة القيم                           | عدد السندات                  |
|-------------------------|---------------------------|---------------------------------------|------------------------------|
|                         | _                         |                                       | أ- القيم المسعرة             |
|                         |                           |                                       |                              |
|                         |                           |                                       | المجموع أ                    |
| المنقولة، هيئات التوظيف | فة بالتوظيف الجماعي للقيم | فة بالتوظيف الجماعي (الهيئات المكلُّه | ب- أسهم أو حصص الهيئات المكل |
|                         | <del>-</del>              | ı                                     | الجماعي العقاري،)            |
|                         |                           |                                       |                              |
|                         |                           |                                       | المجموع ب                    |
|                         |                           |                                       | ج- القيم غير المسعرة         |
|                         |                           |                                       |                              |
|                         |                           |                                       | المجموع ج                    |
|                         |                           |                                       | المجموع العام                |

| Ž | للهيئا | المسقة | افقة | المو | ىعد | 11 | السندات | هذه | سحب | ىمكن | V |
|---|--------|--------|------|------|-----|----|---------|-----|-----|------|---|
|   |        |        |      |      |     |    |         |     |     |      |   |

حرر في ..... بتاريخ .....

التوقيع (6)

<sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.

<sup>(2)</sup> تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.

<sup>(3)</sup> تسميةً صندوق التأمين التكافلي. (4) تحديد صنف الحساب المناسب: "التأمين التكافلي العائلي باستثناء الاستثمار" أو " عمليات التأمين التكافلي العام باستثناء الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات التأمين التكافلي العام المرتبطَّة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية ".

<sup>(5)</sup> سعر البورصة للقيم المسعرة أو سعر الاسترداد بالنسبة لحصص أو أسهم الهيئات المكلفة بالتوطيف الجماعي في اليوم الأول من شهر الإيداع.

<sup>(6)</sup> الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

شهادة (1)

| (المبالغ النقدية)   |               |
|---|---------------|
| ، الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>   | نحن           |
| $\dots $ د أننا المودع لديه لحساب $^{(3)}$  | نشه           |
| لى الاحتياطيات التقنية لحساب "الاستثمار" وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و32 من ور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام | لتمثي         |
| ور رئيس هيئة مراقبة التامينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 ابريل 2021 بتطبيق بعض أحكام<br>ون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، المبلغ <sup>4)</sup>                               | منش<br>القانر |

يمثل الرصيد الدائن لـ .....

بتاريخ <sup>(5)</sup> .....

حرر في ..... بتاريخ .....

التوقيع (6)

<sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها. (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها. (3) تسمية صندوق التأمين التكافلي. (4) بالأرقام والحروف. (5) 30 أبريل على أبعد تقدير أو 30 شتنبر على أبعد تقدير.

<sup>(6)</sup> الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

| (1) | هادة | ů |
|-----|------|---|
|-----|------|---|

(السندات)

| نحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup> |
|-----------------------------------|
| نشهد أننا المودع لديه بتاريخ      |
| لحساب <sup>(3)</sup>              |

لتمثيل الاحتياطيات التقنية لحساب " الاستثمار " وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و32 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، القيم الواردة التالية:

رقم الحساب: .....

| المبلغ  | السعر في <sup>(4)</sup> | طبيعة القيم | عدد السندات      |  |
|---|-------------------------|-------------|------------------|--|
|   |                         |             | أ- القيم المسعرة |  |
|   |                         |             |                  |  |
|   |                         |             | المجموع أ        |  |
| <ul> <li>ب- أسهم أو حصص هيئات التوظيف الجماعي (الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة ، هيئات التوظيف الجماعي العقاري،)</li> </ul> |                         |             |                  |  |
|   |                         |             |                  |  |
|   |                         |             | المجموع ب        |  |
| ج- القيم غير المسعرة  |                         |             |                  |  |
|   |                         |             |                  |  |
|   |                         |             | المجموع ج        |  |
|   |                         |             | المجموع العام    |  |

| . 10.      |   | :  |     |
|------------|---|----|-----|
| <br>بىاريح | • | في | عرر |

التوقيع (5)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية صندوق التأمين التكافلي.

<sup>(4)</sup> سعر البورصة للقيم المسعرة أو سعر الاسترداد بالنسبة لحصص أو أسهم الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي في اليوم الأول من شهر الإيداع.

<sup>(5)</sup> الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

شهادة (1)

| النقدية) | (المبالغ |
|----------|----------|
|----------|----------|

| نحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>  |
|--|
| نشهد أننا المودع لديه لحساب <sup>(3)</sup>   |
| لتمثيل الاحتياطي التقني للفوائض التقنية والمالية للحساب <sup>(4)</sup> لصندوق التأمين التكافلي وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99<br>المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و32 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر<br>في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، المبلغ <sup>(5)</sup> |
| يمثل الرصيد الدائن لـ  |
| بتاریخ <sup>(6)</sup>  |
| حرر في بتاريخ  |

التوقيع (7)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية صندوق التأمين التكافلي.
 (4) تسمية صندوق التأمين المناسب: "التأمين التكافلي العائلي باستثناء الاستثمار" أو " عمليات التأمين التكافلي العام باستثناء الضمان ضد عواقب كعديد لعسف العساب المعالمين التحافلي العام المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية ".
 بالأوقام والحروف.
 بالأرقام والحروف.
 من على أبعد تقدير.
 الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

| (1) | سهادة |  |
|-----|-------|--|
|     |       |  |

| ات) | (السند |
|-----|--------|
|-----|--------|

| لحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup> |  |
|-----------------------------------|--|
| شهد أننا المودع لديه بتاريخ       |  |
| لحساب (3)                         |  |

لتمثيل الاحتياطي التقني للفوائض التقنية والمالية لحساب (4) ...... لصندوق التأمين التكافلي وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و32 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، القيم الواردة التالية:

### رقم الحساب: .....

| المبلغ  | السعر في (5) | طبيعة القيم | عدد السندات      |
|---|--------------|-------------|------------------|
|   |              |             | أ- القيم المسعرة |
|   |              |             |                  |
|   |              |             | المجموع أ        |
| ب- أسهم أو حصص هيئات التوظيف الجماعي (الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة ، هيئات التوظيف الجماعي العقاري،) |              |             |                  |
|   |              |             |                  |
|   |              |             | المجموع ب        |
| ج- القيم غير المسعرة  |              |             |                  |
|   |              |             |                  |
| _   |              |             | المجموع ج        |
|   |              |             | المجموع العام    |

| رر في بناريخ | حر |
|--------------|----|
|--------------|----|

التوقيع (6)

<sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.

<sup>(2)</sup> تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.

<sup>(3)</sup> تسميّة صندوق التأمين المودع. (4) تحديد صنف الحساب المناسب : "التأمين التكافلي العائلي باستثناء الاستثمار " أو " عمليات التأمين التكافلي العام باستثناء الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات التأمين التكافلي العام المرتبطّة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية "٠

<sup>(5)</sup> سعر البورصة للقيم المسعرة أو سعر الاسترداد بالنسبة لحصص أو أسهم الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي في اليوم الأول من شهر الإيداع.

<sup>(6)</sup> الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

شهادة (1)

| `   |
|---|
| نحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>   |
| نشهد أننا المودع لديه لحساب <sup>(3)</sup>  |
| لتمثيل الاحتياطيات التقنية لعمليات الإسعاف وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و32 من<br>منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام<br>القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، المبلغ (4) |
| يمثل الرصيد الدائن لـ   |
| بتاریخ <sup>(5)</sup>   |
|   |
| حرر في بتاريخ   |

التوقيع (6)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية صندوق التأمين التكافلي.
 (4) بالأرقام والحروف.
 (5) 03 أبريل على أبعد تقدير أو 30 شتنبر على أبعد تقدير.
 (6) الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

| دة (1) | شها |
|--------|-----|
|--------|-----|

| ت) | ىندا | (الم |
|----|------|------|
| _  | _    | ~,   |

| نشهد أننا المودع لديه بتاريخ   |
|--|
| لحساب (3)  |
| لتمثيل الاحتياطيات التقنية لعمليات الإسعاف وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و 32 من منشور<br>رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم |
| رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم<br>17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، القيم الواردة التالية:  |

|  |  |  |  |  | قم الحساب: | ) |
|--|--|--|--|--|------------|---|
|  |  |  |  |  |            |   |

نحن الموقعون أدناه (2) ......

| المبلغ                | السعر في (4)                  | طبيعة القيم                              | عدد السندات                              |
|-----------------------|-------------------------------|--|--|
|                       |                               |  | أ- القيم المسعرة                         |
|                       |                               |  |  |
|                       |                               |  | المجموع أ                                |
| هيئات التوظيف الجماعي | ظيف الجماعي للقيم المنقولة، و | بالنوظيف الجماعي (الهيئات المكلفة بالتو. | ب- أسهم أو حصص الهيئات المكلفة العقاري،) |
|                       |                               |  |  |
|                       |                               |  | المجموع ب                                |
|                       |                               |  | ج- القيم غير المسعرة                     |
|                       |                               |  |  |
|                       |                               |  | المجموع ج                                |
|                       |                               |  | المجموع العام                            |

| <br>بتاريخ | <br>في | عرر |
|------------|--------|-----|
|            | -      |     |

التوقيع (5)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية صندوق التأمين التكافلي.
 (4) سعر البورصة للقيم المسعرة أو سعر الاسترداد بالنسبة لحصص أو أسهم الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي في اليوم الأول من شهر الإيداع.
 (5) الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

شهادة (1)

| النقدية) | (المبالغ |
|----------|----------|
| ( **     | _ ,      |

التوقيع (7)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية صندوق إعادة التأمين التكافلي.
 (4) تحديد الحساب المناسب: " عمليات القبول المغربية باستثناء الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية " أو " عمليات المؤسسة المؤس

| <b>(1)</b> | دة | ئىھا |
|------------|----|------|
|            |    |      |

| دات) | (السن |
|------|-------|
|------|-------|

| نحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>         |  |
|---|--|
| نشهد أننا المودع لديه بتاريخ              |  |
| لحساب (3)                                 |  |
| لتمثيل الاحتياطيات التقنية <sup>(4)</sup> |  |

وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادتين 31 و34 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، القيم الواردة التالية:

رقم الحساب: .....

| المبلغ                   | السعر في (5)               | طبيعة القيم                               | عدد السندات  |
|--------------------------|----------------------------|---|--|
|                          |                            |   | أ- القيم المسعرة   |
|                          |                            |   |  |
|                          |                            |   | المجموع أ  |
| ة، هيئات التوظيف الجماعي | وظيف الجماعي للقيم المنقول | ة بالتوظيف الجماعي (الهيئات المكلفة بالتّ | ب- أسهم أو حصص الهيئات المكلفاً المكلفاً المكلفاً المعلقاً عنه العقاري،) |
|                          |                            |   |  |
|                          |                            |   | المجموع ب  |
|                          |                            |   | ج- القيم غير المسعرة   |
|                          |                            |   |  |
|                          |                            |   | المجموع ج  |
|                          |                            |   | المجموع العام  |

| <br>بناريح | <br>عرر في |
|------------|------------|

التوقيع (6)

<sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها. (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.

نسمية وعنوان الموسسة المورع عديه.
 (3) تسمية صندوق إعادة التأمين التكافلي.
 (4) تحديد صنف الحساب المناسب: " عمليات القبول المغربية باستثناء الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية" أو "عمليات القبول المغربية المرتبطة بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية".
 الوقائع الكارثية " •

<sup>(5)</sup> سعر البورصة للقيم المسعرة أو سعر الاسترداد بالنسبة لحصص أو أسهم الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي في اليوم الأول من شهر الإيداع٠

<sup>(6)</sup> الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

شهادة (1)

| النقدية) | (المبالغ |
|----------|----------|
|----------|----------|

| نحن الموقعون أدناه <sup>(2)</sup>   |
|---|
| نشهد أننا المودع لديه لحساب <sup>(3)</sup>  |
| لتمثيل احتياطي التسيير وفقا للمادة 238 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات وللمادة 38 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات<br>والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات،<br>فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، المبلغ <sup>4)</sup> |
| يمثل الرصيد الدائن لـ   |
| بتاریخ <sup>(5)</sup>   |
| لا يمكن سحب هذا المبلغ إلا بعد الموافقة المسبقة للهيئة.   |
| حرر في بتاريخ   |

التوقيع (6)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية مقاولة التأمين و إعادة التأمين المودعة.
 (4) بالأرقام و الحروف.
 (5) 30 أبريل على أبعد تقدير أو 30 شتنبر على أبعد تقدير.
 (6) الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

| (1) | ت | ادا | ø | ث |
|-----|---|-----|---|---|
| ` ' | J |     | - | ~ |

| ت) | لسندا | 11) |
|----|-------|-----|
| •  |       | •   |

| •  | •         |          |                |                     |            |
|--|-----------|----------|----------------|---------------------|------------|
| نحن الموقعون أنناه <sup>(2)</sup>                  |           |          |                |                     |            |
| نشهد أننا المودع لديه في تاريخ                     |           |          |                |                     |            |
| لحساب(3)   |           |          |                |                     |            |
| لتمثيل الاحتياطي التقني للتسيير وفقا للمادة 238 من | من القانو | قم 17.99 | المتعلق يمدونة | التأمينات وللمادة 3 | 3 من منشور |

لتمثيل الاحتياطي التقني للتسيير وفقا للمادة 238 من الفانون رقم 1/.99 المنعلق بمدونه النامينات وللمادة 50 من مسور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي، القيم الواردة التالية:

رقم الحساب: .....

| المبلغ                           | السعر في (4)                 | طبيعة القيم                      | عدد السندات                          |
|----------------------------------|------------------------------|----------------------------------|--------------------------------------|
|                                  |                              |                                  | أ- القيم المسعرة                     |
|                                  |                              |                                  |                                      |
|                                  |                              |                                  | المجموع أ                            |
| عي للقيم المنقولة، هيئات التوظيف | هيئات المكلفة بالتوظيف الجما | ات المكلفة بالتوظيف الجماعي (الـ | ب- أسهم وحصص الهيئ الجماعي العقاري،) |
|                                  |                              |                                  |                                      |
|                                  |                              |                                  | المجموع ب                            |
|                                  |                              |                                  | ب- القيم غير المسعرة                 |
|                                  |                              |                                  |                                      |
|                                  |                              |                                  | المجموع ج                            |
|                                  |                              |                                  | المجموع العام                        |

حُرر في .....بتاريخ .....

التوقيع (5)

 <sup>(1)</sup> تعد على ورق يتضمن رمز المؤسسة المودع لديها.
 (2) تسمية وعنوان المؤسسة المودع لديها.
 (3) تسمية مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي المودعة.

<sup>(4)</sup> سعر البورصة للقيم المسعرة أو سعر الاسترداد بالنسبة لحصص أو أسهم الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي في اليوم الأول من شهر الإيداع. (5) الاسم الشخصي والعائلي للموقعين وصفاتهم.

(مع تحديدها)

الحوادث

الأقساط

الحوادث

الأقساط

الالنز امات بالدر هم

الحصة ب %

الألتز امات برسم الانقاقية (ا)

الإيداعات

ملحق 7

المنصوص عليه في المادة 40 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

نموذج مخطط إعادة التأمين التكافلي 1: مخطط إعادة التأمين، اتفاقية إعادة التأمين بالحصة

الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها

يَنْ

الاتفاقية رقم: سريان مفعول الاتفاقية-المقاولة . السنة المحاسبية . معيد التأمين الرئيسي

أشهد بصحة وصدق المعلومات الواردة أعلاه المتعلقة بعمليات الإحالة التي أجرتها مقاولتي لحساب صندوق التأمين التكافلي /إعادة التأمين التكافلي (١) تحديد المبلغ في حالة قيام معيدي التأمين بتحديد التزاماتهم بالسنة.

الالتزامات التي يتحملها

معيدو التآمين

الاحتفاظ الصافي

الالتزام الأقصى

(2) في حالة توظيف غير مباشر، تحديد معيدي التأمين وسمسار أو سماسرة إعادة التأمين المعنيين.

(3) تحديد طبيعة وعاء الأقساط.

(\*) تحديد طبيعة الإيداعات (مبالغ نقدية أو سندات أو مبالغ نقدية وسندات).

(5) يجب تحديدها عندما تكون عائدات الإيداعات منصوص عليها في الاتفاقية.

آخری (مع تحدیدها)

(5) % :

إدخال وإخراج في المحفظة ب %

الحوايث

الأقساط

الحوايث

الأقساط

كيفية تحديد القسط المحال

الألتز امات

معيدي التأمين<sup>(2)</sup>

الالتز امات برسم الاتفاقية (1)

الالتزام الأقصى

قدرات الاحتفاظ

عائدات

## نموذج مخطط إعادة التأمين التعافلي 2: مخطط إعادة التأمين، اتفاقية إعادة التأمين بفائض القدرات

الفائض رقم .....

المنائح

الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها

الاتفاقية رقم: سريان مفعول الاتفاقية:

معيد التأمين الرئيسي

أشهد بصديد المبلغ في حالة قيام معيدي التأمين بتحديد التراماتهم بالسنة.

(²) في حالة توظيف غير مباشر ، تحديد معيدي التأمين وسمسار أو سماسرة إعادة التأمين المعنيين.

(3) تحديد طبيعة وعاء الأقساط.

التزامات معيدي التأمين

عدد القدرات المعاد

(5) يجب تحديدها عندما تكون عائدات الإيداعات منصوص عليها في الاتفاقية. (\*) تحديد طبيعة الإيداعات (مبالغ نقدية أو سندات أو مبالغ نقدية وسندات).

\* \*

\*

### <u>ملحق 8</u>

المنصوص عليه في المادة 40 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### جذاذات تقديم اتفاقيات إعادة التأمين التكافلي 1- جذاذة تقديمية تتعلق باتفاقية إعادة التأمين بالحصة

|                      | -الاتفاقية رقم:                              |
|----------------------|--|
|                      | , = .  |
| بلد المقر الاجتماعي: | و التأريب                                    |
|                      |  |
|                      | -معيد النامين الربيسي:                       |
|                      | -الخطر او الاخطار المعاد تامينها: .          |
|                      | -القانون المطبق:                             |
|                      |  |
|                      |  |
|                      |  |
|                      |  |
|                      | -احتفاظ المقاولة المحيلة:                    |
|                      | -الالتزام الأقصى برسم الاتفاقية:             |
|                      | -خصم أعادة التأمين:                          |
|                      | ,  |
|                      | as a second                                  |
|                      |  |
|                      | -إيداعات الأفساط ب (%):                      |
|                      | -إيداعات الحوادث ب (%):                      |
|                      | - عائدات الابداعات ب (%):                    |
|                      |  |
|                      |  |
|                      |  |
|                      |  |
|                      | <ul> <li>بنود أخرى (یجب تحدیدها):</li> </ul> |
|                      | -حصة معيد التأمين في الاتفاقية               |
|                      | <del>-</del> · · · ·                         |
| معيد التأمين(1)      | المقاولة المحيلة                             |

<sup>&</sup>lt;sup>(1)</sup> التوقيع والخاتم.

معيد التأمين(1)

### جذاذات تقديم اتفاقيات إعادة التأمين التكافلي 2- جذاذة تقديمية تتعلق باتفاقية إعادة التأمين بفانض القدرات

| -الاتفاقية رقم: فائض رقم: فائض رقم: المتعادد ال |
|---|
| -المقاولة المحيلة:  |
| -معيد التأمين: بلد المقر الاجتماعي:   |
| -معيد التأمين الرئيسي:  |
| -الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها:   |
| -القانون المطبق:  |
| -تاريخ سريان المفعول:   |
| -مدة الاتفاقية:<br>-مدة الاتفاقية:  |
| -إخطار بالفسخ:  |
| ـقدرات الاحتفاظ للمقاولة المحيلة:   |
| -عدد القدرات المعاد تأمينها:  |
| ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ   |
| -خصم إعادة التأمين:   |
|   |
| -دورية الحسابات:<br>المانات:  |
| العملة:   |
| -إيداعات الأقساط ب (%):   |
| -إيداعات الحوادث ب (%):   |
| - عائدات الإيداعات ب (%):   |
| -طبيعة الإيداعات :  |
| -محفظة الأقساط إدخال / إخراج:   |
| -محفظة الحوادث إدخال / إخراج:   |
| - بنود أخرى (يجب تحديدها):  |
| -حصة معيد التأمين في الاتفاقية :  |
|   |

<sup>(1)</sup> التوقيع والخاتم.

المقاولة المحيلة

الضمان (8)

بند المؤشر

إيداعان

الحد الأدنى للإيداع كيفية الأداء (5)

القسط المحال(4) كيفية تحديد

الحصة ب %

### ملحق و

المنصوص عليه في المادة 40 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.19 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

نموذج مخطط إعادة التأمين التكافلي 3- مخطط إعادة التأمين، اتفاقية إعادة التأمين زيادة التعويضات

البذك

الشطر رقم

سريان مفعول الاتفاقية معيد التأمين الرئيسي

الاتفاقية رقم

المقاولة : السنة المحاسبية :

الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها

تقدير التحصيل الأساسي:

تقدير التحصيل المحتفظ به (1)

أشهد بصحة وصدق المعلومات الواردة أعلاه المتعلقة بعمليات الإحالة التي أجرتها مقاولتي لحساب صندوق التأمين التكافلي راعادة التأمين التكافلي الألنز امان (بالدر هم) معيدي التأمين(3) خلوص التأمين و نطاقه (2)

(1) تملأ في حالة توظيف مسبق في إطار الاتفاقية النسبية.

(2) تحديد المبلغ في حالة قيام معيدي التأمين بتحديد التزاماتهم بالسنة.

(3) في حالة توظيف غير مباشر، تحديد معيدي التأمين وسمسار أو سماسرة إعادة التأمين المعنيين.

(4) تحديد طبيعة وعاء الأقساط.

(5) التعبير عن المبالغ بالأرقام والحروف.

(6) تحديد طبيعة الإيداعات (مبالغ نقدية أو سندات أو مبالغ نقدية وسندات). (7) يجب تحديدها عندما تكون عائدات الإيداعات منصوص عليها في الاتفاقية.

(8) الإشارة إلى عدد إعادات التكوين وكيفية حساب زيادة القسط

بنود أخرى (مع تحديدها)

عائدات الإيداعات

الحوادث (4)

الحد الأدنى الاحتياطي أ

كيفية تحديد

الإلتز إمات (بالدر هم)

معبدي التأمين<sup>(2)</sup>

نطاق تدخل معبدي التأمين

نموذج مخطط إعادة التأمين التكافلي اتفاقية إعادة تأمين تجاوز الخسارة 4: مخطط إعادة التأمين

الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها

الشطر رقم:

الاتفاقية رقم:

المقاولة :......ة المقاولة المحاسبية :

سريان مفعول الاتفاقية: معيد التأمين الرئيسي:

تقدير التحصيل المحتفظ به (1) تقدير التحصيل الأساسي:

أشهد بصحة وصدق المعلومات الواردة أعلاه المتعلقة بعمليات الإحالة التي أجرتها مقاولتي لحساب صندوق التأمين التكافلي /إعادة التأمين التكافلي (1) تملاً في حالة توظيف مسبق في إطار الاتفاقية النسبية.

(2) في حالة توظيف غير مباشر، تحديد معيدي التأمين وسمسار أو سماسرة إعادة التأمين المعنيين.

(3) التعبير عن المبالغ بالأرقام والحروف.

(4) تحديد طبيعة الإيداعات (مبالغ نقدية أو سندات أو مبالغ نقدية وسندات).

(5) يجب تحديدها عندما تكون عائدات الإيداعات منصوص علها في الاتفاقية.

\* \*

\*

### <u>ملحق 10</u>

المنصوص عليه في المادة 40 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### جذاذات تقديم اتفاقيات إعادة التأمين التكافلي 3- جذاذة تقديمية تتعلق باتفاقية إعادة التأمين زيادة التعويضات

| -الاتفاقية رقم:الشطر رقم:                     |
|---|
| -المقاولة المحيلة:                            |
| -معيد التأمين: بلد المقر الاجتماعي:           |
| -معيد التأمين الرئيسي:                        |
| -الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها:             |
| -القانون المطبق:                              |
| ـتاريخ سريان المفعول:                         |
| -مدة الاتفاقية:                               |
| -إخطار بالفسخ:                                |
| -خلوص التأمين  التي تتحملها المقاولة المحيلة: |
| حد التغطية:                                   |
| -كيفية تحديد قسط إعادة التأمين:               |
| -مبلغ القسط الاحتياطي ودورية الأداء(1):       |
| - بند المؤشر والمرجع :                        |
| -بند إعادة تكوين ا <b>ل</b> ضمان:             |
| -بنود أخرى (مع تحديدها):                      |
| ـالعملة:                                      |
| - إيداعات الحوادث ب (%):                      |
| -طبيعة الإيداعات :                            |
| - عائدات الإيداعات ب (%):                     |
| -حصة معيد التأمين في الاتفاقية :<br>          |
| المقاولة المحيلة معيد التأمين(2)              |

<sup>(1)</sup> تحديد ما إذا كان الأمر يتعلق بقسط احتياطي أو حد أدنى للإيداع.

<sup>(2)</sup> التوقيع و الخاتم.

معيد التأمين(2)

| جدادات تقديم اتفاقيات إعادة التامين التفاقيي<br>4ـجذاذة تقديمية تتعلق باتفاقية إعادة التأمين تجاوز الخسارة<br>(stop loss) |
|---|
| الاتفاقية رقم:  |
| المقاولة المحيلة:   |
| معيد التأمين: بلد المقر الاجتماعي:  |
| معيد التأمين الرئيسي:   |
| القانون المطبق:   |
| تاريخ سريان المفعول:  |
| الخطر أو الأخطار المعاد تأمينها:  |
| مدة الاتفاقية:  |
| إخطار بالفسخ:   |
| الأولوية التي تتحملها المقاولة المحيلة:   |
| عد التغطية:   |
|   |
| سبة القسط:  |
| بلغ القسط الاحتياطي ودورية الأداء <sup>(1)</sup> :  |
| ييفية الأداء:   |
| العملة:   |
| إيداعات الحوادث ب (%):  |
| عائدات الإيداعات ب (%):   |
| طبيعة الإيداعات:  |
| حصة معند التأمين في الاتفاقية :   |

المقاولة المحيلة

<sup>(1)</sup> تحديد ما إذا كان الأمر يتعلق بقسط احتياطي أو حد أدنى للإيداع.

<sup>(2)</sup> التوقيع و الخاتم.

السنة المحاسبية من فاتح يناير .. 20

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم و17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### القائمة D01 : الحساب التقنى للصندوق – التأمين التكافل

إلى 31 دجنبر ..20

المقاولة:

بآلاف الدراهم

| ·mc | به هل قائع بيابر20 البي 31 تجبير20   |                     | بالاف الدراهم |
|-----|--|---------------------|---------------|
|     | التسمية  | الأصناف الفرعية(1)* | المجموع       |
| 1   | الأقساط المصدرة (7011+7013)  |                     |               |
| 2   | تغير الاحتياطيات الحسابية ( 60311 + 6033)  |                     |               |
| 2   | تقويم قيم الأصول الممثلة للعقود المحتسبة بوحدات حسابية وقيم الأصول الممثلة لعقود الاستثمار   |                     |               |
| 3   | التكافلي (736-636) (2)   |                     |               |
| 4   | تكاليف النعويضات   |                     |               |
| 41  | تعويضات ومصاريف مؤداة  |                     |               |
|     | الحوادث (60111)  |                     |               |
|     | رؤوس الأموال (60112)   |                     |               |
|     | المؤخرات (60113)   |                     |               |
|     | الاستردادات (60114)  |                     |               |
|     | حصة المشتركين في الفوائض التقنية والمالية (60115)  |                     |               |
|     | مصاريف تابعة (60116)   |                     |               |
|     | تعويضات ومصاريف مؤداة - عمليات القبول - التأمين على الحياة (6013)  |                     |               |
| ب4  | تغير الاحتياطيات المخصصة لأداء التعويضات وغيرها  |                     |               |
|     | أ- رصيد الاكتتاب (1-2-3-4)   |                     |               |
| 5   | العمولة المتعلقة بعرض عمليات التأمين   |                     |               |
| 6   | النفقات المباشرة المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي <sup>(3) (4)</sup>  |                     |               |
|     | مخصصات الاستغلال (3) (4)   |                     |               |
| 7   | أجرة التسيير- الوكالة- (61511 + 61521)   |                     |               |
| 8   | أجرة التسيير-الوكالة بالاستثمار الأساسية- (615121)   |                     |               |
| 9   | أجرة تسيير -أنواع أخرى- (61524)  |                     |               |
| 10  | العائدات التقنية للاستغلال المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي <sup>(5)</sup>  |                     |               |
|     | ب- تكاليف الاقتناء والتدبير الصافية (5 + 6 +7 + 8 +9 <sub>-</sub> 10)  |                     |               |
| 11  | العاندات الصافية للتوظيفات باستثناء تلك المتعلقة بقيم الأصول الممثلة للعقود المحتسبة بوحدات حسابية<br>وقيم الأصول الممثلة لعقود الاستثمار التكافلي (6) |                     |               |
| 12  | أجرة تسيير - المضاربة - (61513 + 61523) (7)  |                     |               |
| 13  | أجرة تسيير -الوكالة بالاستثمار المرتبطة بحسن الأداء- (615122)  |                     |               |
|     | ج – رصید مالي (11-12-13)   |                     |               |
| 14  | حصة معيدي التأمين في الأقساط   |                     |               |
| 15  | حصة معيدي التأمين في التعويضات والمصاريف المؤداة   |                     |               |
| 16  | حصة معيدي التأمين في الاحتياطيات   |                     |               |
|     | د- رصيد إعادة التأمين (15+16- 14)  |                     |               |
|     | هـ - نتيجة تقنية صافية (أ- ب +جـ +د)   |                     |               |
|     | هـ - نتيجة تقنية صافية (أ- ب +جـ +د)   |                     |               |

<sup>(1)</sup> تملأ هذه القائمة بالنسبة لجميع الأصناف الفرعية للتأمين على الحياة ذات الثلاثة أرقام المنصوص عليها في المادة 45 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي.

<sup>(2)</sup> تملأ فقط بالنسبة لصنف "الاستثمار التكافلي" والاستثمارات المحتسبة بوحدات حسابية.

<sup>(3)</sup> باستثناء تكاليف التوظيفات المتعلقة بالصندوق.

<sup>(</sup>b) نَرصد تكاليف الاستغلال طبقا لمقتضيات المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 السالف الذكر.

<sup>(5)</sup> ترصد العائدات التقنية للاستغلال طبقا لمقتضيات المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 السالف الذكر.

<sup>(6)</sup> ترصد العاندات الصافية للتوظيفات طبقا لمقتضيات المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 السالف الذكر. (7) في غياب التوفر على طريقة أكثر تطورا وخصوصا على نظام للمحاسبة التحليلية، يتم التوزيع بين الأصداف والأصداف الفرعية المتعلقة بحساب ما بالتناسب مع معدل الاحتياطيات التقنية للسنتين المحاسبيتين الأخيرتين بما فيها

ا عادة التأمين. (عادة التأمين، \*) عندما يتعلق أحد الأصناف الفرعية بالعمليات الهادفة للادخار، يجب أن يوزع إلى عمودين مع فصل منتوجات التقاعد عن منتوجات الادخار الأخرى. \*) يجب توزيع الأصناف الفرعية للتأمين في حالة "الوفاة" إلى عمودين مع فصل منتوجات التأمين في حالة الوفاة المرتبطة بمنتوجات التمويل التشاركي عن باقي منتوجات التأمين في حالة الوفاة. ويجب توزيع العمود المتعلق \*) يجب توزيع الأصناف القرعية للتأمين في حالة التأمين في حالة التأمين في عين مع فصل المنتوجات المرتبطة بالتمويل التشاركي المتعلقة بالتمويل العقاري عن باقي أشكال التمويلات.

### ملحق 12

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي قائمة DO2 : الحساب التقني للصندوق — التأمين التكافلي" تأمين غير تأمين الحياة"

المقاولة:

بآلاف الدراهم

السنة المحاسبية من فاتح يناير ...20 إلى 31 دجنبر ...20

| المجموع | الأصناف الفرعية ا * | بيان   |     |
|---------|---------------------|--|-----|
|         |                     | الأقساط المكتسبة   | 1   |
|         |                     | الأقساط المصدرة (7014+7012)  | 1   |
|         |                     | تغير احتياطيات الأقساط غير المكتسبة  | ب1  |
|         |                     | تغير الاحتياطيات الحسابية (60261)  | 2   |
|         |                     | تكاليف التعويضات   | 3   |
|         |                     | تعويضات ومصاريف مؤداة  | 31  |
|         |                     | تعويضات الحوادث - الأصل (60121)  |     |
|         |                     | رؤوس الأموال المكونة للإيرادات (60122)                                       |     |
|         |                     | مؤخرات بعد تكوين رأس المال (60123)   |     |
|         |                     | استردادات (60124)  |     |
|         |                     | حصة المشتركين في الفوائض التقنية والمالية (60125)                            |     |
|         |                     | مصاريف تابعة (60126)   |     |
|         |                     | الرجوع ومستخلصات الإنقاذ (60129)   |     |
|         |                     | تعويضات ومصاريف مؤداة - عمليات القبول - غير عمليات التأمين على الحياة (6014) |     |
|         |                     | تغير الاحتياطيات المخصصة لأداء التعويضات وغيرها                              | ب3  |
|         |                     | أ- رصيد الاكتتاب (1-2-3)   |     |
|         |                     | العمولة المتعلقة بعرض عمليات التأمين   | 4   |
|         |                     | النفقات المباشرة المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي (2) (3)                   | 5   |
|         |                     | مخصصات الاستغلال (2) (3)   | 6   |
|         |                     | أجرة تسيير- وكالة- ( 61511 + 61521)  | 7   |
|         |                     | أجرة تسيير -أنواع أخرى- (61524)  | 8   |
|         |                     | العاندات التقنية للاستغلال المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي (4)             | 9   |
|         |                     | ب- تكاليف الاقتناء والتدبير الصافية (4+ 5 + 6 + 7 + 8 – 9)                   |     |
|         |                     | العائدات الصافية للتوظيفات (73- 63) (5)                                      | 10  |
|         |                     | أجرة تسيير - مضاربة - (61523 + 61513) (6)                                    | 11  |
|         |                     | جـ – رصيد مالي (10-11)   | 1.0 |
|         |                     | حصة معيدي التأمين في الأقساط المكتسبة  | 12  |
|         |                     | حصة معيدي التأمين في التعويضات والمصاريف المؤداة                             | 13  |
|         |                     | حصة معيدي التأمين في الاحتياطيات   | 14  |
|         |                     | د- رصيد إعادة التأمين (12+14-12)   |     |
|         |                     | هـ - النتيجة التقنية الصافية (أ- ب +جـ +د)                                   |     |

<sup>(1)</sup> تملأ هذه القائمة بالنسبة لجميع الأصناف الفرعية للتأمين غير التأمين على الحياة ذات الثلاثة أرقام المنصوص عليها في المادة 45 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي.

<sup>(2)</sup> باستثناء تكاليف التوظيفات المتعلقة بالصندوق.

<sup>(3)</sup> ترصد تكاليف الاستغلال طبقا لمقتضيات المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 السالف الذكر.

<sup>(&</sup>lt;sup>4</sup>) ترصد العائدات التقنية للاستغلال طبقا لمقتضيات المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 السالف الذكر.

<sup>(5)</sup> ترصد العاندات الصافية للتوظيفات طبقا لمقتضيات المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 السالف الذكر.

<sup>(®)</sup> في غياب التوفر على طريقة أكثر تطورا وخصوصا على نظام للمحاسبة التحليلية، يتم التوزيع بين الأصناف والأصناف الفرعية المتعلقة بحساب ما بالتناسب مع معدل الاحتياطيات التقنية لإعادة التأمين للسنتين المخيرتين.

<sup>\*)</sup> يجب توزيع الصنف الفرعي "المرض والأمومة " إلى عمودين مع فصل العقود الفردية عن العقود الجماعية. يجب توزيع عمودي العقود الفردية أو الجماعية بدورهما مع فصل التأمين الأساسي عن التأمين التكميلي. \*) يجب توزيع الصنف الفرعي "الإسعاف " إلى 5 أعمدة مع فصل أنواع الإسعاف (إسعاف الأشخاص، مساعدة مرتبطة بالبطاقة البنكية، المساعدة القانونية، التأمين على السفر والمساعدة التقنية). يجب توزيع أعمدة أنواع الإسعاف بدورها مع فصل نوعية الزبناء (العقود الفردية، العقود الجماعية، زبناء البنوك المحلية، زبناء مقاولات التأمين وإعادة التأمين، عقود مغاربة العالم).

<sup>\*)</sup> يجب توزيع الأصناف الفرعية " تأمين القرض " إلى عمودين مع فصل تأمين القرض المنزلي عن تأمين القرض للتصدير.

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

## قائمة D02 مكرر: تقصيل الحساب التقنى لصندوق التأمين التكافلي وصندوق إعادة التأمين التكافلي ولمقاولة التأمين التكافلي الجدول أ: تفصيل الحساب التقني لصندوق التأمين التكافلي ولصندوق إعادة التأمين التكافلي عن كل حساب (1)

|                          | هـ - النتيحة التقنية الصافية (أ ـ ب + ج +د)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|--------------------------|---|----------|----------|----------|----------|------------------|----------------------------|--------|--------------|--------------|------------------------|
|                          | د-رصيد إعادة التأمين (17+16-15)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 17                       | حصة معيدي التأمين في الاحتياطيات  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 16                       | حصة معيدي التأمين في التعويضات والمصاريف المؤداة  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 15                       | حصة معيدي التأمين في الأقساط  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | جـ – رصيد مالي (12-13-14)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 14                       | أجرة تسيير - وكالله بالاستثمار - المرتبطة بالأداء - (615122)                                      | ***      |          |          | ***      | *<br>*<br>*<br>* |                            |        |              |              |                        |
| 13                       | اَجِرة تَسيير - مضارية - (61513 + 61523)  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 11                       | وقيم الأصول الممثلة لعقود الاستثمار التكافلي  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 13                       | العائدات الصافية للتوظيفات باستثناء قيم الأصول الممثلة للعقود ذات راسمال المتغير - وحدات حسابية - |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | ب- تكاليف الاقتتاء والتدبير الصافية (11 - 10+9+8+7+6+5)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 11                       | العائدات التقنية للاستغلال المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي                                      |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 10                       | اجرة تسيير -انواع اخرى- (61524)   | ***      | ***      | ****     | ****     | ****             | *<br>*<br>*<br>*           |        |              |              |                        |
| 9                        | اجرة تسيير - الوكالة بالاستثمار الاساسية - (615121)   | ****     |          |          | ****     | ****             |                            | ***    | ***          | ****         |                        |
| 8                        | اجرة تسيير - الوعالة - (61511+61521)  |          | ***      | ****     |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 7                        | مخصصات الإستغلال  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 6                        | النفقات المباشرة المرتبطه بحسابات التامين التكافلي (2)  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| J                        | العمولة المدعلقة بعرص عمليات النامين  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| ,                        | ا الله الله الله الله الله الله الله ال   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 1                        |   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 4                        | تغي الاحتياضات المخصصة لأداع التعويضات و غير ها   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | تعويضات ومصاريف مؤداة - عمليات القول (6014+6013)  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | الرجوع ومستخلصات الإنقاذ (0129)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | مصاريف ثابعة (60116+60126)  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | حصة المشتركين في الفوائض التقنية والمالية (60115 +60125)  |          | ****     | ****     |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | الإستردادات (60114+60124)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | المؤخرات (60113+60123)  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | رؤوس الأموال (60112+60122)  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | الحوادث (60111+60121)   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 4 i                      | تعويضك ومصاريف مؤداة  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 4                        | تكاليف التعويضات  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 3                        | مسابية  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| ,                        | تقويم قيم الأصول الممثلة لعقود الاستثمار وقيم الأصول الممثلة للعقود ذات رأسمال المتغير - وحدات    |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 2                        | تغير الاحتياطيات الحسابية ( 60311 + 6033 + 60261 )  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 1<br>Ն                   | تغير احتياطيك الأقساط غير المكتسبة  |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| 1 أ                      | الأفساط المصدرة   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              |                        |
| _                        | الأقساط المكتسبة/ المقبولة (7011 +7012 + 7013 + 7014)   |          | ***      | ****     |          |                  |                            |        |              |              |                        |
|                          | بيان  | الحساب 1 | الحساب 2 | الحساب 3 | الحساب 4 | الحساب 5         | مجموع العمليات<br>المباشرة | الحساب | الحساب<br>R2 | الحساب<br>R3 | مجموع<br>عمليات القبول |
| المقاولة :<br>السنة المح | المقاولة :<br>السنة المحاسبية من فاتح يناير   |          |          |          |          |                  |                            |        |              |              | بآلاف الدراهم          |
|                          |   |          | ,        |          |          | ,                |                            |        |              |              |                        |

# الجدول ب: تفصيل الحساب التقني لمقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي (1)

|                          |                    |                                |                  |                  |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | مجموع<br>عمليات<br>القبول  |
|--------------------------|--------------------|--------------------------------|------------------|------------------|----------------------|------------------------|-------------------------------|-------------------------|-----------------------|------------------------------|---|----------------------|-------------------------------|-------------------------|------------------------|----------------------------------|-----------------------------|----------------------|----------------------------|
|                          |                    |                                |                  |                  |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | حسابات<br>أخرى             |
|                          | ****               |                                | ****             | *<br>*<br>*<br>* |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | الحساب<br>R3               |
|                          | ****               |                                | ****             | ****             |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | الحساب R2                  |
|                          | ****               |                                | ****             | ****             |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | الحساب R1                  |
|                          |                    |                                |                  |                  |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | مجموع العمليات<br>المباشرة |
| النتيجة التقنية (هـ + ق) |                    |                                |                  |                  |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               | * * * *<br>* *          | *<br>*<br>*<br>*       | *<br>*<br>*<br>*                 | * * * *<br>* *              |                      | حسابات<br>أخرى             |
|                          | ****               |                                | ****             | *<br>*<br>*<br>* |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        | ****                             |                             |                      | الحساب 5                   |
|                          | ****               |                                | ****             | *<br>*<br>*<br>* |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        | ****                             |                             |                      | الحساب 4 الحساب 5          |
|                          | * * * *            |                                | ****             | ***              |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | الحساب 3                   |
|                          | ***                |                                | ****             | ***              |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        |                                  |                             |                      | الحساب 1 الحساب 2          |
|                          | **                 |                                | ****             | ***              |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   |                      |                               |                         |                        | ****                             |                             |                      | الحساب 1                   |
| النتيجة التقنية (هـ + ق) | الحصيلة غيرالجارية | الحصيلة الجارية (أ- ب + ج - د) | التكاليف المالية | العائدات المالية | تغير احتياطي التدبير | مخصصات الاستغلال (619) | تكاليف الاستغلال الأخرى (618) | تكاليف المستخدمين (617) | الضرائب والرسوم (616) | تكاليف خارجية أخرى (614/613) | مشتریات مستهاکة من مواد ولوازم<br>(612) | تكاليف (لإستفلال (2) | عائدات أخرى (719 + 718 + 716) | أجور تسيير أخرى (71514) | أجرة بالمضاربة (71513) | أجرة بالوكالة بالاستثمار (71512) | أجرة بالوكالة (71521+71511) | عائدات الإستغلال (2) |                            |
|                          | و                  | b                              | L                | ÷                |                      |                        |                               |                         |                       |                              |   | ·t                   |                               |                         |                        |                                  |                             | j                    |                            |

 (2) يتم التوزيع طبقا للمادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات، فيما يتعلق بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي
 يقصد بالحسابات من 1 إلى 5 والحسابات R1 و R2 في هذا الملحق و باقي ملحقات هذا المنشور ما يلي:
 الحساب 1 : التأمين "التكافلي العائلي" دون الاستثمار؛ الحساب 4: عمليات التأمين "التكافل العام" من غير الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية (ض.ض.ع.و.ك) المشار إليه في المادة 1-64 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات؛ الحساب 5: عمليات التأمين "التكافل العام" المتعلقة ب "ض.ض.ع.وك"؛ الحساب 3: استثمارات مرتبطة بصناديق الاستثمار؛ الحساب 2: الاستثمار ؛

 $\equiv$ 

العساب 13: عمليات القول المغربية – من غير "ض.ض.ع.و.ك" : العساب R2: عمليات القول الأجنبية، العساب R2: عمليات القول الأجنبية، العساب R3:عمليات القول المغربية - المرتبطة ب "ض.ض.ع.و.ك" -.

### ملحق 14

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### قائمة D03: تفصيل الأقساط المصدرة (7011 و7012 و7013 و7014)

|  | لة | و | لمقا |
|--|----|---|------|
|  |    |   |      |

السنة المحاسبية من الى الى الدراهم

| المنافق التأخوا المنافق والاستثمار التكافئي المنافق ا | المجموع | اسبية السابقة | السنوات المد | محاسبية | السنة ال | الشعب والأصناف والأصناف الفرعية          | الرموز |
|---|---------|---------------|--------------|---------|----------|--|--------|
| التأميذات الفودية       التأميذات الفودية       التأميذات الفودية       التأميذات الفودية       التراق (المولد الشعريع) — أموال أمر و       التراق (المولد الشعريع) — أموال أمر و       المؤدود المؤدو        | الصافي  | إلغاءات       | إجمالي       | إلغاءات | إجمالي   | الشعب والإصفاف العرجية                   | الرمور |
| 111 الهوق الترموز التشركي) المقارات الوقة الإسعوز التشركي) المقارات الوقة التمويز التشركي) المقارات المؤرق التمويز التشركي) المواق المؤرق الم |         |               |              |         |          | التأمينات على الحياة والاستثمار التكافلي | 1      |
| 111   أبولة (التعريل الشاركي) – اطفرات   111   الفراة (التعريل الشاركي) – اطرال اخرى   112   الفراة (التعريل الشاركي) – اطرال اخرى   121   الفات   121   الفات   131   الفات   131   المختلطة   131   الشاركية الشعبية   121   الشاركية الشعبية   122   إلى حالة الواقة   123   حالة الواقة   133   حالة الواقة   134   حالة الواقة   135   حالة الواقة   136   المختلطة العباعية   131   الوقة (التعريل الشاركي) – اطفرات   132   خيراة الواقة (التعريل الشاركي) – اطفرات   132   خيراة العباكة العباكة المؤات   132   خيراة العباكة العباكة المؤات   132   خيراة العباكة المؤات   132   خيراة العباكة المؤات   132   خيراة العباكة المؤات   131   الفرات   131   الفرات   132   المختلطة المؤات   132   المؤات   132   الفرات   133   المؤات العباكة المؤات   134   المؤات   |         |               |              |         |          | التأمينات الفردية                        | 11     |
| 1112 الوقة (التعويل الشارعي) – أموال أخرى 1133 الخرس 1141 الخرس 1121 الخرس 1122 الخرس 1122 الخرس 1122 الخرس 1123 الخرس 1134 المختلطة 113 أي حالة الوقاة 121 أي حالة الوقاة 121 أي حالة الوقاة 121 أي حالة الوقاة 122 أي حالة الوقاة 123 أي حالة الوقاة 124 التعينات المجاعية 125 التعينات المجاعية 136 الخرس التعلنات المجاعية 137 المختلطة الوقاة (التعويل الشارعي) – امعارات الخرس 132 أو خواة (التعويل الشارعي) – اموال أخرى 133 أي حالة الحياة 134 أي حالة الحياة 135 أي حالة الحياة 136 الخرس 137 المختلطة التعلنات 138 الخرس 139 المختلطة التعلنات 139 المختلطة التعلنات المراكز المختلطة المختلطة المختلطة الخرس المحال المح |         |               |              |         |          | في حالة الوفاة                           | 111    |
| 111   فرص حالة الحياة   الح   |         |               |              |         |          |  | 1111   |
| 112 في حالة الحياة التناعد 112 التناعد 112 التناعد 113 التناعد المحتلطة 113 التناعدة الشعيبة 113 مختلطة 113 مختلطة 113 في حالة الولغة 113 في حالة الولغة الحياة 123 في حالة الولغة الحياة 123 في حالة الولغة الحياة 123 في حالة الولغة التناعيلة 113 في حالة الولغة التناعيلة 131 في حالة الولغة التناعيلة 131 في حالة الولغة التناعيلة 132 في حالة الحياة الخوا 132 في حالة الحياة الخوا 132 في حالة الحياة الخوا 132 في حالة الحياة 132 في حالة الحياء 132 في حالة الخوا 141 في المحتاط 141 في المحتاط 142 في الحياء 132 في الحياء 133 في الحياء 134 في الحياة الخوا المحتاط 135 في الحياء 135 في الحياة الخوا المحتاط 135 في الحياء 135 في الحياة الخوا المحتاط 135 في الحياء 135 في الحياة الخوا المحتاط 135 في الحياة الخوا الحياء 135 في الحياء الخوا الحياء 135 في الحياء الخوا الحياء 135 في الحيا |         |               |              |         |          |  | 1112   |
| 121 اخترا النقاعة المختلطة 1122 التأميلية الشعبية 1122 التأميلية الشعبية 121 التأميلية الشعبية 121 أخيرا التأميلية الشعبية 121 أخيرا أخير |         |               |              |         |          |  |        |
| 1122 اخرى 12 التأميلات الشعبية 12 في حالة الودة 121 في حالة الودة 122 في حالة الودة 123 في حالة الودة 123 المختلطة 124 المختلطة 125 المختلطة 136 المختلطة 137 المختلطة 138 العقد القداري التقالي الودي التشاركي) – العذرة 139 المختلطة 131 المختلطة 131 الخرى 131 الخرى 132 الخرى 133 المختلطة 134 الإستثمار التكافلي الدري 141 الفردي 142 الخرى 142 الخرى 143 الخرى 144 الخرى 144 الخرى 144 الخرى 145 الخرى 146 الخرى 147 التقاطي الدري 148 الخرى 149 الخرى 149 الخرى 140 الخرى 141 الخرى 142 الخرى 143 الخرى 144 الخرى 145 الخرى 146 الخرى 147 الخرى 148 الخرى 149 الخرى 140 الخرى 141 الخرى 142 الخرى 143 الخرى 144 الخرى 145 الخرى 146 الخرى 147 الخرى 148 الخرى 149 الخرى 158 الإستثمار الكافلي الدري  |         |               |              |         |          |  |        |
| 113 مختلطة الشعيدة التعاونات الشعيدة المختلطة الوقاة المختلطة الوقاة المختلطة الوقاة المختلطة المختلط |         |               |              |         |          |  |        |
| 12       للتأميلت الشعبية       التأميلت الشعبية         121       في حالة الوفاة         122       في حالة الوفاة         123       123         124       المختلطة         131       القاد التوفي الشعري المغرب المؤل الخرى         1311       الوفة (التوفي الشعري) – العغرات         1312       الوفة (التوفي الشعري) – العؤرة الحياة         1321       المختلطة         1322       الخرى         1331       الخرى         141       الغرب         142       الغرب         141       الخرى         142       الخرى         142       الغرب         142       الغرب         142       الغرب         151       الغرب         152       الغرب         153       الغرب         154       الغرب         158       الغرب         159       الغرب         159       الغرب         159       الغرب         159       الغرب         159       الغرب         150       الغرب         151       الغرب         152       الغرب         153       الغرب<   |         |               |              |         |          |  |        |
| 121 في حالة الوفاة 122 في حالة الخياة 123 الختاطة 131 المختاطة 131 المتابيات الجماعية 131 الوفاة (التعويل التشاركي) – استرات 131 الوفاة (التعويل التشاركي) – أموال أخرى العزات 131 المؤة (التعويل التشاركي) – أموال أخرى العزات 131 المؤة (التعويل التشاركي) – أموال أخرى المختاطة 132 المختاطة 132 الغرى المختاطة 133 المختاطة 134 الاستثمار التكافلي المنافي العزات 141 المؤدد ذات رأس المال المتغير المخاط المختود فات رأس المال المتغير المخاط المختود وات رأس المال المتغير المخاط الم |         |               |              |         |          |  |        |
| 122 المختلطة 123 المختلطة 123 المختلطة 123 المختلطة 124 المختلطة 125 المختلطة 125 المختلطة 125 المختلطة 125 المتلفزات الجماعية 125 الوقاة (التمويل التشاركي) _ العقرات   الوقاة (التمويل التشاركي) _ العقرات   الوقاة (التمويل التشاركي) _ الموال الخرى   131 المؤلى التشاركي) _ الموال الخرى   132 المؤلى التشاركي   132 المختلطة 132 المؤلى الم |         |               |              |         |          |  |        |
| 123       المختلطة       المختلطة       المقافرة (التعولي التشاركي) – المغارات       المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلطة         المختلفة         المختلة  |         |               |              |         |          |  |        |
| 13       In Intrinction (Including Internal Section 1986)       131         131       131       131         1312       Ideas (Invegul Intrinct 24) — healt list to 182       1313         1321       132       132         1322       132       133         133       133       141         141       Itaira       141         1421       142       142         1421       142       142         1422       142       142         1581       1431       1431         1582       1440       1440         1581       1431       1440         1582       1440       1440         1583       1450       1440         1581       1431       1440         1582       1440       1440         1583       1450       1440         1584       1440       1440         1581       1440       1440         1582       1440       1440         1583       1440       1440         1584       1440       1440         1582       1440       1440         1583       1440       1440  |         |               |              |         |          |  |        |
| 131 الوفاة (التعويل التشاركي) – العقرات 1312 الوفاة (التعويل التشاركي) – العقرات 1313 الوفاة (التعويل التشاركي) – اموال الخرى 1313 الخرى 1315 الخرى 1315 الخرى 1316 المختاطة 1316 المختاطة 1316 الشخاطة 1317 اللاستثمار التكافلي 141 الفزى 1411 الفزى 1412 الخرى 1412 الخرى 1412 الخرى 1414 التفاعد 1414 التفاعد 1415 الخرى 1415 الخرى 1416 التفاعد 1416 التفاعد 1416 التفاعد 1417 التفاعد 1418 المتغير 1418 المتغير 1419 المتغير على الحياة أخرى  |         |               |              |         |          |  |        |
| 1311 أوفة (التعويل التشاركي) – العقرات 1312 الوفة (التعويل التشاركي) – أموال أخرى 1313 أخرى 1321 أخرى 1322 أخرى 1322 أخرى 133 أخرى 141 المختلطة 141 القناعد 141 القناعد 141 القناعد 141 التفاعد 142 الجماعي 142 الجماعي 143 أخرى 144 أخرى 145 العقود ذات رأس المال المتغير 145 الفود ذات رأس المال المتغير 145 الفود ذات رأس المال المتغير 158 الاستثمار التكافلي الفردي 158 الاستثمار التكافلي الجماعي 159 الاستثمار التكافلي الجماعي 159 التفاعد 159 التفاعد 159 المناعد الخرى  |         |               |              |         |          |  |        |
| 1312       الوفة (التعويل التشاركي) – أموال أغرى         1318       أخرى         132 أخرى       أفرى         132 أخرى       أفرى         132 أخرى       أفرى         133 أخرى       أوردي         141 أفردي       أفرى         141 أفردي       أفرى         142 أخرى       أوراد ألى المثار التكافلي الفردي         142 أخرى       أوراد ألى المثار التكافلي الفردي         158 أفرى       أوراد التفاعد         159 أخرى       أوراد التفاعد المدين على الحياة أخرى         159 أخرى       أوراد التفاعد المدين على الحياة أخرى         159 أخرى       أوراد التفاعد المدين على الحياة أخرى         150 أخرى       أوراد المدين على الحياة أخرى  |         |               |              |         |          | <del>-</del>                             |        |
| 1313       iéco       iac       iac <t< td=""><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td><td></td></t<>  |         |               |              |         |          |  |        |
| 132 في حالة الحياة التقاعد 132 الفرى 132 الفرى 132 الفرى 132 الفرى 132 الفرى 133 الفرى 133 الفرى 133 الفرت 141 الفردي 141 الفردي 141 الفردي 141 الفردي 142 الجماعي 142 الجماعي 142 الجماعي 142 الجماعي 142 الفرى 142 الفردي 158 الإستثمار التكافلي الفردي 158 الفردي 159 الفردي 1 |         |               |              |         |          |  |        |
| 1321       1322       140       141       141       141       141       141       141       142       142       1421       1421       1422       1422       1423       1424       1425       1426       1427       1428       1581       1621       1622       1631       1623       1624       1625       1620       1621       1622       1631       1640       1621       1622       1631       1640       1621       1621       1621       1621       1622  |         |               |              |         |          |  |        |
| 11 المختلطة       المختلطة       المختلطة       المختلطة       المنافي       المناف   |         |               |              |         |          |  |        |
| 14 الاستثمار التكافلي         141 الفردي         141 الفردي         141 التفاعد         142 الخماعي         142 الجماعي         142 التفاعد         142 العقود ذات رأس المال المتغير         15 العقود ذات رأس المال المتغير         158 الإستثمار التكافلي الفردي         158 الخرى         158 الخرى         159 المنتثمار التكافلي الجماعي         159 اخرى         150 اخرى   |         |               |              |         |          | اُخرى                                    | 1322   |
| 141       الفردي         1412       الغقاعد         142       اخرى         142       الجماعي         142       التقاعد         142       العقود ذات رأس المال المتغير         158       الاستثمار التكافلي الفردي         1581       التقاعد         1591       التقاعد         1591       اخرى         1592       اخرى         18       عملیات تأمین علی الحیاة أخری   |         |               |              |         |          | المختلطة                                 | 133    |
| 1411       التقاعد         1412       أخرى         142       الجماعي         1421       التقاعد         1422       العقود ذات رأس المال المتغير         158       الإستثمار التكافلي الفردي         1581       التقاعد         1582       أخرى         1691       الاستثمار التكافلي الجماعي         1591       اخرى         1592       أخرى         18       عملیات تأمین علی الحیاة آخری  |         |               |              |         |          | الاستثمار التكافلي                       | 14     |
| 1412       افری         142       الجماعی         1421       انتقاع         1422       افری         15       العقود ذات رأس المال المتغیر         158       الاستثمار التكافلي الفردي         1581       انفری         1582       افری         1591       التقاعد         1592       افری         18       عملیات تأمین علی الحیاة آخری   |         |               |              |         |          | الفردي                                   | 141    |
| 142       الجماعي         1421       التقاعد         1422       المعقود ذات رأس المال المتغير         158       الإستثمار التكافلي الفردي         1581       التقاعد         1582       الإستثمار التكافلي الجماعي         1591       التقاعد         1592       اخرى         188       عمليات تأمين على الحياة أخرى  |         |               |              |         |          |  | 1411   |
| 1421       انتقاعد         1422       اخرى         15       العقود ذات رأس المال المتغير         1581       الاستثمار التكافلي الفردي         1581       اخرى         1582       اخرى         1591       التقاعد         1592       اخرى         188       عملیات تأمین علی الحیاة آخری   |         |               |              |         |          |  |        |
| 1422         1422         15         15         1581         1581         1582         1583         1584         1585         1591         1592         1592         182         183         184         294         1595         1596         1597         18  |         |               |              |         |          |  |        |
| 15       Isage c in clm land larising       15         158       IVM mind ( litz) lidy (  |         |               |              |         |          |  |        |
| 158 الاستثمار التكافلي الفردي 1581 التقاعد 1582 اخرى 1583 الاستثمار التكافلي الجماعي 159 الاستثمار التكافلي الجماعي 1591 الثقاعد 1592 اخرى  |         |               |              |         |          |  |        |
| 1581       التقاعد         1582       اخرى         159       الاستثمار التكافلي الجماعي         1591       النقاعد         1592       اخرى         18       عملیات تأمین علی الحیاة آخری  |         |               |              |         |          |  |        |
| 1582 اخرى 1592 الاستثمار التكافلي الجماعي 1591 التقاعد 1591 اخرى 1592 اخرى  |         |               |              |         |          |  |        |
| 159       الاستثمار التكافلي الجماعي         1591       التقاعد         1592       أخرى         18       عمليات تأمين على الحياة أخرى   |         |               |              |         |          |  |        |
| 1591       النقاعد         1592       أخرى         18       عملیات تأمین علی الحیاة أخری  |         |               |              |         |          |  |        |
| 1592 اخرى<br>18 عمليات تأمين على الحياة أخرى  |         |               |              |         |          |  |        |
| 18 عملیات تأمین علی الحیاة أخری   |         |               |              |         |          |  |        |
|   |         |               |              |         |          |  |        |
| 1   |         |               |              |         |          |  |        |
| 188 أخرى  |         |               |              |         |          |  |        |

| سابقة المجموع | السنوات المحاسبية الس | حاسبية  | السنة الم | 21.4 - \$11   | . 11             |
|---------------|-----------------------|---------|-----------|---|------------------|
| 21 11         | إجمالي إلغاء          | إلغاءات | إجمالي    | الأصناف   | الرموز           |
|               |                       |         |           | التأمينات غير التأمينات على الحياة  | 2                |
|               |                       |         |           | ض.ض.ع.و.ك (١)   | 20               |
|               |                       |         |           | ض.ض.ع.و.ك برسم العقود التي تغطي الأضرار اللاحقة بالأموال  | 201              |
|               |                       |         |           | ض.ض.ع.و.ك برسم العقود التي تغطي عقود المسؤولية المدنية التي يمكن أن تثار بسبب الأضرار البدنية أو المادية اللاحقة بالأغيار والتي تسببت فيها عربة برية ذات محرك | 202              |
|               |                       |         |           | الاصرار البدلية أو المادية الدخفة بالاعيار والتي تسببت قيها عربة برية دات محرك ض.ض.ع.و.ك برسم عقود التأمين التي تغطي المسؤولية المدنية التي يمكن أن تثار      |                  |
|               |                       |         |           | بسبب الأضرار البدنية  | 203              |
|               |                       |         |           | الحوادث الجسمانية والمرض والأمومة   | 21               |
|               |                       |         |           | التأمينات الفردية على الحوادث ؛   | 211              |
|               |                       |         |           | العجز؛<br>المرض والأمومة؛   | 212              |
|               |                       |         |           | المرض والأموهم:<br>فردي- التأمين الأساسي  | 213              |
|               |                       |         |           | فردي- الناميل الاساسي<br>فردي- التأمين التكميلي   | 2131<br>2132     |
|               |                       |         |           | تروب المنظيمين المساسي<br>جماعي- التأمين الأساسي  | 2132             |
|               |                       |         |           |   | 2134             |
|               |                       |         |           | الأشخاص المنقولين على متن عربات ذات محرك  | 214              |
|               |                       |         |           | حوادث الشغل والأمراض المهنية  | 22               |
|               |                       |         |           | العربات البرية ذات محرك   | 23               |
|               |                       |         |           | المسؤولية المدنية   | 231              |
|               |                       |         |           | العربات المخصصة للاستعمال الخصوصي (سياحة)   | 2311             |
|               |                       |         |           | العربات النفعية ذات وزن وحمولة أقل من 3,5 طن  | 2312             |
|               |                       |         |           | العربات النفعية ذات وزن وحمولة 3,5 طن وأكثر   | 2313             |
|               |                       |         |           | العربات المخصصة النقل العمومي للمسافرين   | 2314             |
|               |                       |         |           | العربات ذات عجلتين أو ثلاثة   | 2315             |
|               |                       |         |           | عربات أخرى  | 2318             |
|               |                       |         |           | ضمانات أخرى غير المسؤولية المدنية<br>السرقة   | 232              |
|               |                       |         |           | الحريق  | 2321<br>2322     |
|               |                       |         |           | ·سريى<br>تكسر الزجاج  | 2323             |
|               |                       |         |           | أخرى  | 2324             |
|               |                       |         |           | أضرار الاصطدام  | 2325             |
|               |                       |         |           | أضرار جميع الحوادث  | 2326             |
|               |                       |         |           | المسؤولية المدنية العامــة  | 24               |
|               |                       |         |           | المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات النهرية والبحرية   | 241              |
|               |                       |         |           | المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال الطائرات   | 242              |
|               |                       |         |           | مسؤوليات مدنية أخرى   | 248              |
|               |                       |         |           | الحريق والعوامل الطبيعية  | 25               |
|               |                       |         |           | الحريق  | 251              |
|               |                       |         |           | العوامل الطبيعية<br>الخسائر المالية   | 252              |
|               |                       |         |           | الحسائر المالية تأمينات الأخطار التقنية   | 253<br><b>26</b> |
|               |                       |         |           | ماهیات او خصار النصیه<br>جمیع اخطار الورش   | 261              |
|               |                       |         |           | جميع اخطار التركيب<br>جميع أخطار التركيب  | 262              |
|               |                       |         |           | جيع السرار عرب<br>تكسر الألات   | 263              |
|               |                       |         |           | جميع الأخطار المعلوماتية  | 264              |
|               |                       |         |           | الخسائر المالية   | 265              |
|               |                       |         |           | المسؤولية المدنية العشرية   | 266              |
|               |                       |         |           | النقل   | 27               |

|  |  | هيكل السفينة  | 271            |
|--|--|---|----------------|
|  |  | هیدل اسفینه<br>حمو لات السفینة  | 271            |
|  |  | البضائع المنقولة عبر الطرق البرية   | 273            |
|  |  | هيكل الطائرة  | 274            |
|  |  | عملیات أخری   | 28             |
|  |  | السرقة  | 281            |
|  |  | البرد أو الصقيع   | 282            |
|  |  | موت الماشية   | 283            |
|  |  | تأمين المحصول الزراعي   | 284            |
|  |  | الحماية القانونية   | 285            |
|  |  | تأمينات الخسائر المالية   | 286            |
|  |  | عملیات آخری   | 288            |
|  |  | الإسعاف والقرض والكفالة   | 29             |
|  |  | الإسعاف   | 291            |
|  |  | إسعاف الأشخاص   | 2911           |
|  |  | عقود الأفراد  | 29111          |
|  |  | العقود الجماعية   |                |
|  |  | زبناء بنك محلي  |                |
|  |  | زبناء مقاولات التأمين وإعادة التأمين  |                |
|  |  | عقود مغاربة العالم  | 29115          |
|  |  | مساعدة مرتبطة بالبطاقة البنكية  | 2912           |
|  |  | عقود الأفراد  | 29121          |
|  |  | العقود الجماعية   |                |
|  |  | زبناء بنك محلي<br>زبناء مقاولات التأمين وإعادة التأمين  | 29123          |
|  |  |   | 29124          |
|  |  | عقود مغاربة العالم  | 29125          |
|  |  | مساعدة تقنية<br>عقود الأفر اد   | 2913           |
|  |  | عقود الافراد<br>العقود الجماعية   | 29131<br>29132 |
|  |  | العقود الجماعية<br>زبناء بنك محلي   |                |
|  |  | ربياء بنت محني<br>زبناء مقاولات التأمين وإعادة التأمين  | 29133          |
|  |  | ربدء معاودت العالم<br>عقود مغاربة العالم  | 29135          |
|  |  | مساعدة قانونية  | 2914           |
|  |  | عقود الأفراد  | 29141          |
|  |  | سوب. مربـ<br>العقود الجماعية  |                |
|  |  | زبناء بنك محلي  | 29143          |
|  |  | ح. م<br>زبناء مقاولات التأمين وإعادة التأمين  |                |
|  |  | عقود مغاربة العالم  | 29145          |
|  |  | التأمين على السفر   |                |
|  |  | عقود الأفراد  |                |
|  |  | العقود الجماعية<br>العقود الجماعية  |                |
|  |  | ر بناء بنك محلي<br>زبناء بنك محلي   |                |
|  |  | -<br>زبناء مقاولات التأمين وإعادة التأمين   |                |
|  |  | عقود مغاربة العالم  | 29155          |
|  |  | تأمين القرض   | 292            |
|  |  | تأمين القرض المنزلي   | 2921           |
|  |  | "<br>تأمين القرض للتصدير  | 2922           |
|  |  | تأمين الكفالة   | 293            |
|  |  | عمليات القبول في إعادة التأمين  | 3              |
|  |  | عمليات القبول - التأمين على الحياة  | 31             |
|  |  | عمليات القبول ـ تأمين غير التأمين على الحياة (باستثناء ض.ض.ع.و.ك)                               | 32             |
|  |  | عمليات القبول ـ ض.ض.ع.و.ك   | 33             |
|  |  | المجموع العام   |                |
|  |  | الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 1-64 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر. | (4)            |

<sup>(1)</sup> الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 1-64 من القانون رقم 17.99 السالف الذكر.

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي قائمة DO4 : الاحتياطيات التقائية وتمثيلها بعناصر الأصول ملحق 15

### D04- جدول أ: الاحتياطيات التقتية

|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         |   | مقاولة التأمين<br>وإعادة التأمين<br>التكافلي |                   |
|---|---------|--------------------------------------|-------------------------|--------------|-------------------------------------|--|---|---------------------|----------------------|------------------------------------|-----------------------------------|---------|---|--|-------------------|
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         | مجموع عمليات<br>القبول                        | فلي(1)                                       |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   | حساب R3 |   | صندوق إعادة التأمين التكافلي(1)              |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   | حساب R2 | عمليات القبول                                 | دوق إعادة                                    |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   | حساب R1 |   | Ŗ.   |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         | مجموع<br>العمليات<br>المباشرة                 |  |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         | التكافل العام<br>"ض.ض.ع.و.<br>ك"              |  |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   | ξ       | النكافل العام<br>من غير<br>"ض.ض.ع.ع.<br>ه ك." | التكافلي (1)                                 |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         | التكافل العائلي<br>دون الاستثمار              | صندوق التأمين التكافلي(1)                    |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         | الاستثمار                                     |  |                   |
|   |         |                                      |                         |              |                                     |  |   |                     |                      |                                    |                                   |         | الاستثمار<br>بو هذات<br>هسابية                |  |                   |
| الاحتياطي التقي للتسيير<br>لمقاولة التأمين وإعادة<br>التأمين التكافلي | المجموع | احتياطيات تقنية أخرى                 | احتياطي الأخطار الجارية |              | احتباطي الفوائض التقنية<br>والمالية | وحدات حسابيه- (بما فيها<br>احتياطيات الحوادث الواجب<br>أداؤها) | الاحتياطيات التقنية للعقود<br>ذات رأس المال المتغير-<br>رات للقالم المتغير- | احتياطبات الاستقرار | الاحتياطيات الحسابية | احتياطيات الحوادث الواجب<br>أداؤها | احتياطيات الأقساط غير<br>المكتسبة |         | الاحتياطيات التقنية                           |  |                   |
| 1685  |         | 1681, 16822,<br>16828, 1683,<br>1684 | 16821                   | 16915, 16916 | 1673, 1674,<br>1675                 | 1001,1008  |   | 1645, 1646<br>1647  | 1631, 1633           | 1621, 1622,<br>1623, 1624          | 1612, 1614                        |         | الحسابات                                      |  | السنة المحاسبية : |

مقاولة التأمين و إعادة التأمين التكافلي مجموع عمليات القبول صندوق إعادة التأمين التكافلي حساب R3 عمليات القبول حساب R2 حساب R1 مجموع العمليات المباشرة التكافل العام من غير "ض.ض.ع. و.ك" صندوق التأمين التكافلي التكافل العائلي دون الاستثمار الاستثمار التكافلي الاستثمار بوحدات حسابية 2635 أسهم وحصص الهيئات الأخرى المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم 1636 المئذات المصدرة من لدن صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد 2638 أسهم وحصص أخرى 2661 التوظيفات العقارية بما فيها توظيفات هيئات التوظيف الجماعي العقاري 2662 شهادات الصكوك وسندات الدين الأخرى القابلة للتداول 2663 إسهم وحصص الهيئات غير نلك المكافة بالتوظيف الجماعي للقيم 2633 إسهم وحصص الهيئات غير نلك المكافة بالتوظيف الجماعي للقيم 2612 المباني 2613 حصص وأسهم الشركات العقارية 2614 حصص وأسهم هيئات التوظيف الجماعي العقاري 2618 توظيفات عقارية آخرى 2624, 2625 سندات الدين الأخرى القابلة للتداول 2643 تسبيقات على عقود التأمينات على الحياة 2652- ودائع الاستثمار لدى البنوك التشاركية مجموع 265 مجموع 264 مجموع 263 مجموع 262 مجموع 261 2619 توظيفات عقارية جارية بما فيها الأسهم المسعرة 2633 الأسهم غير المسعرة 2658 مبالغ أخرى مودعة 2626 شهادات الصكوك 2632 الأسهم المسعرة 2631 سندات المساهمة 2648 قروض أخرى 2611 الأراضي

D04- جدول ب: عناصر الأصول<sup>(2)</sup>

| تعيناع التي ستيم التصابية على صندوق تصاعمل موستات التمين الدون متعلقة باحالات اختيارية غير المودعة مجتوع المودعة عبد عليات المودعة الموديقة بالموديقة الموديقة المود | سابات (عد الأعدة بقر عد الحسابات). |  |
|---|------------------------------------|--|
| 3492 تكالف الاقتناء المرجأة<br>55 – 51 الفزينة<br>المالة التي سنة اقتطاعما من صنده ق تضامن مؤسسات التأمين   |                                    |  |
| مجموع 268<br>34234 – 34233 ديون في الحساب الجاري في ذمة المقاو لات المحيلة الأقساط المطلوب تحصيلها التي لا يتعدى تاريخها الشهرين  |                                    |  |
| مجموع 267<br>2683 ديون مرتبطة بمساهمات<br>2688 ديون مالية مختلفة  |                                    |  |
| مجموع 266 القيم المودعة لدى المقاولات المحيلة 2672 القيم المودعة المحيلين المسلمة لهم نقدا 2675 ديون في ذمة المحيلين المسلمة لهم نقدا   |                                    |  |
| 2665 أسهم وحصص الهيئات المكافة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة 2666 أسهم وحصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد 2667 تسبيقات على عقو د الإستثمار التكافلي 2668 توظيفات أخرى  |                                    |  |

\*

\*

--

(بالأف الدراهم)

ملحق 16 المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم 18/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### قائمة D05 : تفصيل التوظيفات

D05 الجدول - I : تفصيل توظيفات حسابات التأمين التكافلي المتعلقة بتغطية الأخطار (1)

المقاولة: السنة المحاسبية :

|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | قطاع النشاط (7)   |
|---------------|--------------|---|-------------------------------|--|------------------------------------|--|--|--|-----------|---|--------------------------------------|----------------|---|------------------------------------|----------------|--------------------|--|---|
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | العائدات المقيدة<br>في محاسبة<br>السنة المحاسبية<br>(6) |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | نقصان القيمة<br>الإجمالي (5)                            |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | قيمة التحقيق  |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | قيمة الجرد  |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | ا هتلاك أو<br>احتياط <i>ي</i> ( <sup>4)</sup>           |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | متوسط قيمة<br>السوق (3)                                 |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | قيمة الإدخال  |
| المجموع العام | توظيفات أخرى | دیون مرتبطة بمساهمات<br>دیون مالیهٔ مختلفهٔ | إيداعات لدى المقاولات المحيلة | الغير المودعه لذى المعاق لات المحولية<br>ديون في نمة المحولين المسلمة لهم نقدا | إيداعات في حسابات غير قابلة للتصرف | انو دایم از سنتمار په ندی انتواف انتسار خپه<br>و دائم آخری | القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها | تسييقات على يوليصنات التأمين على الحياة<br>قروض أخرى | أسهم وحصص | اسهم وحصص الهيئات المكافة بالتوظيف الجماعي القيم المنقولة<br>حصص صناديق التوظيف الجماعي التسنيد<br>أسهم وحصص آخرى | الأسهم مسعرة<br>الأسهم غير المسعَّرة | سنداث المساهمة | شهادات الصكوك وسندات الدين الأخرى القابلة للتداول | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول | شهادات الصدكوك | توظيفات عقارية (8) | أر لضي<br>مباني<br>حصص و أسهم الشركات التوظيف الجماعي العقاري<br>توظيفات عقارية أخرى<br>توظيفات عقارية جارية | أسماء القيم (2)   |
|               |              |   |                               |  |                                    |  |  |  |           |   |                                      |                |   |                                    |                |                    |  | العدد   |

#### 09) الجدول - $\rm H$ : تفصيل التوظيفات المتعلقة بحساب الاستثمار التكافلي (9)

(بآلاف الدراهم)

|       |   |                                 |                 | (بالاقت الشراهم)                                 |                   |
|-------|---|---------------------------------|-----------------|--|-------------------|
| العدد | أسماء القيم (²)   | قيمة<br>الإدخال <sup>(10)</sup> | قيمة<br>التحقيق | العاندات المقيدة في<br>محاسبة السنة<br>المحاسبية | قطاع<br>النشاط(7) |
|       | أراضي   |                                 |                 |  |                   |
|       | مباني   |                                 |                 |  |                   |
|       | حصص وأسهم الشركات العقارية                                |                                 |                 |  |                   |
|       | حصص وأسهم هيئات التوظيف الجماعي العقاري                   |                                 |                 |  |                   |
|       | توظیفات عقاریة أخری                                       |                                 |                 |  |                   |
|       | توظيفات عقارية جارية                                      |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2661 (8)  |                                 |                 |  |                   |
|       | شهادات الصكوك   |                                 |                 |  |                   |
|       | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول                        |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2662  | -                               | -               | -  |                   |
|       | سندات المساهمة  |                                 |                 |  |                   |
|       | الأسهم المسعرة  |                                 |                 |  |                   |
|       | الأسهم غير المسعرة  |                                 |                 |  |                   |
|       | سندات وأسهم أخرى  |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2663  |                                 |                 |  |                   |
|       | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2665  |                                 |                 |  |                   |
|       | حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد                        |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2666  |                                 |                 |  |                   |
|       | تسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي                       |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2667  |                                 |                 |  |                   |
|       | الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية<br>الدامات النام |                                 |                 |  |                   |
|       | ایداعات آخری  |                                 |                 |  |                   |
|       | المجموع 2688  | -                               | -               | -  |                   |
|       | المجموع العام   |                                 |                 |  |                   |

#### D05 الجدول - III : تفصيل التوظيفات المتعلقة بحساب "الاستثمارات المرتبطة بصناديق الاستثمار"

(بألاف الدراهم)

|                        | (بالاف الدراهم)                                  |              |                   |  |       |
|------------------------|--|--------------|-------------------|--|-------|
| طريقة إعادة<br>التقييم | العائدات المقيدة في<br>محاسبة السنة<br>المحاسبية | قيمة التحقيق | قيمة الإدخال (10) | أسماء القيم (2)  | العدد |
| *****                  |  |              |                   | السندات المصدرة من لدن هيئات التوظيف الجماعي العقاري           |       |
|                        |  |              |                   | شهادات الصكوك  |       |
| *****                  |  |              |                   | أسهم مسعرة   |       |
| *****                  |  |              |                   | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة      |       |
| ****                   |  |              |                   | أسهم وحصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد                       |       |
| *****                  |  |              |                   | الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية                       |       |
| *****                  |  |              |                   | تسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي المرتبطة بصناديق الاستثمار |       |
|                        |  |              |                   | المجموع  |       |

\*

\*

الجدول -  ${
m IV}$ : تفصيل توظيفات مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي  ${
m D05}$ 

|  |               |              |   |                                  | سمية   | لره  | ة ا       | الجريد  |                                       |                |   |                                    |               |                | 1 (25 أكتوبر 2021)   | ع الأول 443  | ربيع            |
|--|---------------|--------------|---|----------------------------------|--|--|-----------|---|---------------------------------------|----------------|---|------------------------------------|---------------|----------------|--|--|-----------------|
|  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | قطاع<br>(تنشاط (7)                                   |                 |
|  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | العائدات المقيدة في<br>محاسبة السنة<br>المحاسبية (6) | (بآلاف الدراهم) |
|  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | نقصان القيمة<br>الإجمال <i>ي</i>                     |                 |
| ٠  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | قيمة التحقيق   |                 |
| م الجداول المتعلقة بها   |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | قيمة الجرد   |                 |
| القائمة D02 مكرر). في حالة إحداث حسابات جديدة، تتمم الجداول المتعلقة بها.  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | اهتلاك أو احتياطي<br>(4)                             |                 |
| مكرر). في حالة إحدا  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | متوسط قيمة<br>السوق <sup>(3)</sup>                   |                 |
| محدد في القائمة D02  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | قيمة الإدخال   |                 |
| (1)  يملاً هذا الجدول بالنسبة لكل حساب بصفة منفصلة (باستثناء الحسابات رقم 2 و 3 كما هو محدد في<br>١٦٠  النظام التعلق | المجموع العام | توظيفات أخرى | ديون مرتبطة بمساهمات<br>ديون مالية مختلفة | ودائع في حسابات غير قابلة للتصرف | الودائع الاستثمارية لدى النبوك التثمار كلية<br>و دائع أخرى | القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها | أسهم وحصص | اسهم وحصص الهيئات المكافة بالثوظيف الجماعي للقيم المنقولة<br>حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد<br>أسهم وحصص أخرى | الأسهم المسعرة<br>الأسهم غير المسعَرة | سندات المساهمة | شهادات الصكوك وسندات النين الأخرى القابلة للتداول | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول | شهادات الصكوك | توظيفات عقارية | أراضي<br>مباني<br>حصص وأسهم هيئات التوظيف الجماعي العقاري<br>نوظيفات عقارية أخرى<br>توظيفات عقارية جارية | (2)أسماء $(1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 - 1 -$  |                 |
| (1) يملا هذا الجل  |               |              |   |                                  |  |  |           |   |                                       |                |   |                                    |               |                |  | العدد  |                 |

(7) قطاع النشاط (صناعة الأغنية الفلاحية، الأبنك والنبنك والنباء والمشروبات والكيمياء والعربوات والكيمياء والموزعون والكهرباء والتعليف والتعبة والتجهيز الإلكنروني والكهربائي والصناعة الصيدلية والبناعية والتزفيه والقنفة والأجهزة والبرمجيات

(6) بالنسبة للعائدات المقيدة في محاسبة السنة المحاسبية والتي تتعلق بالقيم التي لم تعد ضمن أصول الصندوق، يوزع مبلغها الإجمالي حسب بند التوظيف المعني. (5) تحسب بشكل منفصل بالنسبة لكل حساب.

(4) \* بالنسبة للصكوك ، يستعمل هذا العمود عند الاقتضاء، بالنسبة للزيادة (+) والنقصان (-). \* يكون مخصص للقيم المنقولة التي لا يقل نقصان قيمتها عن نسبة 25% من قيمة إدخالها.

(3) متوسط قيمة السوق للأشهر الثلاثة الأخيرة السابقة لتاريخ الجرد.

(2) التقصيل بالقيم.

والمغدمات الحاسوبية والمناجم والمشاركة والإنعاش المعاري والفطر والفاز والخدمات الجماعية وخدمات النقل وشركات التمويل والخدمات الصالية وشركات الإستثمار المعاري والشركات القابضة والحراجة والورق والاتصالات والنقل و انشطة أخرى).

(9) في حالة إحداث حسابات جديدة، يتمم الجدول بإدخال هذه الحسابات (عدد الأعمدة بقدر عدد الحسابات). (8) تحديد اسم العقار ورقم رسم الملكية.

(10) قيمة الحصيلة في بداية السنة المحاسبية.

#### ملحق 17

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D06 : تفصيل الأقساط المتأخرة (1)

(حساب 3421 – مؤمن لهم مدينين) (يتم إعداد هذه القائمة لجميع أصناف التأمين التكافلي غير تأمين الحياة)

| (ید |     |           |
|-----|-----|-----------|
|     |     | المقاولة: |
|     | إلى | من        |

|         | موضوع الجرد                                 | السنة المحاسبية                          | قة                     | ات المحاسبية الساب     | السنو                        |  |
|---------|---|--|------------------------|------------------------|------------------------------|--|
| المجموع | الأقساط التي لا<br>يتعدى تاريخها<br>الشهرين | الأقساط التي<br>يتعدى تاريخها<br>الشهرين | السنة المحاسبية<br>N-1 | السنة المحاسبية<br>N-2 | السنوات المحاسبية<br>السابقة | السنوات المحاسبية <sup>(2)</sup>                   |
|         |   |  |                        |                        |                              | - الأقساط المتأخرة الواردة في الحصيلة المنصرمة     |
|         |   |  |                        |                        |                              | - الأقساط المصدرة خلال السنة المحاسبية موضوع الجرد |
|         |   |  |                        |                        |                              | <u>مع خصم :</u>                                    |
|         |   |  |                        |                        |                              | ـ الإلغاءات خلال السنة المحاسبية موضوع الجرد       |
|         |   |  |                        |                        |                              | - التحصيلات  |
|         |   |  |                        |                        |                              | - خسائر عن دائنيات غير ممكنة الاستيفاء- أقساط      |
|         |   |  |                        |                        |                              | - الأقساط المتأخرة الواردة في الحصيلة              |

- (1) تملأ بالنسبة لكل حساب للتأمين التكافلي المعني (عدد الجداول بقدر عدد الحسابات).
  - (2) تتعلق الأعمدة بالسنوات المحاسبية للإصدار.

\* \* \*

#### ملحق <u>18</u>

#### المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 43/02/21 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

| ائمة D07 : الأقساط غير المؤداة ومخصصاتها عند اختتام السنة المحاسبية | السنة المحاسر | صاتها عند اختتاه | غبر المؤداة ومخص | مة D07: الأقساط |
|---|---------------|------------------|------------------|-----------------|
|---|---------------|------------------|------------------|-----------------|

| <br>مقاولة:     |
|-----------------|
| السنة المحاسبة: |

| 6.     | 11      |        | ۪ة     | أقساط المتأخر |          |            |           |  |
|--------|---------|--------|--------|---------------|----------|------------|-----------|--|
| وع     | المجموع |        | شبه د  | ي تحصيلها     | مشكوك فم | في تحصيلها | شبه مشكوك | أصناف التأمين                          |
| المخصص | المبلغ  | المخصص | المبلغ | المخصص        | المبلغ   | المخصص     | المبلغ    |  |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 20- ض.ض.ع.و.ك <sup>1)</sup>            |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 21 ـ الحوادث الجسمانية والمرض والأمومة |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 22 ـ حـوادث الشغـل والأمراض المهنية    |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 23 ـ العربات البرية ذات محرك           |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 24 ـ المسؤولية المدنية العامــة        |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 25 ـ الحريق والعوامل الطبيعية          |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 26 - تأمينات الأخطار التقنية           |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 27 ـ النقل                             |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 28 ـ عمليات أخرى                       |
|        |         |        |        |               |          |            |           | 29 ـ الإسعاف والقرض والكفالة           |
|        |         |        |        |               |          |            |           | المجموع                                |

<sup>(1)</sup> الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية المنصوص عليه في المادة 1-64 من القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات السالف الذكر.

\* \* \*

#### <u>ملحق 19</u>

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D08: هامش الملاءة

المقاولة :

السنة المحاسبية :

#### D08 - جدول 1: العناصر المكونة للهامش (1)

| (بألاف الدراهم) |   |
|-----------------|---|
|                 | 1- رأسمال الشركة المحرر (المدفوع)   |
|                 | 2- الاحتياطيات كيفما كانت تسميتها، قانونية كانت أو حرة، غير تلك المخصصة لأداء الالتزامات                              |
|                 | 3- الأرباح المرحلة  |
|                 | 4- احتياطي الاستقرار  |
|                 | <u>مع خصم :</u>   |
|                 | 5- الخسائر المتراكمة (بما فيها، عند الاقتضاء، خسائر السنة المحاسبية) لمقاولة التأمين وإعادة التأمين                   |
|                 | 6- قيم معدومة ملحقة بالأصول الثابتة التي لم تهتلك بعد   |
|                 | 7- حقوق معنوية ملحقة بالأصول الثابتة التي لم تهتلك بعد  |
|                 | 9- الأسهم الذاتية التي في حوزة المقاولة   |
|                 | 10- التوظيفات في الشركات التابعة غير المسعرة في بورصة القيم غير الشركات العقارية                                      |
|                 | 11- الالتزامات خارج الحصيلة   |
| 0               | المجموع الفرعي (1) إلى (4) – (5) إلى (11)   |
|                 | 12- زيادة القيمة الكامنة المرتبطة بحسابات المقاولة * %60  |
|                 | 13- زيادة القيمة الكامنة المرتبطة بحسابات صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي أو هما معا * (1- سعر |
|                 | الضريبة) (2)  |
| 0               | (13) + (12) + (11) المجموع = (1) إلى (4) $(4)$ إلى  |

#### D08 - جدول 2: المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات التأمين التكافلي على الحياة

|       | I_ عقود " التأمين على الحياة " <sup>(3)</sup>  |
|-------|--|
|       | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا مع الاحتياطيات الحسابية   |
|       | أ — احتياطيات حسابية بما فيها إحالات إعادة التأمين.  |
|       | ب - احتياطيات حسابية صافية من إحالات إعادة التأمين.  |
| 0,00% | جـ - نسبة الاحتفاظ ب/أ (على الأقل %85)   |
| 0     | A -النتيجة الأولى : (أ)*(جـ)*% 5   |
|       | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا مع رؤوس الأموال المعرضة للخطر                                   |
|       | د – كل التأمينات باستثناء التأمينات المؤقتة في حالة الوفاة التي تقل مدتها أو تساوي 5 سنوات |
|       | هـ - التأمينات المؤقتة في حالة الوفاة التي تفوق مدتها 3 سنوات وتقل أو تساوي 5 سنوات        |
|       | و - التأمينات المؤقتة في حالة الوفاة التي تقل مدتها أو تساوي 3 سنوات                       |
| 0     | زـ مجموع رؤوس الأموال المعرضة للخطر غير السالبة بما فيها إحالات إعادة التأمين              |
|       | ح - رؤوس الأموال المعرضة للخطر بعد إحالات إعادة التأمين                                    |
| 0,00% | ط ـ نسبة الاحتفاظ ح/ز (على الأقل %50)  |
| 0     | $0{,}001^*$ لنتيجة الثانية : (د) $(4)$ $(4)$ $(4)$ $(4)$ $(4)$ $(4)$ $(4)$ $(4)$           |
| 0     | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة للتأمين على الحياة : (B+A)                                     |

#### D08 - جدول 3: المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات التأمين التكافلي غير التأمين على الحياة

|  | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا بالأقساط   |
|--|---|
|  | I - حوادث الشغل والأمراض المهنية  |
|  | أ – الأقساط أو الاشتراكات، صافية من الرسوم والإلغاءات، المصدرة والمقبولة خلال آخر سنة محاسبية     |
|  | ب - تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة بما فيها إحالات إعادة التأمين                  |
|  | جـ - تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة صافية من إحالات إعادة التأمين                 |
| 0,00%  | د - نسبة الاحتفاظ جـ/ب (على الأقل %70)  |
|  | II — المسؤولية المدنية للعربات البرية ذات محرك  |
|  | أ' - الأقساط أو الاشتراكات، صافية من الرسوم والإلغاءات، المصدرة والمقبولة خلال آخر سنة محاسبية    |
|  | ب' — تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة بما فيها إحالات إعادة التأمين                 |
|  | جـ · - تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة صافية من إحالات إعادة التأمين               |
| 0,00%  | د' - نسبة الاحتفاظ جــ'/ب' (على الأقل %70)  |
| ,  | III – عمليات تأمين أخرى غير التأمين على الحياة  |
|  | أ" _ الأقساط أو الاشتراكات، صافية من الرسوم والإلغاءات، المصدرة والمقبولة خلال آخر سنة محاسبية    |
|  | ب" — تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة بما فيها إحالات إعادة التأمين <sup>(4)</sup>  |
|  | جـ" - تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة صافية من إحالات إعادة التأمين <sup>(4)</sup> |
| 0,00%  | د" - نسبة الاحتفاظ جـ"/ب" (على الأقل %50)   |
| 0  | A -النتيجة الأولى :   |
| -  | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا بالحوادث   |
|  | I - حوادث الشغل والأمراض المهنية  |
|  | ه - الحوادث المؤداة خلال الفترة المرجعية، صافية من الرجوع المحصلة                                 |
|  | و- احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في نهاية الفترة المرجعية                                  |
|  | ز - احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في بداية الفترة المرجعية                                 |
| 0  | حـ - تكلفة الحوادث خلال الفترة المرجعية (هـ) + (و) - (ز)  |
| 0  | ط ـ المعدل السنوي : ح/3   |
| <u> </u>                                     | II _ المسؤولية المدنية للعربات البرية ذات محرك  |
|  | هـ ' - الحوادث المؤداة خلال الفترة المرجعية، صافية من الرجوع المحصلة                              |
|  | و'- احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في نهاية الفترة المرجعية                                 |
|  | ز '- احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في بداية الفترة المرجعية                                |
| 0  | <ul> <li>- تكلفة الحوادث خلال الفترة المرجعية (هـ') + (و') - (ز')</li> </ul>                      |
| 0  | ط' – المعدل السنوي : ح'/3   |
| <u>,                                    </u> | III – عمليات تأمين أخرى غير تامين على الحياة  |
|  | هـ" - الحوادث المؤداة خلال الفقرة المرجعية، صافية من الرجوع المحصلة                               |
|  | و"- احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في نهاية الفترة المرجعية                                 |
|  | ز "- احتياطي الحوادث الواجب أداؤ ها المكون في بداية الفترة المرجعية                               |
| 0  | حـ "- تكلفة الحوادث خلال الفترة المرجعية (هـ") + (و ") - (ز ")                                    |
| 0  | ط" – المعدل السنوي : ح"/3 (أو ح"/7 بالنسُبة لْتَأْمِينَاتُ القرضُ)                                |
| 0  | B- النتيجة الثانية : [(ط)* (د) + (ط')* (د')] *40,5% + [(ط")* (د")] *27%                           |
|  | حساب المبلغ الأدني أرتباطا باحتياطي الحوادث الواجب أداؤها واحتياطي الأقساط غير المكتسبة           |
|  | I - حوادث الشغل والأمراض المهنية  |
|  | ي- احتياطي الأقساط غير المكتسبة   |
| •  |   |
|  | ي'- احتياطي الأقساط غير المكتسبة  |
| •  |   |
|  | ي"- احتياطي الأقساط غير المكتسبة  |
| 0  | · النتيجة الثالثة : [(ي) +(ي') +(ي")   *10% +[(و) *(د) +(و')* (د')] *7,5% + [(و") *(د")] *5 %     |
| 0  | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات التأمين غير التأمين على الحياة : المبلغ الأقصى (C; B; A)      |
|  |   |

#### D08 - جدول 4: المبلغ الأدنى لهامش الملاءة برسم تسيير صندوق التأمين التكافلي

|   | (أ) احتياطي التسبير - عمليات التأمين على الحياة             |
|---|---|
|   | (ب) احتياطي التسيير - عمليات التأمين غير التأمين على الحياة |
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش ملاءة برسم التسيير: 5% ((أ) + (ب))      |

#### D08 - جدول 5: المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات القبول

| عمليات القبول<br>أخرى (5) | عمليات القبول<br>التكافلي (5) | المجموع | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا بالأقساط   |
|---------------------------|-------------------------------|---------|---|
|                           | -                             |         | أ- الأقساط المقبولة خلال السنة المحاسبية الأخيرة  |
|                           |                               |         | ب- تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة بما فيها إعادات الإحالة                         |
|                           |                               |         | <ul> <li>ج - تكلفة الحوادث للسنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة صافية من إعادات الإحالة</li> </ul>    |
| *****                     | *****                         | 0,00%   | د ـ نسبة الاحتفاظ جـ/ب (على الأقل %70)  |
| *****                     | *****                         | 0       | A -النتيجة الأولى : [(أ)*(د)]*% 30  |
|                           |                               |         | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا بالحوادث   |
|                           |                               |         | هـ - الحوادث المؤداة خلال السنوات المحاسبية الثلاث الأخيرة  |
|                           |                               |         | و- احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في نهاية السنة المحاسبية                                  |
|                           |                               |         | ز - احتياطي الحوادث الواجب أداؤها المكون في بداية السنة المحاسبية الثانية السابقة للسنة المحاسبية |
|                           |                               |         | الأخيرة   |
|                           |                               | 0       | ح - تكلفة الحوادث (هـ) + (و) - (ز)  |
| *****                     | *****                         | 0       | ط ــ المعدل السنوي : ح/3  |
| *****                     | *****                         | 0       | B- النتيجة الثانية : [(ط)* (د)]*45%   |
|                           |                               |         | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا بالاحتياطيات   |
|                           |                               |         | ي - احتياطيات الأقساط   |
|                           |                               |         | ك- احتياطيات الحوادث  |
| *****                     | *****                         | 0       | C – نتيجة مبنية على الاحتياطيات : (ي + ك) *(د) * 15%  |
|                           |                               |         | حساب المبلغ الأدنى ارتباطا بخطر الصرف   |
|                           |                               |         | ل – التزامات محررة بعملة أجنبية   |
| *****                     | *****                         | 0       | D- نتيجة مبنية على خطر الصرف : (ل)*20%  |
|                           |                               | 0       | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات القبول: المبلغ الأقصى (D+(C;B;A                               |

#### D08 - جدول 6: المبلغ الأدنى لهامش الملاءة برسم تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي

|   | أ – احتياطي تسبير صندوق إعادة التأمين التكافلي                                |
|---|---|
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة برسم تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي: 5% * (أ) |

#### D08 - جدول 7: المبلغ الأدنى لهامش الملاءة

|   | <u> </u>  |
|---|---|
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات التأمين التكافلي على الحياة             |
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة لعمليات التأمين التكافلي غير التأمين على الحياة |
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة برسم تسيير صندوق التأمين التكافلي               |
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة "لعمليات القبول"                                |
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة برسم تسيير صندوق إعادة التأمين التكافلي         |
| 0 | المبلغ الأدنى لهامش الملاءة   |

- (1) يتعلق البندين 4 و13 بحسابات صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي أو هما معا.
  - (2) سعر الضريبة المطبق على الفوائض التقنية والمالية للصندوق.
- (3) يجب أن تدرج في الحساب فقط عمليات التأمين 1° و2° من المادة 6 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي
  - (4) السبع سنوات، المحاسبية الأخيرة بالنسبة لعمليات القرض.
  - (5) يملأ فقط بالنسبة لمعيدي التأمين الذين يزاولون عمليات إعادة التأمين بصفة حصرية ويزاولون إعادة التأمين التكافلي عبر النافذة.

\* \* \*

#### ملحق 20

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D09 : تفصيل الحصيلة حسب المجال النقدى(1)

تعطي هذه القائمة تفصيلا للحصيلة يعتمد أعمدة عمودية تماثل عدد العملات التي امتلكت بها الأصول أو أبرمت بها الالتزامات. غير أنه، يمكن أن تجمع، في نفس العمود، العملات غير العملات التالية:

الدرهم،
الدرهم الإماراتي،
الدينار الكويتي،
الدينار الجزائري،
الدينار التونسي،
الدولار الأمريكي،
الدولار الكندي،
الأورو،
الفرنك السويسري،
البنيه الاسترليني،
الليرة اللبنانية،

تمثل الأرقام الواردة في الأعمدة بالدراهم مع الإشارة إلى سعر الصرف يسجل المجموع الأفقي والعمودي؛ ويماثل المجموع الأفقي أرقام الحصيلة.

(1) تملأ بشكل منفصل بالنسبة لصندوق التأمين التكافلي وصندوق إعادة التأمين التكافلي ومقاولة التأمين التكافلي وإعادة التأمين التكافلي.

\* \* \*

XXX XXX

XXX

XX

### ملحق 21

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي قائمة D10 \* : الأقساط المكتسبة والتعويضات المؤداة واحتياطيات الحوادث الواجب أداؤها

## D10- جدول - I - الأقساط المكتسبة

السنة المحاسبية :

المقاولة: ...

الصنف:

صافية من الضر ائب والإلغاءات، مع إضافة تو ابع وتكاليف بوليصات التأمين

(بالاف الدراهم)

XXXX

XXX

XXX

꼰 N-2 N-3 2 4 XXX XXX XXXX P01 - الأقساط غير المكتسبة في 31 دجنبر من السنة المحاسبية السابقة (1) P06 - الأقساط غير المكتسبة في 31 دجنبر من السنة المحاسبية (1) السنوات المحاسبية المعنية P02 - مجموع الأقساط المصدرة خلال السنوات المحاسبية السابقة P03 - الأقساط المصدرة خلال السنة المحاسبية P04 - الأقساط الواجب إصدارها P05 - الأقساط الواجب الغاؤ ها

## D10 -جدول – II – عدد الحوادث الواقعة

XXX

(1) تحسب الأقساط غير المكتسبة حسب القواعد المعتمدة لتحديد احتياطي الأقساط غير المكتسبة. لا توجد أقساط مرحلة ولا بنطبق السطران PO1 وPO6 وPO1 بالنسبة التأمين البحري والنقل.

لمكتسبة (P06-P05 - P04+ P03+ P02+P01) لمكتسبة

تفصيل حسب سنة الوقوع

| NO7 - تغيير الصنف الفر عي – إدخال                                   |                           |     |     |     |     | XXXX |         |
|---|---------------------------|-----|-----|-----|-----|------|---------|
| NO6 - الحوانث المصرح بها خلال السنة المحاسبية                       |                           |     |     |     |     |      |         |
| NO5 - الحوانث المصرح بها خلال السنوات المحاسيية السابقة             | XXXX                      |     |     |     |     | XXXX | XXXX    |
| يما فيها :  |                           |     |     |     |     |      |         |
| 102— المجموع (N04 +N03+N02 -N01)                                    | XXXX                      |     |     |     |     |      | XXXX    |
| NO4 - الحوادث التي لم يتم أداؤها بعد (3)                            |                           |     |     |     |     |      |         |
| NO3 - الحوادث المنتهية خلال السنة المحاسبية                         |                           |     |     |     |     |      |         |
| NO2 - الحوادث التي تمت إعادة فتحها خلال السنة المحاسبية (يجب خصمها) |                           |     |     |     |     | XXXX |         |
| NO1 - الحوادث المعتبرة منتهية في 31 دجنبر المنصرم <sup>(2)</sup>    |                           |     |     |     |     | XXXX | XXXX    |
| السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث                                     | السنوات المحاسبية السابقة | N-4 | N-3 | N-2 | 1-N | N    | المجموع |

(2) (NO2-NO1) للسنة المحاسبية السابقة. بالنسبة للعمود الأول NO1 = عدد الحوادث التي تمت إعادة فتحها خلال السنة المحاسبية.

(3) N04 تساوي N12-N04 في 31 دجنير المنصرم يضاف إليه N12+ N11- N08 - N07+ N06+ N03-N02 في 31 دجنير من السنة المحاسبية.

N12 - تقدير الحوادث التي لم يتم التصريح بها بعد

N08 - تغيير الصنف الفرعي - إخراج

N11 - إلغاءات الحوادث (4)

(4) في حالة فتح ملفات الحوادث بالخطا.

D10 - جدول - 11 مكرر - احصائيات وثيرة التصريح

(الأعداد التراكمية للحوادث المصرح بها)

|     |     |   | متوسط التكلفة (5)<br>(بالدرهم)            |  |
|-----|-----|---|---|--|
|     |     |   | عدد الحوادث<br>الواقعة وغير<br>المصرح بها |  |
|     |     |   | عدد الحوادث<br>المصرح بها                 |  |
|     |     |   | المعاملات<br>المستعملة                    |  |
| N 3 | N-1 | N | السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث           |  |

متوسط التكافة المستعمل لتقييم تكافة الحوادث الواقعة غير المصرح بها.

D10 -جدول - ١١ مكرر مرتان - تقدير الحوادث الواقعة غير المصرح بها

|   |     |     |     |     |     | Ú                               |                           |
|---|-----|-----|-----|-----|-----|---------------------------------|---------------------------|
|   |     |     |     |     |     | 4                               | ,                         |
|   |     |     |     |     |     | U                               | Ç                         |
|   |     |     |     |     |     | 2                               | ,                         |
|   |     |     |     |     |     | -                               | •                         |
|   |     |     |     |     |     | c                               |                           |
| Z | N-1 | N-2 | N-3 | N-4 | N-5 | السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث | السنوات المحاسبية للقصريح |

D10 -جدول - III- الاحصائيات حسب السنة المحاسبية

| (بآلاف الدر اهم) |      |     |     |     |     |                              |   |
|------------------|------|-----|-----|-----|-----|------------------------------|---|
| المجموع (8)      | Z    | N-1 | N-2 | N-3 | N-4 | السنوات المحاسبية<br>السابقة | السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث                                 |
|                  | XXXX |     |     |     |     |                              | RO3 - الاحتياطيات في 31 دجنير المنصرم (6)                       |
|                  | XXXX |     |     |     |     |                              | - بالنسبة للتعويضات والمصاريف الواجب أداؤها للحوادث المصرح بها  |
|                  | XXXX |     |     |     |     |                              | - بالنسبة لتكلفة الحوادث الواقعة و غير المصرح بها               |
|                  |      |     |     |     |     |                              | 801 - تسديدات السنة المحاسبية (7)                               |
|                  |      |     |     |     |     |                              | 809 - الرجوع المحصلة خلال السنة المحاسبية                       |
|                  |      |     |     |     |     |                              | RO2 - الاحتياطيات في 31 دجنير (6)                               |
|                  |      |     |     |     |     |                              | - بالنسبة للتعويضات والمصاريف الواجب أداؤها للحوادث المصرح بها  |
|                  |      |     |     |     |     |                              | - بالنسبة لتكلفة الحوادث الواقعة وغير المصرح بها                |
|                  |      |     |     |     |     |                              | ( R02+ S09-S01 ) المجموع 103                                    |
|                  | XXXX |     |     |     |     | XXXX                         | S20 - التَسديدات المتر اكمة للسنو ات المحاسبية السابقة (7)      |
|                  | XXXX |     |     |     |     | XXXX                         | 529 - الرجوع المحصلة خلال السنوات المحاسبية السابقة             |
|                  |      |     |     |     |     | XXXX                         | 104 – التكافية الصافية للرجوع (S29- S20+103)                    |
|                  |      |     |     |     |     | XXXX                         | 105 – متوسط التكافئة صافية من الرجوع (102/104)                  |
|                  |      |     |     |     |     | XXXX                         | 106 - حاصل قسمة الحوادث على الأقساط المكتسبة (100 x101/104)     |
|                  |      |     |     |     |     |                              | (6) لا يتضمن الفقات المباشرة المرتبطة بصندوق التأمين التكافلي . |
|                  |      |     |     |     |     |                              |   |

\*

\*

\* يعد نعوذج القائمة 010 بالنسبة لأصنف عمليات التأمين التكافلي العباشرة غير تأمين الحياة باستثناء تلك المتعلقة بحوادث الشعل والأمراض المهنية والمسؤولية العنتية الناجمة عن استعمال العربات البرية ذات محرك.

(7) الرجوع المحصلة غير مخصومة (8) بيين عمود المجموع مجموع الستئين المحلسيتين الأخيرتين ابتداء من الخلة 520 .

\* يعد نموذج القائمة 100 أخذا بعين الاعتبار نفس الأصناف والأصناف الغرعية لعمليات التّامين غير تأمين الحياة المتواجدة في كل عمود من أعددة القائمة D02 .

(بالاف الدراهم)

### ملحق 22

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 7.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

## قائمة D11: حوادث الشغل والأمراض المهنية

الأقساط المكتسبة والتعويضات المؤداة واحتياطيات الحوادث الواجب أداؤها

D11- جدول - I - الأقساط المكتسبة

السنة المحاسبية .

(صافية من الضر الله و الإلغاءات، مع إضافة تو ابع وتكاليف بوليصات التأمين)

| 101- الأقساط المكتسبة ( 100-904 - 904 - 905 - 101                        | XXXX                         |     |     |     |     |      | XXXX    |
|--|------------------------------|-----|-----|-----|-----|------|---------|
| P06 - الأقساط غير المكتسبة في 31 دجنير من السنة المحاسبية <sup>11)</sup> | XXXX                         |     |     |     |     |      | XXXX    |
| P05 - الأقساط الواجب إلغاؤها   |                              |     |     |     |     |      |         |
| P04 - الأقساط الواجب إصدار ها  |                              |     |     |     |     |      |         |
| PO3 - الأقساط المصدرة خلال السنة المحاسبية                               |                              |     |     |     |     |      |         |
| PO2 - مجموع الأقسلط المصدرة خلال السنوات المحاسبية السابقة               | XXXX                         |     |     |     |     | XXXX | XXXX    |
| P01 - الأفساط غير المكتسبة في 31 دجنبر من السنة المحاسبية السابقة (1)    | XXXX                         |     |     |     |     |      | XXXX    |
| السنوات المحاسبية المعنية  | السنوات المحاسبية<br>السابقة | N-4 | 8-N | N-2 | N-1 | N    | المجموع |

(1) تحسب الأقساط غير المكتسبة حسب القواعد المعتمدة لتحديد احتباطي الأقساط غير المكتسبة.

|   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                | -           |              |                                     |
|---|---|--|--|---|--------------|----------------|----------|------------------------|----------------|-------------|--------------|-------------------------------------|
| N-4   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-3   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-2   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-1   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث   |   |  |  | المعاملات المستعملة                     | مستعملة      |                | عدد الحو | عدد الحوادث المصرح بها | <del>[</del> 2 | عدد الحوادة | ث الواقعة وذ | عدد الحوادث الواقعه وغير المصرح بها |
|   |   | D11 – جدول III مكرر ـ تقدير الحوادث الواقعة غير المصرح بها | مكرر- تقدير ال   | حوادث الواقع                            | ية غير المصر | . <del>[</del> |          |                        |                | :           |              | :                                   |
| Z   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-1   |   |  |  |   |              | Γ              |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-2   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-3   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-4   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N-5   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث   |   |  |  |   |              |                | ı        |                        |                |             |              | ,                                   |
| السنوات المحاسبية للتصريح   |   |  | ,  | <b>-</b>                                | <u>.</u>     |                | ,        |                        | JJ.            | 4           |              | л                                   |
|   |   | الأعداد الذ)   | الأعداد التراكمية للحوادث المصرح بها) (الأعداد التراكمية للحوادث المصرح بها) | يات وبيره الا<br>المصرح بها)            | ا<br>م       |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| (+) مِعْ صِيرَ مِينَ  |   |  | <u>.</u>   | 1 | 1            |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| (2) (001-N02+N03) للسنة المنصرمة. بالنسبة للعمود الأول، يتم اعتماد عدد الحوادث التي تمت إعادة قتحها خلال المنة المحاسبية.<br>(3) N04 تساوي N12-N04 في 31 دجنير المنصرم يضلف إليه N12-N06+ N03-N07 في 31 دجنير من السنة المحاسبية.<br>(4) في حالة فتح ملفات الحدادث بالخطأ | و ادث التي تمت إعادة فتح<br>N12+ N11- N في 31 د | با خلال السنة الم<br>اجنبر من السنة ال                     | مداسبية .<br>مداسبية   |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| ا LIV - نقتير الحوادث التي نم يتم اللصريح بها بعد   |   |  |  |   | -            |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| N11 - (لغاءات الحوادث( <sup>4)</sup>  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             | XXX          |                                     |
| حوادث خطيرة: عجز بدني دائم  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| حوادث خطيرة: وفاة   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| حوادث بسيطة   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| NO6 - الحوادث المصرح بها خلال السنة المحاسبية   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| هوانت خطيرة: وقاه<br>هوانث خطيرة: عجز بدني دائم   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
|   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| NO5 - الحوانث المصرح بها خلال السنوات المحاسبية السابقة<br>حه ادث بسطة  | XXXX  |  |  |   |              |                |          |                        |                |             | XXX          | XXXX                                |
| بما فيها :  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| 102– المجموع (N04 +N03 +N02 -N01)   | XXXX  |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              | XXXX                                |
| حوادث خطيرة: عجز بدني دائم<br>حوادث خطيرة: عجز بدني دائم  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| حو ادت بسيطه<br>حو ادث خطير ن ، و فاة   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| - NO4 - الحوانث التي لم يتم أداؤ ها بعد (3)<br>المراجعة التي الم يتم أداؤ ها بعد (3)  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| NO3 - الحوادث المنتهية خلال السنة المحاسبية   |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |
| خصمها)  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             | XXX          |                                     |
| 01 - الحوادث منتهية في 31 دجنير المنصر م <sup>(2)</sup><br>01 - العه ادف التي تمت اعادة ف <b>نحها خلال السنة المحاسسة (بحب</b>  |   |  |  |   |              |                |          |                        |                |             | XXX          | XXXX                                |
| السنوات المحاسبية للوقوع  | السنوات المحاسبيه<br>السابقة                    | N-9  | N-8  | N-7                                     | N-6          | N-5            | N-4      | N-3                    | N-2            | N-1         | Z            | المجموع                             |
|   |   | تقصيل  | تفصيل الحو ادث حسب سنة الوقوع  | سنة الوقوع                              |              |                |          |                        |                |             |              |                                     |

D11 - جدول - 11 - عدد الحوادث الواقعة تفصيل الحوادث حسب سنة الوقوع

|   |   |   | XX                               | XXX<br>XXX   | × ×   | XX                               | XX                         | ×××   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  | XXX  | XXX   | XXX   | XXX   | XXX                                   | N (لمجموع (6)                   | (بآلاف الدراهم)                              |
|---|---|---|----------------------------------|--|---|----------------------------------|----------------------------|---|---|---|--|---|---|--|--|---|---|---|------------------|--|--|--|---|---|---|---------------------------------------|---------------------------------|--|
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  | Ŷ.   |   |   |   | *                                     | N-1                             |  |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-2                             |  |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-3                             |  |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N<br>4                          |  |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-5                             | سنة المالية                                  |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-6                             | D11 – جدول - IV - احصائيات حسب السنة المالية |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-7                             | جدول - ۱۷ - اه                               |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-8                             | -D11   |
|   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | N-9                             |  |
| ٠   |   |   |                                  |  |   |                                  |                            |   |   |   |  |   |   |  |  |   |   |   |                  |  |  |  |   |   |   |                                       | السنوات المحاسبير<br>السابقة    |  |
| <ul> <li>(5) الرجوع المحصلة غير مغصومة.</li> <li>(6) يبين مجموع السنتين المحاسبيين الأخيرتين ابتداء من الخانة S20.</li> <li>(7) تكون تطبيقا للمقتضيات المتظيمية المتعلقة بتحديد أعلى الاحتياطيات.</li> <li>(8) برسم رؤوس الأموال المكونة والمؤخرات قبل تكوين رأس المال و الاستردادات</li> </ul> | 105 – متوسط التكلفة صافية من الرجوع (102/104)<br>106 - حاصل قسمة الحوادث على الأقساط المكتسبة (101/104) | 104 – التكافحة الصافية للرجوع (S29-S20+103) | - برسم الأجهزة التعويضية البديلة | - برسم الموادث الغطيرة (8)<br>- برسم الموادث الغطيرة (8) | S29 - الرجوع المحصلة خلال السنوات المحاسبية السابقة | - برسم الأجهزة التعويضية البديلة | - برسم الحوادث الخطيرة (8) | 220 - التسديدات المتر تضه للسنوات المحاسبية السابقة. (3)<br>- ير سم التعويضات اليو مية والمصار يف | 103 المجموع (R04+ R02+ S09-S01) المجموع | RO4 - احتياطي الأجهزة التعويضية البديلة في 31 دجنبر | - بالنسبه تنظفه الحوادث الواقعه وغير المصرح بها<br>- بالنسبة للإضافة المنصوص عليها في المادة 22 من منشور رئيس<br>هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر | 4 | RO2 - الاحتياطيات في 31 دجنير<br>- بالنسبة للتعويضات والمصاريف الواجب أداؤها للحوادث المصرح | - برسم الأجيزة التعريضات البيلة<br>- برسم الأجيزة التعريضات البيلة | - برسم التعويضات اليومية والمصاريف<br> | SO9 - الرجوع المحصلة خلال السنة المحاسبية | - الأجهزة التعريضية البديلة قبل تكوين احتياطي الأجهزة التعريضية<br>النباة | - المؤخرات فبن بخوين راس المان<br>- الإستردادات بالتسديد الأولي | التقاعد والتأمين | - مصاريف طبية وصيدلانية ومصاريف آخرى<br>- رؤوس الأموال المكونة للإيرادات المدفوعة للصندوق الوطني | 801 - تسديدات السنة المحاسبية (5)<br>- التعويضات اليرمية | RO5- احتياطيات الأجهزة التعويضية البديلة في 31 دجنير المنصرم | هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر<br>رة | - بالنسبة أتكلفة المو ادث الواقعة وغير المصرح بها<br>- بالنسبة الاضافة المنصوص عانما في المادة 20 من منشور رئيس | - بالسبه للتعويصات والمصاريف الواجب اداؤها للحوالات المصرح<br>بها | RO3 - الاحتياطيات في 31 دجنير المنصرم | السنوات المحاسبية لوقوع الحوائث |  |

|    | المرادات المارات |
|----|------------------|
| 1  | <u>_</u>         |
| <  | <u>`</u>         |
| •  | l                |
| į. | _<br>اط          |
| 1  | ĺ                |
| E  | J                |
| н  | -                |
| ь  | ٠,               |

|  |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             | أج         |
|--|------------------------------------|------------------------------------|------------------------------------|-------------------------------------|------------------------------------|-------------------------------------|------------------------------------|------------------------------------|--------------------------------------|-----------------------------|------------|
|  | XXX                                |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             | Z          |
| !  |                                    | XXX                                |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             | <b>L-N</b> |
|  | ·                                  |                                    | XXX                                |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             | N-2        |
|  |                                    |                                    |                                    | XXX                                 |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             | N-3        |
|  |                                    |                                    |                                    |                                     | XXX                                |                                     |                                    |                                    |                                      |                             | N-4        |
|  |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    | XXX                                 |                                    |                                    |                                      |                             | ••••       |
| =  |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     | XXX                                |                                    |                                      |                             |            |
| . د م<br>. اد م                                  |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    | XXX                                |                                      |                             |            |
| المجموع: تكلفة الحوادث.<br>أم: الأقساط المكتسبة. |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    | XXX                                  |                             | 8T-N       |
| <u>.</u>   |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      | XXX                         |            |
| اسبية السابقة.                                   | م.ح.م.<br>ح.م<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م.<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م.<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ع.و. أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ع.و. أ<br>المجموع | به:5.۴<br>م:5<br>أ.ع.و. أ<br>المجموع | المجموع<br>ح.و. أ<br>ع.و. أ |            |
| لال السنوات المح<br>ة المحاسبية .<br>            |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             |            |
| حوادث المؤداة خ<br>المؤداة خلال السن             | 2                                  | N-                                 | N-                                 | 2                                   | N-                                 | :                                   |                                    |                                    | N-:                                  | N-:                         |            |
| مجموع مبالغ ال<br>مبالغ الحو ادث                 | _                                  | 1                                  | 2                                  | 3                                   | 4                                  | :                                   | :                                  | •                                  | 81                                   | 19                          |            |
|  |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             |            |
|  |                                    |                                    |                                    |                                     |                                    |                                     |                                    |                                    |                                      |                             |            |

ئ. مبنع الموادث الواجب أداؤها (يحسب الإحتياطي بالنسبة لكل ملف على حده بما في ذلك تقدير نكلفة الموادث الواقعة وغير المصرح بها) . ح.و .أ : مبلغ الموادث الواجب أداؤها (يحسب الإحتياطي بالنسبة لكل ملف على حده بما في ذلك تقدير نكلفة الموادث الواقعة وغير المصرح بها) .

(بالأف الدراهم)

D11 - جدول - VI - حساب احتياطي الحوادث الواجب أداؤها - حوادث الشغل والأمراض المهنية

| الأولى                            | الثانية | ই শ্ৰান্ত্ৰ | الرابعة |   |     |     | الثامنة عشر | التاسعة عشر | المعشرون         |
|-----------------------------------|---------|-------------|---------|---|-----|-----|-------------|-------------|------------------|
|                                   |         |             |         |   |     |     |             |             |                  |
| متوسط التكلفة المستعمل (بالدراهم) | ₹       |             |         |   |     |     |             |             | (i) / (i·)       |
| عدد الحوادث المنتهية              |         |             |         |   |     |     |             |             | (÷)              |
| تكلفة الحوادث المنتهية            |         |             |         |   |     |     |             |             | ( <sup>1</sup> ) |
| السنوات المحاسبية                 |         |             |         | Z | N-1 | N-2 | N-3         | N-4         | المجموع          |

الوثيرة المطبقة

(و) بالنسبة اللغةة " السنوات المعاسيية السنبةة "يجب أن يكون مبلغ الاحتياطي هو المبلغ المحدد بالنسبة لكل ملف على حدة السنبة لكل ملف على حدة (و) بالنسبة الكل ملف على حدة على السنوات المحدينية التي يقل فيها مبلغ الاحتياطي المحدوب بالنسبة لكل ملف على المقور مثل المحدود على المحدود النسبة الكل ملف على حدة تضاف إلاحتياطي المحدود على المحدود على

| المجموع   |   |  |  |                             |  |
|---|---|--|--|-----------------------------|--|
| N -1<br>N-2<br>N-3<br>N-4<br><br><br>N-18<br>N-18<br>N-19 |   |  |  |                             |  |
| السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث                           | احتياطيات تحسب بالنسبة لكل ملف على حده بما في ذلك لحساب الاحتياطي استنادا إلى متوسط التكافة (9)<br>تكلفة الحوادث غير المصرح بها | حساب الاحتياطي استنادا إلى متوسط التكلفة (9)<br>(11) | حساب الاحتياطي استنادا إلى وثيرة<br>التُستيدات (9) | الاحتواطيات الواجب اعتمادها | مبلغ الاحتياطيات المخصصة للإضافة المنصصة للإضافة 22 من منافقة 22 من منافقة التأميذات الرحتياطيات المنافقة التأميذات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر (10) |

\*

\*

š

×

N-1

×

× ×

\* \* \*

# المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالثيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق يعض أحكام القانون رقم 77.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي قائمة D12 \* - تأمين المسوولية المدنية التي يمكن أن تثار بسبب الأضرار البدنية أو المادية اللاحقة بالأغيار

الأقساط المكتسبة والتعويضات المؤداة واحتياطيات الحوادث الواجب أداؤها

D12- جدول - I - الأقساط المكتسبة

(بالإف الدراهم)

(صلفية من الضر ائب والإلغاءات، مع إضافة توابع وتكاليف بوليصات التأمين)

| Ххххххх   | Xxxxxxxxx  |                               |                               |  | Xxxxxxxxx  | Xxxxxxxxx   | المجموع                   |
|---|--|-------------------------------|-------------------------------|--|--|---|---------------------------|
|   |  |                               |                               |  | XXXXXXXX   |   | Z                         |
|   |  |                               |                               |  |  |   | N-1                       |
|   |  |                               |                               |  |  |   | N-2                       |
|   |  |                               |                               |  |  |   | 8-N                       |
|   |  |                               |                               |  |  |   | N-4                       |
| XXXX  | XXXX   |                               |                               |  | XXXX   | XXXX  | السنوات المحاسبية السابقة |
| 101- الأقساط المكتسبة ( P06-P05 - P04+ P03+ P02+P01 ) | p06 - الأقساط غير المكتسبة في 31 دجنبر من السنة المحاسبية <sup>(1)</sup> | P05 - الأقساط الواجب إلغاؤ ها | P04 - الأقساط الواجب إصدار ها | P03 - الأقساط المصدرة خلال السنة المحاسبية | P02 - مجموع الأقساط المصدرة خلال السنوات المحاسبية السابقة | :po - الأقساط غير المكتسبة في 31 دجنبر من السنة المحاسبية السابقة (1) | السنوات المحاسبية المعنية |

1- حوادث جسماتية في إطار المسؤولية المدنية 2- حوادث أخرى في إطار المسؤولية المدنية 3- مجموع حوادث المسؤولية المدنية تفصيل حسب سنة الوقوع

D12 - جدول - II - عدد الحوادث الواقعة

N-2 N-3 N-4 2 -5 9-N N-7 N-8 N-9 السنوات المحاسبية السابقة × Š NO6 - الحوادث المصرح بها خلال السنة المحاسبية NO2 - الحوادث التي تمت إعادة فتحها خلال السنة 102 – المجموع (N04+ N03 +N02 -N01) NO1 - الحوادث منتهية في 31 دجنبر المنصرم <sup>(2)</sup> NO5 - الحوادث المصرح بها خلال السنوات NO3 - الحوادث المنتهية خلال السنة المحاسبية السنوات المحاسبية للوقوع NO4 - الحوادث التي لم يتم أداؤها بعد (3) NO9 - تغيير الاستعمال - إدخال N08 - تغيير الطبيعة – إخراج NO7 - تغيير الطبيعة – إدخال المحاسبية (يجب خصمها) المحاسبية السابقة

ž

×

×

(2) (NO2-NO2+) السنة المحاسبية السابقة. بالنسبة للعمود الأول يتم اعتماد عدد الحوادث التي تمت إعادة فنحها خلال السنة المحاسبية.

N12 - تقدير الحوادث التي لم يتم التصريح بها بعد

N10 - تغيير الاستعمال- إخراج

N11 - إلغاءات الحوادث <sup>(4)</sup>

(3) NO4 تساري N12-N04 في 31 دخبتر المنصرم بضاف إليه N12 + N10 + N09 + N08 + N09 + N09 + N12 في 31 دجترر من المئة المحامبيية.

(4) في حالة فتح ملفات الحوادث بالخطأ.

| 105 – متوسط التكافة صافية من الرجوع (102/104)                    |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
|--|------------------------------|-----|-----|-----|-----|-----|-----|-----|-----|-----|----------|---------|
| 104 – النكلفة الصافية للرجوع (S29-S20+103)                       |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| S29 - الرجوع المحصلة خلال السنوات المحاسبية السابقة              |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | XXX      |         |
| S20 - التسديدات المتر اكمة للسنو ات المحاسبية السابقة (7)        |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | ××       |         |
| 103المجموع ( R02+ S09-S01 )                                      |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
|  |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19           |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| – بالنسبة للإضافة المنصوص عليها في منشور رئيس                    |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
|  |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| - بالنسبة للتعويضات والمصاريف الواجب أداؤها                      |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| RO2 - الاحتياطيات في 31 دجنبر من السنة المحاسبية ( <sup>5)</sup> |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| SO9 - الرجوع المحصلة خلال السنة المحاسبية                        |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| SO1 - تسديدات السنة المحاسبية (6)                                |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
|  |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |
| هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19           |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | ×        |         |
| – بالنسبة للإضافة المنصوص عليها في منشور رئيس                    |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | XX       |         |
|  |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | >>       |         |
| - بالنسبة للتعويضات والمصاريف الواجب أداؤها                      |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | <b>*</b> |         |
| RO3 - الاحتياطيات في 31 دجنبر المنصرم (5)                        |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     | XXX      |         |
| السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث                                  | السنوات المحاسبية<br>السابقة | N-9 | N-8 | N-7 | N-6 | N-5 | N-4 | N-3 | N-2 | N-1 | z        | المجموع |
|  |                              |     |     |     |     |     |     |     |     |     |          |         |

212جوادث جسمانية في إطار المسؤولية المدنية 2- حوادث أخرى في إطار المسؤولية المدنية 1- حوادث جسمانية في إطار المسؤولية المدنية 2- حوادث أخرى في إطار المسؤولية المدنية

| عدد الحوادث الواقعة وغير المصرح بها | عدد الحوادث المصرح بها | المعاملات المستعملة | السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث |
|-------------------------------------|------------------------|---------------------|---------------------------------|
|                                     |                        |                     | N                               |
|                                     |                        |                     | N-1                             |
|                                     |                        |                     | N-2                             |
|                                     |                        |                     | N-3                             |
|                                     |                        |                     | N-4                             |
|                                     |                        |                     |                                 |

D12 — جنول II مكرر مرتان – تقدير الحوادث الواقعة غير المصرح بها 1- حوادث جسمانية في إطار المسؤولية المدنية 2- حوادث أخرى في إطار المسؤولية المدنية

|   |     |     |     |     |     | 4                               |                           |  |
|---|-----|-----|-----|-----|-----|---------------------------------|---------------------------|--|
|   |     |     |     |     |     | J                               | v                         |  |
|   |     |     |     |     |     | •                               | J                         |  |
|   |     |     |     |     |     | -                               | •                         |  |
|   |     |     |     |     |     | ć                               | •                         |  |
| N | N-1 | N-2 | N-3 | N-4 | N-5 | السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث | السنوات المحاسبية للتصريح |  |

D12 – جدول II مكرر – احصائيات وثيرة التصريح 1- حوادث جسمائية في إطار المسؤولية المدنية 2- حوادث أخرى في إطار المسؤولية المدنية (الأعداد التراكمية للحوادث المصرح بها)

012 جدول IV - الاحصانيات حسب السنة المحاسبية 3- مجموع حوادث المسؤولية المدنية

| -(/ إحجب نحويته نطيق لمقصيات المادة 28 من منسور رئيس هيئه مراقبه الناميّات والإحتياط الإجتماعي<br>(۵)  | رع مراقبه الناميناد  | ٢ و الاحتياط الاجتماع | ي رقم AS/19/01 السالف الدخر. | ر السالف الدحل. |     |     |     |     |     |     |         |             |
|--|----------------------|-----------------------|------------------------------|-----------------|-----|-----|-----|-----|-----|-----|---------|-------------|
| (6) الرجوع المحصلة غير مخصومة.   |                      |                       | ,                            | :               |     |     |     |     |     |     |         |             |
| (5) لا يتضمن النفقات المباشرة المرتبطة بصندوق التأمين التكافلي.  | نكافلي .             |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| (100 ×101/104)   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| 106 - حاصل قسمة الحوادث على الأقساط المكتسبة   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| 105 – متوسط التكلفة صافية من الرجوع (102/104)  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| 104 – التكافمة الصافية من الرجوع (S29-S20+103)   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| S29 - الرجوع المحصلة خلال السنو ات المحاسبية السابقة   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     | XXXXXXX |             |
| S20 - التسديدات المتراكمة للسنوات المحاسبية السابقة (6)  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     | xxxxxxx |             |
| 103 المجموع (D02+ S09-S01 )  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| السالف الذكر (7)   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| – بالنسبة للإضافة المنصوص عليها في منشور رئيس هيئة<br>مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| للحق الت الفصر ح الج   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| - بالنسبة للتعويضات والمصاريف الواجب أداؤها<br>المارعة المارعة المساريف الواجب أداؤها  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| RO2 - الاحتياطيات في 31 دجنبر من السنة المحاسبية (5)   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| 809 - الرجوع المحصلة خلال السنة المحاسبية  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| SO1 - تسديدات السنة المحاسبية  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
| السالف الذكر (7)   |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     | XXXXXXX |             |
| – بالنسبه للإضافه المنصوص عليها في منشور رئيس هيئه<br>مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم 01/AS/19  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     |         |             |
|  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     | XXXXXXX |             |
| - بيسين- سعويضات واسطماريت ابوارها<br>اللحوادث المصرح يها  |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     | XXXXXXX |             |
| RO3 - الاحتياطيات في 31 دجنبر المنصرم (5)<br>الناب قالت من المناب المنطقة التراب المنطقة التراب المنطقة التراب المنطقة ا |                      |                       |                              |                 |     |     |     |     |     |     | XXXXXX  |             |
| السنوات المحاسبية لوقوع الموادث  | المحاسبية<br>السابقة | N-9                   | N-8                          | N-7             | N-6 | N-5 | N-4 | N-3 | N-2 | N-1 | Z       | المجموع (8) |
|  | Maria hay            |                       |                              | •               |     |     |     |     |     |     |         |             |

\* يعد نموذج القائمة 2D1 بالنسبة أكل صنف فرعي من الأصناف الفرعية للمسؤولية للمسؤولية المدنية للعربات البرية ذات محرك المنصوص عليها في المادة 45 من منشور رئيس هيئة مراقبة الثامينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 7.9 المتعلق بدرية الثامينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي .

(8) يبين مجموع السنتين المحاسبيتين الأخيرتين ابتداء من الخانة S20 .

|  | XXX                            |                                   |                                 |                                    |                                   |                                   |                                 |                                   |                                  |                                 | (بآلاف الدراهم)<br>ا.م |
|--|--------------------------------|-----------------------------------|---------------------------------|------------------------------------|-----------------------------------|-----------------------------------|---------------------------------|-----------------------------------|----------------------------------|---------------------------------|------------------------|
|  | ^                              | XXX                               |                                 |                                    |                                   |                                   |                                 |                                   |                                  |                                 | N-1                    |
|  |                                |                                   | XXX                             |                                    |                                   |                                   |                                 |                                   |                                  |                                 | N-2                    |
|  |                                | '                                 |                                 | XXX                                |                                   |                                   |                                 |                                   |                                  |                                 | N-3                    |
|  |                                |                                   |                                 |                                    | XXX                               |                                   |                                 |                                   |                                  |                                 | N-4                    |
|  |                                |                                   |                                 |                                    |                                   | XXX                               |                                 |                                   |                                  |                                 |                        |
| المصرح بها).   |                                |                                   |                                 |                                    |                                   |                                   | XXX                             |                                   |                                  |                                 | : ا                    |
| ادث .<br>نم .<br>دث الواقعة وغير   |                                |                                   |                                 |                                    |                                   |                                   |                                 | XXX                               |                                  |                                 | N-18                   |
| <b>جموع :</b> تكلفة الحو<br>: الأقساط المكتسب<br>: تقدير تكلفة الحوا   |                                |                                   |                                 |                                    |                                   |                                   |                                 |                                   | XXX                              |                                 | N-18                   |
| ا <b>لم</b><br>أ .م<br>لى حدة بما في ذلك   |                                |                                   |                                 |                                    |                                   |                                   |                                 |                                   |                                  | XXX                             | N-19                   |
| المجموع<br>سيبة السابقة.<br>بالنسبة لكل ملف ع  | 7.6 <u> </u><br>7.5.4<br>4.2.4 | م.ح.م.<br>ح.م<br>ح.و.أ<br>المجموع | ۶۰۵۰۹<br>۲۰۹<br>۲۰۹۰<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م.<br>ح.و.أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ح.و.أ<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ح.و.أ<br>المجموع | ۶۰۲۰۹<br>۲۰۹<br>۲۰۹۰<br>المجموع | م.ح.م.<br>ح.م<br>ح.و.أ<br>المجموع | ۶۰۵۰۶<br>۲۰۶<br>۲۰و.أ<br>المجموع | ۶۰۲۰۶<br>۲۰۹<br>۲۰۹۰<br>المجموع |                        |
| م.ح.م: مجموع مبالغ الحوادث المؤداة خلال السنوات المجموع المجموع المجموع: تكلفة الحوادث .<br>ح.م: مبلغ الحوادث المؤداة خلال السنة المحاسيية.<br>ح.م: مبلغ الحوادث المؤداة خلال السنة المحاسيية.<br>ح.و .أ: مبلغ الحوادث الواجب أداوها (يحسب الاحتياطي بالنسبة لكل ملف على حدة بما في ذلك تقدير تكلفة الحوادث الوقعة وغير المصرح بها). | N                              | N-1                               | N-2                             | N-3                                | N-4                               | *****                             | *****                           | ***                               | N-18                             | N-19                            |                        |

D12 - جدول - V- الجدول الثلاثي

(بالأف الدراهم)

D12- جدول VI - حساب احتياطي الحوادث الواجب أداؤها - للعربات البرية ذات محرك حوادث جسمانية في إطار المسوولية المدنية

| متوسط التكلفة المستعمل (بالدراهم)  |   |                        |                            |                              |                                 |              | (5)                  | (j) (÷)   |
|--|---|------------------------|----------------------------|------------------------------|---------------------------------|--------------|----------------------|-----------|
| عدد الحوادث المنتهية   |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      | <u>J.</u> |
| تكلفة الحوادث المنتهية   |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      | (i)       |
| السنوات المحاسبية  |   | N                      | N-1                        | N-2                          | N-3                             | N-4          |                      | المجموع   |
|  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| (11) بالنسبة للسنوات المحاسبية التي يقل فيها الاحتياطي المتبقى عن نسبة 30% من تكلفة الحوادث، يجب الاخذ بعين الاحتياطي المحسوب بالنسبة لكل ملف على حدة، تضلف إليه تكلفة الحوادث غير المصرح بها بعد.   | ، يجب الاخذ بعين الاعتبار ا             | الاحتياطي المحسوب بالا | سبة لكل ملف على حدة، تضلف  | ، إليه تكلفة الحوادث غير الم | صرح بها بعد.                    |              |                      |           |
| الطرق التنظيمية، تناسبيا مع النقص المعاين مقارنة مع الطريقة التنظيمية المعتمدة.  |   | •                      |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| (و) بانسبة للخفة "السفرات المحاسبية السلغة" يجب أن يكون مبلغ الاختياطي هو العلبغ المحدد بالنسبة لكل ملف على حدة (1) المحاسبية النافي المحاسبية اللها والاجتماعي وقم 2/AS/19 السالف الذكر على السنوات المحاسبية التي يقل فيها مبلغ الاحتياطي المحسوب بالنسبة لكل ملف على حدة عن أكبر مبلغ ذاتج عن استعمال (1) يرزع مبلغ الإضافة المنصوص عليه في المادة 28 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط والاجتماعي رقم 2/AS/19 السالف الذكر على السنوات المحاسبية التي يقل فيها مبلغ المحسوب بالنسبة لكل ملف على حدة عن أكبر مبلغ ذاتج عن استعمال | ، ملف على حدة<br>الاحتياط والاجتماعي رأ | قم 01/AS/19 السالف     | ، الذكر على السنوات المحاه | سية التي يقل فيها مبلغ الا   | إحتياطي المحسوب بالنسبة لكل ملا | ف على حدة عن | أكبر مبلغ ناتج عن اس | نعمال     |
| المجموع  |   |                        |                            |                              |                                 |              | 0                    |           |
| السنوات المحاسبية السلبقة  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| N-19   |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| N-18   |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
|  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
|  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
|  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| N-4  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| N-3  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| N-2  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| N-1  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |
| z  |   |                        |                            |                              |                                 |              |                      |           |

السنوات المحاسبية لوقوع الحوادث

الوثيرة المطبقة

الثالثة

الثانية

الأولى

| عدد الحوادث المنتهية           |     |     |     |                   |
|--------------------------------|-----|-----|-----|-------------------|
|                                |     |     |     | ( <del>.</del> -) |
| تكلفة الحوادث المنتهية         |     |     |     | (i)               |
| N-2 N-1 N Tabeling Independent | N-2 | N-3 | N-4 | المجموع           |

(12) يوزع مبلغ الإضافة المنصوص طيه في المادة 28 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط والاجتماعي رقم 01/AS/19 السالف الذكر على السنوات المحاسبية التي يقل فيها مبلغ الاحتياطي المحسوب بالمسبة لكل ملف على حدة، تصاف إليه تكافة الموادث غير المصرح بها بعد.
(13) بالمسبة للسنوات المحاسبية التي يقل فيها الاحتياطي المترقي عن نسبة 60% من تكافة الموادث، يجب الأخذ بعين الاعتبار الاحتياطي المحسوب بالنسبة لكل ملف على حدة، تصاف إليه تكافة الموادث غير المصرح بها بعد.

| المجموع                        |  | المجموع                         |                    |                                      |            |                                  |
|--------------------------------|--|---------------------------------|--------------------|--------------------------------------|------------|----------------------------------|
| السنوات المحاسبية السابقة      |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| N-10                           |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| N-9                            |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| Ē                              |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| ŧ                              |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| 1                              |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| N-4                            |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| N-3                            |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| N-2                            |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| N-1                            |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| Z                              |  |                                 |                    |                                      |            |                                  |
| السنوات المحاسبية لويوع الحوات | تكلفة الحوادث غير المصرح بها                   | متوسط الثكافة                   | اعتمادها           | الاجتماعي رقم 19/01/AS/اله<br>(11)   | سالف الذكر | (للتذكير)                        |
| P = 1                          | احتياطيات تحسب بالنسبة لكل ملف على حدة بما فيه | حساب الاحتياطي استنادا إلى (12) | الاحتياطيات الواجب | رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط | والاحتياط  |                                  |
|                                |  |                                 |                    | مان الأنباقة المناهدة                |            | احتياطيات عمليات التامين المشترك |

ا- حوادث أخرى في إطار المسؤولية المدنية

#### <u>ملحق 24</u>

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D13: حركة بوليصات التأمين خلال السنة المحاسبية (تأمين غير تأمين الحياة)

السنة المحاسبية

| (1) | - جدول ١ - الصنف الفرعي: . | D13 |
|-----|----------------------------|-----|
|-----|----------------------------|-----|

(بآلاف الدراهم)

|  | الصنف ا       | فرعي                            |
|--|---------------|---------------------------------|
| التسمية                                    | عدد البوليصات | مبلغ الأقساط صافية من<br>الرسوم |
| أ - البوليصات الجارية في فاتح يناير        |               |                                 |
| ب _ إدخالات                                |               |                                 |
| 1- عمليات تأمين جديدة                      |               |                                 |
| ذات الامتداد الضمني                        |               |                                 |
| ذات مدة محدودة                             |               |                                 |
| 2 - ملاحق الزيادة                          |               |                                 |
| 3 - التجديدات <sup>(2)</sup>               |               |                                 |
| ذات الإمتداد الضمني                        |               |                                 |
| ذات مدة محدودة                             |               |                                 |
| المجموع- ب                                 |               |                                 |
| ج - إخراجات                                |               |                                 |
| 1 - انتهاء الصلاحية                        |               |                                 |
| 2 - فسخ عقود التأمين                       |               |                                 |
| 3 - ملاحق التخفيض                          |               |                                 |
| 4 - التجديدات <sup>(3)</sup>               |               |                                 |
| المجموع- ج                                 |               |                                 |
| د- البوليصات الجارية في 31 دجنبر (أ+ ب+ ج) |               |                                 |

<sup>(1)</sup> يملاً هذا الجدول بالنسبة لكل الأصناف الفرعية للتأمين غير تأمين الحياة ذات الثلاثة أرقام المنصوص عليها في المادة 45 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي باستثناء الأصناف الفرعية "المرض والأمومة" و"العربات البرية ذات محرك – ضمانات أخرى غير المسؤولية المدنية".

(2) تدرج تجديدات عمليات التأمين ذات المدة المحدودة ضمن الإخراج تحت خانة "انتهاء الصلاحية".

D13- جدول II - المرض والأمومة

|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | ميلغ الأقساط صافية<br>من الرسوم                    | التكميلي                                       | (بألاف الدراهم) |
|---|-------------|------------------------------------|-------------------|-------------------|----------------------|---------------------|-------------|-------------|--|--------------------|---------------------|-------------------|-------------------|----------------|---------------------|---|---------------------|---|--|--|-----------------|
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | الأشخاص<br>الموجودون نحت<br>كفالة المنخرط          | التأمينات الجماعية - التأمين عن المرض التكميلي |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | المنخرطين  | مينات الجماعية -                               |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | البوليصات  |  |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | مبلغ الأقساط صنافية<br>من الرسوم                   | سي   |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | الأشخاص<br>الموجودون تحث<br>كفالة المنخرط          | التأمينات الجماعية - التأمين عن المرض الأساسي  |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | المنغرطين  | أمينات الجماعية - التأه                        |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | البوليصات  |  |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | مبلغ الأقساط صافية<br>من الرسوم                    | عن المرض التكميلي                              |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | الأشخاص<br>الموجودون تحث<br>تحت كفالة<br>المؤمن له |  |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | نه البوليصات                                       |  |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | مبلغ الأقساط صافية<br>من الرسوم                    | التأمينات الفردية التأمين عن المرض الأساسي     |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             |  |                    |                     |                   |                   |                |                     |   |                     |   | الأشخاص<br>الموجودون<br>تحت كفالة<br>المؤمن له     | ت الفردية -التأمين                             |                 |
|   |             |                                    |                   |                   |                      |                     |             |             | , L                                    |                    |                     |                   |                   |                |                     | p.'   |                     |   | البوليصات  | التأمينان                                      |                 |
| د- البوليصات<br>الجارية في 31<br>دجنبر (أ+ ب - ج) | المجموع – ج | 5- إخر اجات للعقو د<br>الجارية (6) | 4 - التجديدات (7) | 3 - ملاحق التخفيض | 2 - فسخ عقود التأمين | 1 - انتهاء الصلاحية | ج - اخراجات | المجموع - ب | 4- إدخالات جنينة للعقود<br>الجارية (6) | ذات مدة محدودة (5) | ذات الأمنداد الضمني | 3 - التجديدات (4) | 2 - ملاحق الزيادة | ذات مدة محدودة | ذات الإمنداد الضمني | <ol> <li>عملیات نامین جدیدة</li> <li>(4)</li> </ol> | <u> - الانجالات</u> | اً - البوليصات الجارية<br>في فاتح يناير | التسمية  |  |                 |

(4) تعانل الأعداد المسحلة تلك المصرح بها عند الاكتلب. (5) تدرج تجديدات عمليات التأمين ذات المدة المحدودة ضمن الإخراج تحث خلة "انتهاء الصلاحية". (6) المؤمن لهم أو الفخرطين أو الأشخاص الموجريين تحت كفالة المؤمن له المدخلة أو المخرجة خلال سريان الضمان . (7) يتعلق الأمر بتجديد عمليات التأمين ذات الإمتداد الضمني والتي كانت موضوع إدخال في الخانة الملائمة؛ تدرج عمليات التأمين ذات الامتداد الضمني التي لم يتم تجديدها ضمن الإخراج تحث خانة " فسخ عقود التأمين".

D13- جدول III - "العربات البرية ذات محرك - المسؤولية المدنية" و "العربات البرية ذات محرك – ضمانات أخرى غير المسؤولية المدنية"

| د- البوليصات الجاريه في 31دجنبر (ا+ ب- ج)  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
|--|---------------|----------------------------------|---------------|-------------|----------------------------------|---------------|----------------------------------|----------------|-------------|----------------------------------|
| المجموع - ج  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
| <u>د افرادات</u><br>1 - انتهاه الصلاحية<br>2 - فسخ عفود التأمين<br>3 - ملاحق التخفيض أو إخراجات للمقود الجارية (100<br>4 - التجديدات (111) | xxxxxx        |                                  | Xxxxxx        |             |                                  | Xxxxxx        |                                  | Xxxxxx         |             |                                  |
| المجموع – ب  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
| ذات الإمتداد الضمني<br>ذات مدة محدودة (9)  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
| 3 - التجديدات (8)  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
| ذات الامتداد الضمني<br>ذات مدة محدودة<br>2- ملاحق الزيادة أو إدخالات جنيدة للعقود الجارية (10)   | xxxxx         |                                  | XXXXXXXXX     |             |                                  | Xxxxxx        |                                  | Xxxxxxxx       |             |                                  |
| 1- عملیات تأمین جدیدة (8)  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
| أ - البوليصات الجارية في فاتح يناير<br>ب - الإدخالات   |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             |                                  |
| التسمية  | عدد البوليصات | مبلغ الأقساط صنافية من<br>الرسوم | عدد البوليصات | عدد العربات | مبلغ الأقساط صنافية<br>من الرسوم | عدد البوليصات | مبلغ الأقساط صنافية من<br>الرسوم | عدد البوليصنات | عدد العربات | مبلغ الأقساط صنافية من<br>الرسوم |
|  | الغ           | الفردية                          |               | الأسطول     |                                  |               | الفردية                          |                | الأسطول     |                                  |
|  |               |                                  | 231 (*)       |             |                                  |               |                                  | 232 (*)        |             |                                  |
|  |               |                                  |               |             |                                  |               |                                  |                |             | (بآلاف الدر اهم)                 |

\* \* (\*) تشكر هذه القلتمة حسب الصنف الفرعي للمسؤولية المدنية للعربات اليرية ذات محرك المنصوص عليها في المداة 45 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيبة رقم 2/2/2/2 صلار في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 9.79 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق المراك المتعلق بدونة مدرك – ضمانات أخرى غير المسؤولية المدنوية.

(11) يتعلق الأمر بتجديد عمليات التأمين ذات الامتداد الضمني والتي كانت موضوع إدخال في الخانة الملائمة؛ تدرج عمليات التأمين ذات الامتداد الضمني التي لم يتم تجديدها ضمن الإخراج تحت خانة " فسخ عقود التأمين".

(9) تدرج تجديدات عمليك التأمين ذات المدة المحدودة ضمن الإخراج تحث خانة "انتهاء الصلاحية".

(10) العربات المدخلة أو المخرجة خلال سريان الضمان.

(8) تعادل الأعداد المسجلة تلك المصرح بها عدد الاكتتاب.

#### ملحق 25

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D14: تفصيل بعض الاحتياطيات التقنية

| <br>        | المقاولة: |
|-------------|-----------|
| <br>حاسبية: | السنة الم |

#### الجدول 1: التأمينات على الحياة

#### (بآلاف الدر اهم)

| الاحتياطيات الحس<br>1631 و1 | الأصناف والأصناف الفرعية        | الرموز |
|-----------------------------|---------------------------------|--------|
|                             | التأمينات الفردية               | 11     |
|                             | في حالة الوفاة                  | 111    |
|                             | في حالة الحياة                  | 112    |
|                             | المختلطة                        | 113    |
|                             | التأمينات الشعبية               | 12     |
|                             | في حالة الوفاة                  | 121    |
|                             | في حالة الحياة                  |        |
|                             | المختلطة                        |        |
|                             | التأمينات الجماعية              | 13     |
|                             | في حالة الوفاة                  | 131    |
|                             | في حالة الحياة                  |        |
|                             | المختلطة                        | 133    |
|                             | الاستثمار التكافلي              | 14     |
|                             | الفردي                          | 141    |
|                             | الجماعي                         | 142    |
|                             | العقود ذات رأس المال المتغير    | 15     |
|                             | الاستثمار التكافلي الفردي       | 158    |
|                             | الاستثمار التكافلي الجماعي      | 159    |
|                             | عمليات تأمين اخرى على الحياة    | 18     |
|                             | الزواج والولادة                 |        |
|                             | عمليات أخرى                     | 188    |
|                             | مجموع عمليات التأمين على الحياة |        |

#### الجدول !!: التأمينات غير التأمينات على الحياة

(بآلاف الدراهم)

| (بألاف الدراهم) احتياطيات الحوادث الواجب | احتياطيات الأخطار الجارية | احتياطيات الأقساط غير | الأصناف والأصناف الفرعية  | الرموز   |
|--|---------------------------|-----------------------|---|----------|
| أداؤها <sup>(1)</sup> (حساب 1622)        | (حساب 16821 )             | المكتسبة (حساب 1612)  |   |          |
|  |                           |                       | ض.ض.ع.و.ك   |          |
|  |                           |                       | ض.ض.ع.و. ك برسم عقود التأمين التي تغطي الأضرار اللاحقة بالأموال   |          |
|  |                           |                       | ض.ض.ع.و.ك برسم عقود التأمين التي تغطي المسؤولية المدنية التي يمكن أن تثار بسبب  | 202      |
|  |                           |                       | الأضرار البدنية أو المادية اللاحقة بالأغيار والتي تسببت فيها عربة برية ذات محرك ض. ض. ض. ع. و. ك برسم عقود التأمين التي تغطى المسؤولية المدنية التي يمكن أن تثار بسبب | 202      |
|  |                           |                       |   | 203      |
|  |                           |                       | الأضرار البدنية   |          |
|  |                           |                       | الحوادث الجسمانية والمرض والأمومة   |          |
|  |                           |                       | الحوادث الفردية   | 211      |
|  |                           |                       | العجز   | 212      |
|  |                           |                       | المرض والأمومة  | 213      |
|  |                           |                       | الأشخاص المنقولون على متن عربات ذات محرك  | 214      |
|  |                           |                       | حوادث الشغل والأمراض المهنية  | 22       |
|  |                           |                       | العربات البرية ذات محرك   |          |
|  |                           |                       |   |          |
|  |                           |                       | المسؤولية المدنية   |          |
|  |                           |                       | العربات المخصصة للاستعمال الخصوصي (سياحة)   |          |
|  |                           |                       | العربات النفعية ذات وزن وحمولة أقل من 3,5 طن  |          |
|  |                           |                       | العربات النفعية ذات وزن وحمولة 3,5 طن وأكثر   | 2313     |
|  |                           |                       | العربات المخصصة للنقل العمومي للمسافرين   | 2314     |
|  |                           |                       | و.<br>العربات ذات عجلتين أو ثلاثة   |          |
|  |                           |                       | عربات أخرى  |          |
|  |                           |                       | صرب عرى غير المسؤولية المدنية   |          |
|  |                           |                       |   |          |
|  |                           |                       | المسؤولية المدنية العامـة   |          |
|  |                           |                       | المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات النهرية والبحرية   |          |
|  |                           |                       | المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال الطائرات   | 242      |
|  |                           |                       | مسؤوليات مدنية أخرى   | 248      |
|  |                           |                       | الحريق والعوامل الطبيعية  | 25       |
|  |                           |                       | الحريق  |          |
|  |                           |                       | العوامل الطبيعية  |          |
|  |                           |                       | <u> </u>  |          |
|  |                           |                       | الخسائر المالية   |          |
|  |                           |                       | تأمينات الأخطار التقنية   |          |
|  |                           |                       | جميع أخطار الأوراش  | 261      |
|  |                           |                       | جميع أخطار التركيب  | 262      |
|  |                           |                       | تكسر الآلات   | 263      |
|  |                           |                       | جميع الأخطار المعلوماتية  |          |
|  |                           |                       | الخسائر المالية   |          |
|  |                           |                       | المسؤولية المدنية العشرية   |          |
|  |                           |                       |   |          |
|  |                           |                       | النقل   |          |
|  |                           |                       | هيكل السفينة  |          |
|  |                           |                       | حمو لات السفينة   | 272      |
|  |                           |                       | البضائع المنقولة عبر الطرق البرية   | 273      |
|  |                           |                       | هيكل الطائرة  | 274      |
|  |                           |                       | عمليات أخرى   |          |
|  |                           |                       | السرقة  |          |
|  |                           |                       | السرقة<br>البرد أو الصقيع   |          |
|  |                           |                       |   |          |
|  |                           |                       | موت الماشية   |          |
|  |                           |                       | تأمين المحصول الزراعي   |          |
|  |                           |                       | الحماية القانونية   |          |
|  |                           |                       | تأمينات ضد الخسائر المالية  | 286      |
|  |                           |                       | عمليات أخرى   | 288      |
|  |                           |                       | الإسعاف والقرض والكفالة   |          |
|  |                           |                       | بإسعاف الإسعاف  |          |
|  |                           |                       | · ·   |          |
|  |                           |                       | تأمينات القرض   |          |
|  |                           |                       | الكفالة   |          |
|  |                           |                       | عمليات القبول في إعادة التأمين  | 3        |
|  |                           |                       | عمليات القبول - التأمين على الحياة  | 31       |
|  |                           |                       | عمليـات القبول - غير عمليات التأمين على الحياة( باستثناء ض.ض.ع.و.ك)   | 32       |
|  |                           |                       | عمليات القبول - ض.ض.ع.و ك   | 33       |
|  |                           |                       | مجموع التأمينات غير التأمينات على الحياة  |          |
|  |                           |                       | نفقات المياشرة المرتبطة بصنده في التأمين التكافلي (2) غير الاحتباطيات التقنية   | 1 1 . /: |

(2) غير الاحتياطيات التقنية الخاصة بالمعاشات.

<sup>(1)</sup> بما فيه النفقات المباشرة المرتبطة بصندوق التأمين التكافلي.

(بآلاف الدراهم)

## ملحق 26

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

# قائمة D15: تفصيل أرصدة وسطاء التأمين (1)

المقاولة. السنة المحاسبية.

|  | (5)         | الأقساط المصدرة صافية من الإلغا            |
|--|-------------|--|
|  | دائن        | الأرصدة في 31 دجنير من السنة المحاسبية     |
| مشكوك فيها(34224) .  | مدين        | الأرصدة في 31 دجنب                         |
| المجموع المدينين (34222) والوسطاء الدانين (4422) والوسطاء الذين تكون الديون المترتبة عليهم مشكوك فيه (34224) . (1) يتملق الأمر بالوسطاء المدينين (34224) والوسطاء الدانين (4422) . (2) الرمز المنوح الوسيط من طوف هية مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي. (3) الاسم المثلو والاسم الشخصي أو التسمية. (4) وكيل أو سمسار. (5) لا يتضمن الأفساط الواجب إصدار ها والأفساط الواجب إلماؤها.  | دائن        | في 31 دجنبر من السنة المحاسبية<br>المنصرمة |
| دانتين (4422) و الوسطاء الذياد والاحتياط الاجتماعي.  | مئين        | الأرصدة في 31 دجنبر من<br>المنصرمة         |
| ينن (34223) والوسطاء الأنامين طرف هيئة مراقبة التأمين عمية والتسعية.   | الصفة (4)   | ث  |
| مجموع<br>مق الأمر بالوسطاء المد<br>من الممنوح الاسيط م<br>المائلي و الاسم الشخ<br>سم أو سمسار.<br>بيان أو سمسار.   | التسمية (3) | وسطاء التأمين                              |
| المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>المارية<br>الماي المارية<br>المارية<br>الماري الماري الماري الماري المارية<br>المارية<br>الماية<br>المارية<br>الماري الماري الماري الماري الماري الماري الماري الماي الماري الماري الماري الماري الماري الماري الماري الماري الماي الماري الماي الماري الماري الماري الماري الماري الماري الم<br>الم الم الم الم الم الم الم الم الم الم | الرمز (2)   |  |

\*

\* \* \*

\*

ملحق 27

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صلار في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D16: تفصيل أرصدة معيدي التأمين

|               |                              |                                  | **مدين التاريخ(3) الاحتياطي                              | الأرصدة غير المسدد                                       |            |
|---------------|------------------------------|----------------------------------|--|--|------------|
|               |                              |                                  | الخاري   |  |            |
|               |                              |                                  | **مدين   | رصيد الحساب الجاري في<br>31 دجنير من السنة<br>المحاسبية  |            |
|               |                              |                                  | *دائن  | رصيد الحساب الجا<br>31 دجنير من ال<br>المحاسبية          |            |
|               |                              |                                  | من طرف معيد<br>التأمين                                   | التسديدات المؤداة خلال السنة<br>المحاسبية                |            |
|               |                              |                                  | من طرف المقاولة<br>ياسم ولفائدة<br>التأمين<br>الصندوق(2) | التسديدات المئ<br>المحا                                  |            |
|               |                              |                                  | **مدين   |  |            |
|               |                              |                                  | *دائن  | الرصيد المالي للسنة<br>المحاسيبة (1)                     |            |
|               |                              |                                  | **مدين   | الحساب الجاري في 31 دجنبر من<br>السنة المحاسبية المنصرمة |            |
|               |                              |                                  | *دائن  | رصيد الحساب الجاري<br>السنة المحاسبيا                    |            |
| المجموع العام | مجموع معيدي التأمين المقيمين | مجموع معيدي التأمين غير المقيمين |  | معيدو التأمين  | المقاولة : |

(1) بجب ألا يضمن الرصيد التسديدات.
 (2) صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي.
 (3) تاريخ المطالبة.
 \* دائن: لفائدة معيدي التأمين.
 \*\* دائن: فائدة صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي.

(بالأف الدراهم)

-5+4-3-2-

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صلار في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D16 مكرر: تغصيل الحسابات التقنية لمعيدي التأمين

المقاولة: السنة المحاسبية.

|               |                                |                  | -1) (*)غَينة<br>(6  |
|---------------|--------------------------------|------------------|---|
|               |                                |                  | الحصة في الفوائض<br>(6)                                       |
|               |                                |                  | (5)<br>عابد الأقراعات   |
|               |                                |                  | تغير الاحتياطيات التقنية التي يتحملها<br>معيدو التأمين<br>(4) |
|               |                                |                  | الحوادث المؤداة<br>(3)  |
|               |                                |                  | المبالغ الواجب<br>خصمها<br>(2)                                |
|               |                                |                  | الأقساط المحالة<br>(1)  |
| المجموع العام | مجموع الاتفاقيات<br>الاختيارية | مجموع الاتفاقيات | معيدو التأمين   |

\* النتيجة: - : نتيجة لفائدة الصندوق. + : نتيجة لفائدة معيدي التأمين.

\*

\*

#### ملحق 29

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

| تانج إعادة التأمين | قائمة D17: تفصيل نا         |
|--------------------|-----------------------------|
|                    | المقاولة:<br>السنة المالية: |

#### جدول ١: تفصيل حسب الشعبة

#### (بآلاف الدراهم)

| المجموع (1) | نتيجة الاحالات الاختيارية (1) | نتيجة الإحالات الإتفاقية (1) | الشعبة                                   |
|-------------|-------------------------------|------------------------------|--|
|             |                               |                              | مجموع التأمينات على الحياة               |
|             |                               |                              | مجموع التأمينات غير التأمينات على الحياة |
|             |                               |                              | مجموع عمليات القبول                      |
|             |                               |                              | المجموع العام                            |

#### الجدول !! : تفصيل حسب أصناف الحسابات (2)

#### (بآلاف الدراهم)

| المجموع (1) | نتيجة الاحالات الاختيارية (1) | نتيجة الإحالات الإتفاقية(1) | أصناف الحسابات                            |
|-------------|-------------------------------|-----------------------------|---|
|             |                               |                             | الحساب 1                                  |
|             |                               |                             | الحساب 4                                  |
|             |                               |                             | الحساب 5                                  |
|             |                               |                             | مجموع حسابات صندوق التأمين التكافلي       |
|             |                               |                             | الحساب 1R                                 |
|             |                               |                             | الحساب 2R                                 |
|             |                               |                             | الحساب 3R                                 |
|             |                               |                             | مجموع حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي |

- (1) + : نتيجة لفائدة صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي.
  - : نتيجة لفائدة معيدي التأمين.
- (2) في حالة إحداث أصناف حسابات جديدة، يتمم الجدول بإدخال هذه الحسابات (عدد الأسطر بقدر عدد الحسابات).

\* \* \*

### ملحق 30

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.19 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

## احتياطي الاستقرار والتسبيق التكافلي قائمة 18

المقاولة :

السنة المحاسبية :

# جدول 1: تفصيل حساب احتياطي الاستقرار لكل حساب تأمين أو إعادة تأمين تكافلي

| بآلاف الدراهم                | ,      |                         |                          | ,  |
|------------------------------|--------|-------------------------|--------------------------|--|
| صندوق إعادة التأمين التكافلي | ږ      | صندوق التأمين التكافلم  | •                        |  |
| حساب R1   حساب R2   حساب R1  | دساب 5 | حساب 4                  | حساب 1                   |  |
|                              |        |                         |                          | أ- احتياطي الاستقرار في 31 دجنبر من السنة المحاسبية السابقة  |
|                              |        |                         |                          | ب - المبلغ الواجب تخصيصه لاحتياطي الاستقرار: (x/. * S) (1) (2)   |
|                              |        |                         |                          | ج – الاقتطاع من احتياطي الاستقرار خلال السنة المحاسبية   |
|                              |        |                         |                          | د - احتياطي الاستقرار الواجب تكوينه في 31 دجنبر من السنة المحاسبية (أ + ب - ج)   |
|                              |        |                         |                          | ر - سقف الاحتياطي بالنسبة لاحتياطي الاستقرار (3)   |
|                              | ن      | أي رصد لاحتياطي الاستقر | صيد سلبياً، لا يتم إجراء | (1) S : رصيد بيان الفوائض التقنية والمالية المسجلة للسنة المحاسبية (قائمة D19 أو قائمة D19-1) . عندما يكون هذا الرصيد سلبية، لا يتم إجراء أي رصد لاحتياطي الاستقرار. |

(2) X½. 100٪ بالنسة لحسابات الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية و الحساب 3R و 40٪ بالنسبة للحسابات الأخرى أو عند الإقتضاء، نسبة أخرى مرخصة من قبل الهيئة وفقا المادة 18 من

منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقع AS/02/21 حسادر في 20 أبريل 2021 بنطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.1 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين

(3) 60٪ من مقوسط الاشتراكات المصدرة برسم السنوات المالية الثلاث الأخيرة بالنسبة لحساب " التكافل العام" وحسابات إعادة التأمين التكافلي، من غير "ض.ض.ع.و.ك"؛ 40٪ من متوسط الاشتراكات المصدرة برسم السنوات العالية الثلاث الأخيرة بالنسبة لحساب " النكافل العائلي باستثناء الاستثمار"؛

500٪ من متوسط الاشتر اكات المصدرة برسم السنوات الصالية الثلاث الأخيرة " لحساب التكافل العام المرتبط بالضمان ضد عواقب الوقائع الكارثبة" و لحساب 3R.

## جدول 11: تطور التسبيق التكافلي

| ولي<br>حساب R3 | 3       | صندوق<br>حساب R1 | السه الم | 4      | وق التامين<br>حساب |
|----------------|---------|------------------|----------|--------|--------------------|
| حساب R3        | حساب R2 | حساب R1          | حساب ح   | حساب 4 |                    |
|                |         |                  |          |        |                    |
|                |         |                  |          |        |                    |
|                |         |                  |          |        |                    |
|                |         |                  |          |        |                    |

في حاله احداث اصناف حسابات، يتمم الجدول بإدخال هذه الحسابات (عدد الاعمدة بعدر عدد الحسابات)

\*

المنصوص عليه في المادة 44 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر بتاريخ 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D19 تحديد الفوائض التقنية والمالية لحسابات صندوق التأمين التكافلي D19- جدول I - تحديد الفوائض التقنية والمالية لحسابات صندوق التأمين التكافلي

المقاولة ..... السنة المحاسبية .....

|   | احتياطي الفوائض التقنية والمالية : (أ-/+8)  |  |   |              |         |
|---|---|--|---|--------------|---------|
| 8 | المبلغ الواجب رصده أو اقتطاعه من احتياطي الاستقرار حسب الحالة (5)                                     |  |   |              |         |
|   | أ- رصيد بيان الفوائض التقتية والمالية المسجلة برسم السنة المحاسبية<br>(1 + 2 - 2 - 2 - 5 - 7 + 6 + 7) |  |   |              |         |
| 7 | النتيجة المالية للتوظيفات (جدول II)   |  |   |              |         |
| 6 | رصيد إعادة التأمين (4)(4)   |  |   |              |         |
|   | مخصصات الاستغلال (6196,6195)  |  |   |              |         |
|   | النفقات المباشر ة المر تبطة بحسابات صندوق التأمين التكافلي (3)  |  |   |              |         |
|   | العمولة المتعلقة بعرض عمليات التأمين  |  |   |              |         |
| 5 | مصاريف مرتبطة بحسابات صندوق التأمين التكافلي  |  |   |              |         |
|   | أجرة التسيير -المضارية- (جدول IV :خط 3; عمود "حساب (i)")  |  |   |              |         |
|   | أجرة التسبير -الوكالة -(61511)  |  |   |              |         |
| 4 | أجرة التسيير  |  |   |              |         |
|   | تغير باقي الاحتياطيات التقنية (6082,6081)   |  |   |              |         |
|   | تغير احتياطيات الفو ائض التقنية و المالية (2)   |  |   |              |         |
|   | تغير الاحتياطيات الحسابية (60311)   |  |   |              |         |
|   | تغير احتياطيات الحوادث الواجب أداؤها (6021,6022,6021)   |  |   |              |         |
|   | الرجوع ومستخلصات الإنقاذ (60129)  |  |   |              |         |
|   | حصة المشتركين في افو ائض التقنية والمالية (60115 / 60125)   |  |   |              |         |
|   | مصاريف تابعة (60126,60116)  |  |   |              |         |
|   | المؤخرات (60123,60113)  |  |   |              |         |
|   | رؤوس الأموال (601122,60112)   |  |   |              |         |
|   | تعويضات الحوادث (60121,60111)   |  |   |              |         |
| သ | تكاليف التعويضات  |  |   |              |         |
| 2 | العلدات التقنية للاستغلال المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي (718 , 719 )                              |  |   |              |         |
| 1 | الأقساط المكتسبة (7011 ; 7012 - 7022)   |  |   |              |         |
|   | التسمية   | التكافل العائلي<br>باستثناء الاستثمار(1) | التكافل العام باستثناء<br>ض.ض.ع.و.ك (1) | "ض.ض.خع.و.ك" | المجموع |
|   |   |  |   |              |         |

| النتيجة المالية |
|-----------------|
|                 |
| جدول 11 -تحديد  |
|                 |
| جنول            |
| Ė               |
| <u> </u>        |
| قائمة D19       |
|                 |

| النتيجة المالية (2-1)  |   |   |             |
|--|---|---|-------------|
| تكاليف أخرى متعلقة بالتوظيفات (638 )<br>مخصصات التوظيفات (639)             |   |   | 1 1         |
| الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم توظيفات حسابات التأمين التكافلي (6374,6376) |   |   |             |
| الخسائر الناتجة عن تحقيق التوظيفات (635)                                   |   |   |             |
| اهتلاكات الفوارق في أسعار التسديد(6344, 6345 )                             |   |   |             |
|  |   |   |             |
|  |   |   |             |
| تكاليف توظيفات حسابات التأمين التكافلي (63)                                |   |   |             |
|  |   |   |             |
|  |   |   |             |
| الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم توظيفات حسابات التأمين التكافلي (7374,7376) |   |   |             |
|  |   |   |             |
| عائدات الفوارق في أسعار التسديد (7344,7345)                                |   |   |             |
|  |   |   |             |
|  |   |   |             |
| عاندات توظيفات حسابات التأمين التكافلي (73)                                |   |   |             |
| التسمية  | التكافل العائلي باستثثاء<br>الاستثمار (1) | التكافل العام باستثناء<br>ض.ض.ع.و.ك (1) | "ض.ض.ع.و.ك" |

قائمة D19 - جدول III - مفتاح توزيع النتيجة المالية داخل الحسابات (6)

|             |                                      |                                  |                                  | حساب             |
|-------------|--------------------------------------|----------------------------------|----------------------------------|------------------|
|             |                                      |                                  |                                  | أنواع العقود (7) |
| المعامل (8) | متوسط الاحتياطيات التقنية: (2 + 1)/2 | الاحتياطيات التقنية عند الاختتام | الاحتياطيات التقنية عند الافتتاح | التسمية          |
| 4           | 3                                    | 2                                | 1                                |                  |

# قائمة D19 - جدول IV - مفتاح توزيع أجرة التسيير –المضاربة-

| 1 النتيجة المالية لكل نوع من العقود (مفتاح توزيع الجدول III) ****** المضاربة ـ (10) (11) ****** (11) | حساب | النوع 1 من العقود          | البيان   |
|--|------|----------------------------|--|
| أجرة التسيير المضارية (10)  *****  (12) من الأقساط (12) + المضارية + المضارية > % من الأقساط (12)    | (9)  |                            | النتيجة المالية لكل نوع من العقود (مفتاح توزيع الجدول III)                       |
| ****   |      |                            | أجرة التسيير —المضارية_ (10)   |
|  | (11) | *<br>*<br>*<br>*<br>*<br>* | الحد الأقصى للأجرة (الوكالة $+$ المضارية $_{ m X} \geq 0$ من الأقساط ) $^{(12)}$ |

(2)لا يتضمن مخصص احتياطي الفوائض التفنية والمالية للسنة المحاسبية.

(3)النفقات الواجب أخذها بعين الاعتبار هي تلك المنصوص عليها في نظام التسيير. (4) + لصالح حسابات صندوق التأمين التكافلي ؛

(4′) بما فيها الفوائض المتوصل بها من معيدي التأمين. - لصالح معيدي التأمين.

(5) السطر (ب) أو السطر (ج) من الجدول 1 من القائمة D18 (حسب الحالة).

(6) تملأ فقط بالنسبة للحسابات ذات أنواع عقود مختلفة حسب مدلول (7) بعده؛ (عدد الجداول بقدر عدد الحسابات المعنية).

(7) توزع إلى أعمدة بقدر أنواع العقود التي ليها نفس الشروط العامة فيما يتعلق بكيفية أداء الأجرة بالمضاربة وظروف التوظيف وكيفيات توزيع الفوائض التقنية والعالمية.

(8) يتم تحديد المعاملات بقسمة متوسط الاحتياطيات التقنية لكل نوع على مجموع متوسطات الاحتياطيات التقنية.

جب الأخذ بعين الاعتبار جميع الاحتياطيات التقية باستثناء احتياطي الاستقرار واحتياطي الفوائض التقنية والمالية واحتياطي الأخطار الجارية واحتياطي خطر الاستحقاق (9) يتوافق مع النتيجة المالية للحساب.

(10) تطبيق نسبة الأجرة بالمضاربة، المنصوص عليها في العقد، لكل نوع من العقود على النتيجة المالية المتعلقة بكل نوع.

(11) يعادل هذا المبلغ، عند الاقتضاء، المبلغ المصمح للأجرة بالمضاربة (السطر 2 من الجدول الرابع) مع مراعاة سقف الأجرة.

(12)٪× تعادل نسبة الأجرة التعاقدية بالنسبة لكل حساب في حالة الجمع بين الوكالة والمضاربة، بعد تطبيق السقف المحدد بقرار وزير الاقتصاد والصالية واصلاح الادارة رقم 2402.21 صادر في 30 محرم 1443 (7 شننير

2021) بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات فيما يخص التأمين التكافلي.

\*

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 32

فائمة 1-1919 جدول - 1 تحديد الفوانض التقنية والمالية لحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي

|   | احتياطي الفوائض التقتية والمالية (أ-/+8)   |           |                        |                 |         |
|---|--|-----------|------------------------|-----------------|---------|
| 8 | المبلغ الواجب رصده أو اقتطاعه من احتياطي الاستقرار حسب الحالة (4)                      |           |                        |                 |         |
|   | أ - رصيد بيان الفوائض التقنية والمالية المسجلة للسنة المحاسبية $(1+2-3-2-1)$           |           |                        |                 |         |
| 7 | النتيجة المالية للتوظيفات لحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي (جدول II)               |           |                        |                 |         |
| 6 | رصيد إعادة التأمين (3) (3 )  |           |                        |                 |         |
| 5 | النفقات المباشرة المرتبطة بحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي                         |           |                        |                 |         |
| 4 | اَجِرةَ التسيير  |           |                        |                 |         |
|   | تغير باقي الاحتياطيات التقنية (6084,6083)  |           |                        |                 |         |
|   | تغير احتباطبات الفوائض التقنية والمالبة (6075) (2)                                     |           |                        |                 |         |
|   | تغير الاحتياطيات الحسابية (6033)   |           |                        |                 |         |
|   | تغير احتياطيات الحوادث الواجب أداؤها (6023,6024)                                       |           |                        |                 |         |
|   | تكاليف التعويضات والمصاريف المؤداة (6013 , 6014)                                       |           |                        |                 |         |
| 3 | تكاليف التعويضات لعمليات القبول  |           |                        |                 |         |
| 2 | العاندات التقنية للاستغلال المرتبطة بحسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي (716,718,716) |           |                        |                 |         |
| 1 | الأقساط المقبولة (7014,7013)   |           |                        |                 |         |
|   | التسمية  | حساب 1)R1 | دساب R2 (۱             | حساب R3         | المجموع |
|   |  | إعاد      | إعادة التأمين التكافلي | ė               |         |
|   |  |           | )                      | (بالاف الدراهم) |         |

# قائمة 1-119 : جدول II - تحديد النتيجة المالية

|   |                       | 1 | 1                                    |   |  |   |                   |                              |   |                                |                           |   |  |  |                   |                        |  | حساب R1 حساب R2 حساب R3 المجموع | إعادة التامين التكافلي(1) |
|---|-----------------------|---|--------------------------------------|---|--|---|-------------------|------------------------------|---|--------------------------------|---------------------------|---|--|--|-------------------|------------------------|--|---------------------------------|---------------------------|
| (1) في حالة إحداث حسابات جديدة، يجب تقسيم العمود إلى عدة أعددة بقدر عدد الحسابات المرخصة.<br>(2) لا يتضمن مخصص احتياطي الفوائض التقنية والمالية للسنة المحاسبية.<br>(3) + لصالح حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي.<br>(3) بما في ذلك الفوائض المتوصل بها من معيدي إعادة التأمين.<br>(4) السطر (ب) أو السطر (ج) من الحدول 1 من القائمة 108 (حسب الحالة). | النتيجة المالية (2-1) |   | تكاليف أخرى متعلقة بالتوظيفات (638 ) | الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم توظيفات حسابات إعادة التأمين التكافلي (6377) | الخسائر الناتجة عن تحقيق التوظيفات (635) | الهتلاكات الفوارق في أسعار التسديد (6346) | خسائر الصرف (633) | مصاريف تسيير التوظيفات (632) | 2 كاليف توظيفات حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي | استرجاع مخصصات التوظيفات (739) | عائدات توظيفات أخرى (738) | الأرباح الناتجة عن إعادة تقييم توظيفات حسابات إعادة التأمين التكافلي (7377) | الأرباح الناتجة عن تحقيق التوظيفات (735) | عائدات الفوارق في أسعار التسديد (7346) | أرباح الصرف (733) | علندات التوظيفات (732) | 1 عاندات توظيفات حسابات صندوق إعادة التأمين التكافلي | التسمية                         |                           |
|   |                       |   |                                      |   |  |   |                   |                              |   |                                |                           |   |  |  |                   |                        |  |                                 |                           |

\*

\*

\*

# المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتطق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 33

### "أعادة تقييم "حساب الاستثمار! D19-2 : الوكالة بالاستثمار

# جدول [ - تحديد عائدات الاستغلال والتعديل بالنسبة لحساب الاستثمار

المقاولة : ....... السنة المحاسبية : ...... الشهر : .....

# بالاف الدراهم بالاستفلال المرتبطة مباشرة بحساب الاستثمار (1) عائدات الاستغلال المرتبطة مباشرة بحساب الاستثمار (1) عائدات الاستغطعة نتيجة تطبيق الشروط الانضباطية (1) عاد المتلاع المقتطعة نتيجة تطبيق الشروط الانضباطية (1) عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المتلعة إثر الاسترداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة إثر الاسترداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة إثر الاسترداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة إثر الاسترداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة إثر الاسترداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المقتطعة الأراداد الكلي عند تحقيق حسن الأداء (1) عند المبالغ المتنطعة المبالغ المتنطعة المبالغ المتنطعة المبالغ المتنطعة الأراداد الكلي عند تحقيق المبالغ ا

# جدول 🔢 - تحديد النتيجة المالية لحساب الاستثمار

| ര  | النتيجة المالية (أب)   |                     |
|----|--|---------------------|
|    | تكاليف أخرى متعلقة بالتوظيفات (638)  |                     |
|    | تقويم قيمة الأصول الممثلة لعقود الاستثمار التكافلي (نقصان القيمة غير محققة) (636)    |                     |
|    | الخسائر الذاتجة عن تحقيق التوظيفات (635)   |                     |
|    | خسائر الصرف (633)  |                     |
|    | مصاريف تسيير التوظيفات (632)   |                     |
| ·ť | تكاليف توظيفات حساب الإستثمار  |                     |
|    | عائدات أخرى متعلقة بالتوظيفات (738)  |                     |
|    | تقويم قيمة الأصول الممثلة لعقود الاستثمار التكافلي (زيادة القيمة غير المحققة ) (736) |                     |
|    | الأرباح الناتجة عن تحقيق التوظيفات (735)   |                     |
|    | أرباح الصرف (733)  |                     |
|    | عائدات التوظيفات (732)   |                     |
| ĵ  | عاندات توظيفات حساب الاستثمار  |                     |
|    | التسمية  | حساب<br>الاستثمار * |
|    | ₩.   | بآلاف الدراهم       |

### جدول III - تحديد نسب إعادة التقييم

| د- نسبة إعادة التقييم التي تحتسب لصالح المشتركين في الحساب (7)                          |                     |
|---|---------------------|
| ج- أجرة تسيير -الوكالة بالاستثمار – المرتبطة بحسن الأداء (٥)                            |                     |
| ب- حساب مع إعادة التقييم (أ + "أ" للجدول I + "ج" للجدول II)                             |                     |
| أ- حساب بدون إعادة تقييم (1-2-4-3-4-5-6-9+8)  |                     |
| 9-ار جاع تسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي خلال الشهر                                 |                     |
| 8- الإير ادات المدفو عة خلال الشهر  |                     |
| 7- الاستردادات المجزئية خلال الشهر  |                     |
| 6- نسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي خلال الشهر                                       |                     |
| 5 — أجرة التسبير -الوكالة بالإستثمار الأساسية (3)                                       |                     |
| 4- النفقات المباشرة المرنبطة بحساب الاستثمار (4)  |                     |
| 3- العمو لات المنعلقة بعرض عمليات الاستثمار النكافلي (3)                                |                     |
| 2- دفو عات برسم الشهر   |                     |
| 1 - الاحتياطيات الحسابية في بداية الشهر المتعلقة بالمشتركين الموجودين في نهاية الشهر(2) |                     |
| التسمية   | حساب<br>الاستثمار * |

- (1) علدات الاستغلال والمبالغ المقتطعة عن كل شهر. (2) لا يؤخذ بعين الاعتبار المشتركون الذين طلبوا الاسترداد الكلي ولا يتوفرون على الاحتياطي الحسابي الموافق في نهاية الشهر.
- (3) تطبق الشروط التعاقدية
- (4) تحدد وفق نظام تسيير صندوق التأمين التكافلي. (5) تملأ وفقا للشروط التعاقدية. في حالة وجود عدة عقود ذات أجرة وكالة بالاستثمار مختلفة، يجب تقسيم الحساب إلى عدة أعمدة بقدر أنواع العقود المتوفرة على نفس الشروط العامة من جيث نسبة أجرة الوكالة بالاستثمار المعتمدة. كما يجب توزيع مصاريف و عائدات الحساب غير المرتبطة مباشرة بنوع العقود بالتناسب مع معدل الاحتياطيات الحسابي لكل نوع من أنواع العقود.
- (6) يملأ هذا السطر فقط في نهاية السنة المحاسبية (أجرة سنوية).
- (7) تحتسب وفق ما تحدده الهيئة. \* في حالة إحداث حسابات جديدة ، يجب تقسيم العمود إلى عدة أعمدة بقدر عدد الحسابات الجديدة

### "حساب الاستثمار : [عادة تقييم "حساب الاستثمار : المضاربة

المقاولة ...... السنة المحاسبية : ..... الشهر : .....

# جدول 1 - تحديد عائدات الاستغلال بالنسبة لكل حساب

# جالاف الدر اهم حساب الاستثمار (۱) التسمية تشجة تطبيق الشروط الانصباطية (۱) المبتلغ المقتطعة نشجة تطبيق الشروط الانصباطية (۱) المبتلغ المقتطعة نشجة تطبيق الشروط الانصباطية (۱) [1.1 المبتلغ المقتطعة نشجة تطبيق الشروط الانصباطية (۱) المبتلغ المقتطعة نشجة تطبيق المتتلغ المتتلغة المتتلغة

### جدول II - تحديد النتيجة المالية لكل حساب الاستثمار بآلاف الدراهم

\*

\*

### جدول III - تحديد نسب إعادة التقييم

| ج- نسبة إعادة التقييم التي تحتسب لصالح المشتركين في الحساب (6)                          |                     |  |
|---|---------------------|--|
| ب- حساب مع إعادة التقييم (أ + "أ" للجدول I "+ "هـ" للجدول II)                           |                     |  |
| أ- حساب بدون إعادة تقييم (4-1-5-4-3-4-8)  |                     |  |
| 8-ار جاع تسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي خلال الشهر                                 |                     |  |
| 7- الإير ادات المدفوعة خلال الشهر   |                     |  |
| 6- الاستردادات الجزئية خلال الشهر   |                     |  |
| 5- تسبيقات على عقود الإستثمار التكافلي خلال الشهر                                       |                     |  |
| 4ـ النفقات المباشرة المرتبطة بحساب الاستثمار (5)  |                     |  |
| 3- العمولات المتعلقة بعرض عمليك الاستثمار التكافلي (4)                                  |                     |  |
| 2- دفو عات برسم الشهر   |                     |  |
| 1- الاحتياطيات الحسابية في بداية الشهر المتعلقة بالمشتركين الموجودين في نهاية الشهر (3) |                     |  |
| التسمية   | حساب<br>الاستثمار * |  |

(1) عائدات الاستغلال والمبالغ المقتطعة عن كل شهر.
 (2) تمكر وفقًا للبنود التعاقدية (تساوي على الأكثر 30٪ في السنة), في حالة وجود عة عقود ذات أجرة مضارية مختلفة، يجب نقسيم الحساب إلى عدة أعمدة بقدر أنواع العقود المتوفرة على نفس الشروط العامة من حيث نسبة أجرة المضارية المعتمدة.
 (3) لا يؤخذ بعين الاعتبار المشتركون الذين طلبوا الاسترداد الكلي ولا يتوفرون على الاحتياطي الحسابي المرافق في نهاية الشهر.
 (4) تطبق الشروط التعاقدية.
 (5) تحتسب وفق ما تحدد الهيئة.
 (6) تحتسب وفق ما تحدد الهيئة.

### ملحق 34

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D20 : إحصانيات عمليات التأمين على الحياة (بألاف الدراهم)

| ••••• |           |     | لمقاو |
|-------|-----------|-----|-------|
|       | ماسىية: . | الم | لسنة  |

D20- الجدول إ- حركة بوليصات التأمين خلال السنة المحاسبية التأمينات الفردية رووس الأموال

|               |                          | التأمينات الفردية- رؤوس الأموال                                    |
|---------------|--------------------------|--|
| المجموع العام | التأمينات المعنية<br>(1) | التسمية  |
|               |                          | أ _ تأمينات ٍ جارية في بداية السنة المحاسبية                       |
|               |                          | *عدد بوليصات التأمين<br>* ، الأفيال (2)                            |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup><br>ب- اِ <b>دخالات</b>                |
|               |                          | ب- بـــــــــــــــــــــــــــــــــــ                            |
|               |                          | *عدد بوليصات التأمين <sup>(5)</sup>                                |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>                                       |
|               |                          | 2- استبدالات/تحويلات<br>*عدد بوليصـات التأمين                      |
|               |                          | حد بوريستات المامين<br>*رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>                |
|               |                          | 3- إعادات التقييم  |
|               |                          | *عدد بولیصات التأمین(3)  |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(4)</sup><br>المجموع ب                          |
|               |                          | المجموع ب<br>*عدد بوليصات التأمين                                  |
|               |                          | *رؤوس الأموال<br>جـ ـ إ <b>خراجات</b>                              |
|               |                          | جـ - إخرِاجات  |
|               |                          | 1- بدون تأثير<br>*عدد بوليصىات التأمين                             |
|               |                          | المحد بوليطنات النامين<br>*رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>             |
|               |                          | 2- استبدالات/تحويلات   |
|               |                          | *عدد بولیصات الناًمین<br>  |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup><br>3-الانقضاء                         |
|               |                          | رية مستدع<br>*عدد بوليصات التأمين                                  |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>                                       |
|               |                          | 4- التأمينات التي حل أجلها <sup>(5)</sup>                          |
|               |                          | *عدد بوليصـات التأمين<br>*رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>              |
|               |                          | رووس ، دورن<br>5-الحوادث   |
|               |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup><br>6- الاستردادات                     |
|               |                          | ٥- الاستردادات<br>*عدد بوليصات التأمين                             |
|               |                          | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>                                       |
|               |                          | 6 مكرر - الاستردادات الجزئية<br>                                   |
|               |                          | * عدد بوليصـات التأمين (3)<br>*رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>         |
|               |                          | رووس «مورن»<br>7- التخفيضات  |
|               |                          | * عدد بوليصات التأمين <sup>(3)</sup>                               |
|               |                          | * رؤوس الأموال <sup>(6)</sup>                                      |
|               |                          | 7مكرر ـ انخفاض رؤوس الأموال<br>*عدد بوليصات التأمين <sup>(3)</sup> |
|               |                          | * رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>                                      |
|               |                          | 8- فسخ عقود التأمين  |
|               |                          | *عدد بولیصـات التاَمین<br>* رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>            |
|               |                          | · رووس الاموال (ع)<br>المجموع جـ                                   |
|               |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|               |                          | *رؤوس الأموال  |
|               |                          | د- حركة السنة المحاسبية (ب-ج)<br>*عدد بوليصات التأمين              |
|               |                          | * عدد بوليصات النامين<br>*رؤوس الأموال                             |
|               |                          | هـ   |
|               |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|               |                          | *رؤوس الأموال  |

- $*^{(1)}$  التأمينات المعنية هي كالتالي:
- التأمينات الفردية في حالة الوفاة- المؤقتة
- التأمينات الفردية في حالة الوفاة- تأمينات على الحياة كاملة
  - التأمينات الفردية في حالة الوفاة عقود أخرى
- التأمينات الفردية في حالة الحياة- رؤوس الأموال المؤجل دفعها
  - التأمينات الفردية في حالة الحياة- عقود أخرى
    - التأمينات الفرّدية -المختلطة ·
    - التأمينات الفردية الاستثمار التكافلي
- عندما يتعلق أحد التأمينات المذكورة بالعمليات الهادفة للادخار، يجب أن توزع إلى عمودين مع فصل منتوجات التقاعد عن باقي منتوجات الادخار.
- -يجب توزيع التأمينات في حالة "الوفاة" إلى عمودين مع فصل منتوجات التأمين في حالة الوفاة المرتبطة بمنتوجات التمويل التشاركي عن باقي منتوجات التأمين في حالة الوفاة المرتبطة بمنتوجات التمويل التشاركي إلى عمودين فرعيين مع فصل المنتوجات المرتبطة بالتمويل التشاركي إلى عمودين فرعيين مع فصل المنتوجات المرتبطة بالتمويل التشاركي المتعلقة بالتمويل العقاري عن باقي أشكال التمويل التشاركي .
  - (2) يتعلق الأمر برؤوس أموال مؤمنة ما عدا بالنسبة لعقود الاستثمار التكافلي.
    - (3) لا تتم إضافة الأعداد الواردة في هذا السطر إلى المجموع.
      - (4) إعادة تقييم سلبية أو إيجابية خلال السنة المحاسبية
  - (5) بما فيها عقود الاستثمار التكافلي التي يترتب عنها إيرادات اختيارية عند الاستحقاق.
    - (6) يتضمن مبالغ تخفيض رؤوس الأموال.

|         | لة: | لمقاوا |   |
|---------|-----|--------|---|
| حاسبية: | الم | لسنة   | ١ |

### D20- الجدول ا مكرر: حركة بوليصات التأمين خلال السنة المحاسبية:

### التأمينات الفردية \_ الإيرادات

| التأمينات الفردية – الإيراد   |                       |                   |
|---|-----------------------|-------------------|
| التسمية   | التأمينات المعنية (1) | المجموع العام (7) |
|   |                       |                   |
| أ ـ تأمينات جارية في بداية السنة المحاسبية  |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين<br>*الإير ادات <sup>(2)</sup>  |                       |                   |
| ب- إدخالات  |                       |                   |
| 1- الإكتتابات   |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين <sup>(5)</sup>   |                       |                   |
| *الإير ادات(2)  |                       |                   |
| 2- استبدالات/تحويلات  |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين<br>*الاحاداء (2)   |                       |                   |
| * الإبر ادات <sup>(2)</sup><br>3- إعادات التقييم  |                       |                   |
| 3- إعادات التقبيم<br>*عدد بوليصات التأمين(3)  |                       |                   |
| · عدد بوسطنات التامين/ · · · * * الإير ادات (4)   |                       |                   |
| المجموع ب   |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين  |                       |                   |
| *الإير ادات   |                       |                   |
| ج - إخراجات<br>   |                       |                   |
| 1- بدون تأثیر   |                       |                   |
| *عدد بوليصـات التأمين<br>*الإير ادات( <sup>2)</sup>   |                       |                   |
| ٠٠٠ پر ادات ع<br>2- استبدالات/تحو پلات  |                       |                   |
| 2- استبداء تــــــــــــــــــــــــــــــــــــ  |                       |                   |
| * عدد بوليطنات التامين<br>*الإيرادات ( <sup>2)</sup>  |                       |                   |
| ، ميرات<br>3-الانقضاء   |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين  |                       |                   |
| *الإير ادات <sup>(2)</sup>  |                       |                   |
| 4- الْتأمينات التي حل أجلها (5)   |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين  |                       |                   |
| *الإير ادات <sup>(2)</sup>  |                       |                   |
| 5- الحوادث  |                       |                   |
| *عدد بولیصات التأمین  |                       |                   |
| * الإيرادات (2)   |                       |                   |
| 6- الاستردادات  |                       |                   |
| *عدد بوليصـات التأمين<br>*الإير ادات ( <sup>2)</sup>  |                       |                   |
| ٣٠٠ پر ادات ٢-٠<br>7- التخفيضات   |                       |                   |
| ر- التحقيضات<br>* عدد البوليصات <sup>(3)</sup>  |                       |                   |
| عدا البويطنات المنطقة ا<br>* الإيرادات(6) |                       |                   |
| 8- فسنخ عقود التأمين  |                       |                   |
| »عدد بوليصات التأمين  |                       |                   |
| * الإير ادات( <sup>2)</sup>   |                       |                   |
| المجموع جـ  |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين  |                       |                   |
| * الإيرادات<br>   |                       |                   |
| د حركة السنة المحاسبية (ب-ج)  |                       |                   |
| *عدد بوليصات التأمين<br>*الإير ادات   |                       |                   |
| مرورات التأمينات الجارية في نهاية السنة المحاسبية (أ+د)   |                       |                   |
| سط التمليف المبارية في فهية المنف المصافية (١٠٠١)<br>*عدد بوليصات التأمين   |                       |                   |
| پريانت ،<br>*الإيرادات  |                       |                   |
| ——————————————————————————————————————  |                       |                   |

```
*(1) التأمينات المعنية هي كالتالي:

- التأمينات الفردية في حالة الوفاة- الموقتة ؛

- التأمينات الفردية في حالة الوفاة- تأمينات على الحياة كاملة ؛

- التأمينات الفردية في حالة الوفاة – عقود أخرى ؛

- التأمينات الفردية في حالة الحياة - الإيرادات المؤجل دفعها ؛

- التأمينات الفردية في حالة الحياة - الإيرادات المؤجل دفعها ؛

- التأمينات الفردية في حالة الحياة - الإيرادات الفورية ؛

- التأمينات الفردية في حالة الحياة - عقود أخرى ؛

- التأمينات الفردية في حالة الحياة - عقود أخرى ؛

- التأمينات الفردية – الاستثمار التكافلي ؛

- التأمينات الفردية – الإيرادات الجارية ؛

- يمكن تقسيم أحد التأمينات المذكورة إلى عمودين فرعيين إذا كان يتضمن منتوجات التقاعد.

(2) يتعلق الأمر بإيرادات مؤمنة ماعدا بالنسبة للاستثمار التكافلي .

(3) يتعلق الأعداد الواردة في هذا السطر إلى المجموع .

(4) إعادة التقييم سلبية أو إيجابية خلال السنة المحاسبية .

(5) بما فيها عقود الاستثمار التكافلي التي يترتب عنها إيرادات اختيارية عند الاستحقاق .

(6) يتضمن مبالغ تخفيض الإيرادات .
```

### D20- الجدول II: حركة بوليصات التأمين خلال السنة المحاسبية التأمينات الجماعية \_ رؤوس الأموال

|               |                       | التامينات الجماعية - رووس   |
|---------------|-----------------------|---|
| المجموع العام | التأمينات المعنية (1) | التسمية   |
|               |                       | أ- تأمينات جارية في بداية السنة المحاسبية   |
|               |                       | *عدد بوليصات التأمين  |
|               |                       | *عدد الانخراطات   |
|               |                       | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | ب- إدخالات  |
|               |                       | 1- الاكتتابات   |
|               |                       | *عدد بوليصات التأمين  |
|               |                       | *عدد الانخراطات (5)   |
|               |                       | *رؤوس الأَموال <sup>(2)</sup>   |
|               |                       | 2- استبدالات/تحويلات  |
|               |                       | *عدد بوليصات التأمين  |
|               |                       | *عدد الانخراطات<br>*** ** (*)   |
|               |                       | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | 3- إعادات التقييم<br>* - بالاد ما الله (3)  |
|               |                       | *عدد الانخراطات <sup>(3)</sup>  |
|               |                       | *رؤوس الأموال <sup>(4)</sup>  |
|               |                       | المجموع ب<br>*عدد بوليصات التأمين   |
|               |                       | "عدد بوليصات النامين<br>*عدد الإنخراطات   |
|               |                       | *عدد الابحراطات<br>*رؤوس الأموال  |
|               |                       | ٣٠رووس الاموال<br><b>جـ - إخراجات</b>   |
|               |                       | <b>ج - إحراجات</b><br>1- بدون تأثیر   |
|               |                       | 1- بدون تاثیر<br>*عدد بولیصات التأمین   |
|               |                       | "عدد بوليصات النامين<br>*عدد الإنخراطات   |
|               |                       | · عدد الانخراهات<br>*رؤوس الأموال( <sup>2)</sup>  |
|               |                       | رووس ، موان .<br>2- استبدالات/تحويلات   |
|               |                       | 2- سب. الم المريق ا<br>* عدد بوليصات التأمين |
|               |                       | بريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ   |
|               |                       | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | 3-الانقضاء<br>3-الانقضاء  |
|               |                       | *عدد الانخراطات   |
|               |                       | *رؤوس الأُمُوال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | 4- التأمينات التي حل أجلها ( <sup>5)</sup>  |
|               |                       | *عدد الانخراطات   |
|               |                       | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | 5-الحوادث   |
|               |                       | *عدد الانخراطات   |
|               |                       | *رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | 6- الاستر دادات<br>*عدد الانخر اطات   |
|               |                       | · عدا الانحراطات<br>*رؤوس الأموال <sup>(2)</sup>  |
|               |                       | . رووس الموال؟<br>6 مكرر - الاستردادات الجزئية  |
|               |                       | 0 محرر- ۱ مسردادات الجربية<br>* عدد الانخراطات <sup>(3)</sup>   |
|               |                       | حداً المعلق ا<br>*رؤوس الأموال        |
|               |                       | روو <i>س ، د</i> مون<br>7- التخفيضات  |
|               |                       | * عدد الانخراطات <sup>(3)</sup>   |
|               |                       | * رؤوس الأموال <sup>(6)</sup>   |
|               |                       | روو .<br>7مكرر ـ انخفاض رؤوس الأموال  |
|               |                       | عدد الانخراطات (3)  |
|               |                       | * رؤوس الأموال  |
|               |                       | 8- فسخ عقود التأمين   |
|               |                       | *عدد بوليصات التأمين  |
|               |                       | *عدد الانخراطات   |
|               |                       | * رؤوس الأموال  |
|               |                       | المجموع جـ  |
|               |                       | *عدد بوليصات التأمين  |
|               |                       | *عدد الانخراطات<br>** مدر الأمال  |
|               |                       | *رؤوس الأموال<br>د- حركة السنة المحاسبية (ب-ج)  |
|               |                       | د- حركه السنة المحاسبية (ب-ج)<br>*عدد بوليصات التأمين   |
|               |                       | *عدد بو بيصات النامين<br>*عدد الانخراطات  |
|               |                       | · عدد الانخراطات<br>*رؤوس الأموال   |
|               |                       | رووس الموان   |
|               |                       | <ul> <li>هـ التأمينات الجارية في نهاية السنة المحاسبية (أ+د)</li> </ul>   |
|               |                       | *عدد بوليصات التأمين  |
|               |                       | *عدد الانخراطات   |
|               |                       | *رووسُ الأموال  |
| L             |                       | 23 - 2 33   |

- \*(1) التأمينات المعنية هي كالتالي:
- التأمينات الجماعية في حالة الوفاة ؟
- التأمينات الجماعية في حالة الحياة ؛
  - التأمينات الجماعية المُختلطة ؛
- التأمينات الجماعية الاستثمار التكافلي ؟
- يمكن تقسيم كل تأمين مذكور إلى عمودين فرعيين إذا كان يتضمن منتوجات التقاعد.
- عندما يتعلق أحد التأمينات المذكورة بالعمليات الهادفة للادخار، يجب أن توزع إلى عمودين مع فصل منتوجات التقاعد عن باقي منتوجات الادخار. -يجب توزيع التأمينات في حالة "الوفاة" إلى عمودين مع فصل منتوجات التأمين في حالة الوفاة المرتبطة بمنتوجات التمويل التشاركي إلى عمودين فرعيين مع فصل المنتوجات المرتبطة حالة الوفاة. ويجب توزيع العمود المتعلق بمنتوجات التأمين في حالة الوفاة المرتبطة بمنتوجات التمويل التشاركي إلى عمودين فرعيين مع فصل المنتوجات المرتبطة بالتمويل التشاركي المتعلقة بالتمويل العقاري عن باقي أشكال التمويل التشاركي .
  - (2) يتعلق الأمر برؤوس الأموال المؤمنة ما عدا بالنسبة للاستثمار التكافلي.
    - (3) لا تتم إضافة الأعداد الواردة في هذا السطر إلى المجموع.
      - (4) إعادة التقييم سلبية أو إيجابية خلال السنة المحاسبية.
  - (5) بما فيها عقود الاستثمار التكافلي التي يترتب عنها إيرادات اختيارية عند الاستحقاق.
    - (6) يتضمن مبالغ تخفيض رؤوس الأموال.

### D20- الجدول II مكرر – حركة بوليصات التأمين خلال السنة المحاسبية: التأمينات الجماعية- الإيرادات

| المجموع العام<br>(7) | التأمينات المعنية<br>(1) | التسمية  |
|----------------------|--------------------------|--|
|                      |                          | أ- تأمينات جارية في بداية السنة المحاسبية                    |
|                      |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|                      |                          | *عدد الانخراطات  |
|                      |                          | *الإير ادات <sup>(2)</sup>                                   |
|                      |                          | <b>ب. إدخالات</b><br>1- الاكتتابات                           |
|                      |                          | ۱-۱، صحب<br>*عدد بوليصات التأمين                             |
|                      |                          | *عدد الأنخر اطات <sup>(5)</sup>                              |
|                      |                          | *الإير ادات <sup>(2)</sup>                                   |
|                      |                          | 2- استبدالات/ تحويلات<br>*عدد بوليصات التأمين                |
|                      |                          | حدد الانخراطات<br>*عدد الانخراطات                            |
|                      |                          | *الإير ادات <sup>(2)</sup>                                   |
|                      |                          | 3- إعادات التقييم  |
|                      |                          | *عدد الانخراطات <sup>(3)</sup><br>*الإير ادات <sup>(4)</sup> |
|                      |                          | المجموع ب  |
|                      |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|                      |                          | *عدد الانخراطات  |
|                      |                          | *الإير ادات  |
|                      |                          | <b>ج</b> - <b>إخراجات</b><br>1- بدون تأثير                   |
|                      |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|                      |                          | *عدد الانخراطات  |
|                      |                          | *الإير ادات <sup>(2)</sup><br>2- استبدالات/تحويلات           |
|                      |                          | / اسببدالات/بحویلات<br>*عدد بولیصات التامین                  |
|                      |                          | بريــــــــــــــــــــــــــــــــــــ                      |
|                      |                          | *الإير ادات <sup>(2)</sup>                                   |
|                      |                          | 3-الانقضاء<br>* مالاد مالاد                                  |
|                      |                          | *عدد الانخر اطات<br>*الإير ادات <sup>(2)</sup>               |
|                      |                          | 4- التأمينات التي حل أجلها (5)                               |
|                      |                          | *عدد الانخراطات  |
|                      |                          | *الإير ادات<br>5-الحو ادث                                    |
|                      |                          | ر-العوانت<br>*عدد الانخر اطات                                |
|                      |                          | *الإير ادات <sup>(2)</sup>                                   |
|                      |                          | 6- الاستردادات   |
|                      |                          | *عدد الانخراطات<br>*الإير ادات <sup>(2)</sup>                |
|                      |                          | ۱۳۰۰ لایر ادات ۱۶۰۰<br>7- التخفیضات                          |
|                      |                          | * عدد الانخراطات <sup>(3)</sup>                              |
|                      |                          | * الإيرادات <sup>(6)</sup>                                   |
|                      |                          | 8- فُسَحُ عقود التأمين<br>*عدد بوليصات التأمين               |
|                      |                          | · عدد الانخراطات<br>*عدد الانخراطات                          |
|                      |                          | * الإيرادات  |
|                      |                          | المجموع جـ   |
|                      |                          | *عدد بوليصات التأمين<br>*عدد الانخراطات                      |
|                      |                          | *عدد الانحراطات<br>*الإير ادات                               |
|                      |                          | د- حركة السنة المحاسبية (ب-ج)                                |
|                      |                          | *عدد بوليصات التأمين   |
|                      |                          | *عدد الانخراطات<br>*الإير ادات                               |
|                      |                          | هـ تأمينات جارية في نهاية السنة المحاسبية (أ+د)              |
|                      |                          | *عدد بوليصات التأمينَ  |
|                      |                          | *عدد الانخراطات<br>*الامادات                                 |
|                      |                          | *الإير ادات  |

```
*(1) التأمينات المعنية هي كالتالي:
- التأمينات الجماعية - في حالة الوفاة ؛
- التأمينات الجماعية - في حالة الحياة ؛
- التأمينات الجماعية - الإير ادات المؤجل دفعها ؛
```

- التأمينات الجماعية - الإيرادات الأكيدة ؛

- التأمينات الجماعية - المُختلطة ؛

- التأمينات الجماعية -الاستثمار التكافلي ؟

- التأمينات الجماعية -الإيرادات الجارية (لا تملأ عدد بوليصات التأمين بالنسبة لهذه التأمينات). - يمكن تقسيم كل التأمينات المذكورة إلى عمودين فر عيين إذا كان يتضمن منتوجات التقاعد.

(2) يتعلق الأمر بإيرادات مؤمنة ما عدا بالنسبة للاستثمار التكافلي.

(3) لا يتم إضافة الأعداد الواردة في هذا السطر إلى المجموع.

(4) إعادة التقييم سلبية أو إيجابية خلال السنة المحاسبية.

(5) بما فيها عقود الاستثمار التكافلي التي يترتب عنها إيرادات اختيارية عند الاستحقاق.

(6) يتضمن مبالغ تخفيض الإيرادات.

(7) لا يتضمن المجموع العام المعطيات المتعلقة بالإير ادات الجارية.

المجموع يوسهم الاسهم من لدن هيئات التوظيف الجماعي العقاري(OPCI) السندات المصدرة بالوحدات الحسابية السندات المصدرة من لدن الهينات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة (OPCVM) الصكوك بالدرهم المجموع الأسهر الأسهر الودائع الاستثمارية من لدن هيئات التوظيف الجماعي العقاري(OPCI) السندات المصدرة بالوحدات الحسابية السندات المصدرة من لدن الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة (OPCVM) الصكوك (1) أقساط صافية من الإلغاءات والرسوم. يلارهم التأمينات الجماعية في حالة الوفاة التمينات الجماعية في حالة الحياة - وروس الأموال المؤجل دفعها التأمينات الجماعية في حالة الحياة -التأمينات الشعبية التأمينات الشعبية في حالة الوفاة التأمينات الشعبية في حالة الحياة الإيرادات المؤجل دفعها التُأمينات الجماعية في حالة الحياة — التأمينات المعنية والأصناف الفرعية الحياة كاملة عقود أخرى التأمينات الفردية في حالة الحياة رؤوس الأموال المؤجل دفعها الإير ادات الأكيدة التأمينات الجماعية المختلطة التأمينات الفردية في حالة الوفاة عمليات أخرى للتأمين على الحياة التأمينات الشعبية المختلطة الإير ادات المؤجل دفعها الإير ادات الفورية الإير ادات الأكيدة الاستثمار التكافلي الجماعي الاستثمار التكافلي الفردي الزواج والولادة عمليات أخرى عقود أخرى التأمينات الجماعية الاستثمار التكافلي المختلطة المؤقلة التأمينات الفردية المختلطة

D20- الجدول III: تفصيل الأقساط المصدرة برسم التأمين على الحياة (1)

|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | رؤوس<br>الأصاط الأموال<br>المصدرة المؤمنة |       |   |
|---------|-------------|-----------|-----------|---------------------------|---------------------------|---------------------|-------------------|--------------------|-------------------|-------------------|-----------|-----------------|---------|---|-------|---|
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | الأقواطات الأقواطات المواقدة              | جماعي | in. infine  |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | عدد بوليصات<br>التأمين                    |       | معلوجات اعرى معامين مي هاية الوتاء                  |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | رووس<br>الأموال<br>المؤمنة                |       |   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | الأقساط<br>ت المصدرة<br>،                 | فردي  |   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | وال بوليصات<br>التأمين<br>التأمين         |       |   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | رووس الأموال<br>المؤمنة                   |       |   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | الأقساط<br>المصدرة                        | ي     | ٩   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | عد الانفراطات                             | جماعي | التموين النسان                                      |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | عد بولیصات<br>التأمین                     |       | العامين في هند الوقاء العربية بمعرب العمرين العماري |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | ر فوس<br>الأموال<br>المؤمنة               |       | ، ئى در   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | الأقساط المصدرة                           | فردي  | ريعامين   |
|         |             |           |           |                           |                           |                     |                   |                    |                   |                   |           |                 |         | عدد بولیصات<br>التأمین                    |       |   |
| المجموع | 5.000.000 ≤ | 5.000.000 | 4.000.000 | £2.000.000]<br>]3.000.000 | ;1.000.000]<br>]2.000.000 | ]1.000.000:500.000] | ]500.000:400.000] | ]400.000 :300.000] | ]300.000:200.000] | ]200.000:100.000] | ] 100.000 | ]50.000:20.000] | 20.000> | شرائح رؤوس الأموال<br>المؤمنة بالدرهم     |       |   |

D20 – الجدول IV- تفصيل التأمين في حالة الوفاة

\*

v

<u>ملحق 35</u> المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D21 : الإيداعات والأرصدة المتطقين بتغطية الاحتياطيات التقتية المحصورة في ..... (بالأف الدراهم)

المقاولة.

D21- الجدول ا - الاحتياطيات التقنية(1)

| المجموع   |              |                                       |                   |                  |                               |
|---|--------------|---------------------------------------|-------------------|------------------|-------------------------------|
| احتباطي خطر الاستحقاق محتسب في يوم الإبداع (3)  |              | ****                                  |                   |                  | ****                          |
| الاحتياطيات التقنية المتعلقة بعمليات الإسعاف (2)  | * * *<br>* * | * * * * * * * * * * * * * * * * * * * |                   | *<br>*<br>*<br>* | **<br>**<br>*                 |
| احتياطيات الفو ائض التقنية و المالية *  |              | ****                                  |                   |                  | ***                           |
| الاحتياطيات الفقية (العمليات المباشرة) <b>مخصوم منها</b> احتياطي خطر الاستعاق باستثناء<br>احتياطيات الفو ائض التقنية و المالية و الاحتياطيات التقنية المتعلقة بعمليات الإسعاف. <sup>(2)</sup> |              |                                       |                   |                  |                               |
|   | الحساب 1     | الحساب 2                              | الحساب 4 الحساب 5 | الحساب 5         | النسيير الحاص بمقاولة التأمين |
|   |              | صندوق التأمين التكافلي (1)            | ئتكافلي (1)       |                  | احتياطي                       |

قيمة الجرد للقيم الممثلة لاحتياطيات عمليات عمليات قيمة الجرد "احتياطيات الفوائض التقلية والمالية"(7) قيمة الجرد اهتلاك أو احتياطي(6) قيمة الإدخال القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين حصص و أسهم الشركات العقارية السندات المصدرة من لدن صندوق التوظيف الجماعي العقاري إيداعات في حسابات غير قابلة للتصرف شهادات الصكوك وسندات الديون أخرى القابلة للتداول أسهم وحصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد الديون المتعلقة بإحالات اختبارية غير مودعة توظيفات عقارية توظيفات آخرى أسهم وحصص الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية سندات الدين الأخرى القابلة للتداول تكاليف الاقتناء المرجأة (3492) ديون مرتبطة بمساهمات توظيفات عقارية أخرى توظيفات عقارية جارية اسهم وحصص اخرى الأسهم غير المسعرة نيون مالية مختلفة شهادات الصكوك الأسهم المسعرة سندات المساهمة ودائع أخرى الأراضي المباني 131

D21 - الجدول II- تفصيل الإيداعات والتوظيفات المرصدة لتغطية الاحتياطيات التقنية لحسابات 1° و4° و5° لصندوق التأمين التكافلي (\*\*)

D21 — الجدول III - تفصيل الإيداعات والتوظيفات المرصدة لتغطية الاحتياطيات التقنية للحساب  $2^{\circ}$  لصندوق التأمين التكافلي (1) (بآلاف الدراهم)

| طريقة إعادة التقييم (9) (10) | قيمة التحقيق | أسماء القيم <sup>(4)</sup>  | العدد |
|------------------------------|--------------|---|-------|
|                              |              | الأراضي   |       |
|                              |              | المباني<br>حصص و أسهم الشركات العقارية  |       |
|                              |              | مصطل واسهم السركات المعارية<br>السندات المصدرة من لدن صندوق التوظيف الجماعي العقاري |       |
|                              |              | توظيفات عقارية أخرى   |       |
|                              |              | توظيفات عقارية جارية  |       |
|                              |              | توظيفات عقارية  |       |
|                              |              | شهادات الصكوك   |       |
|                              |              | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول  |       |
|                              |              | شهادات الصكوك وسندات الديون الأخرى القابلة للتداول                                  |       |
|                              |              | سندات المساهمة  |       |
|                              |              | الأسهم المسعرة<br>الأسهم غير المسعَّرة  |       |
|                              |              | الاسهم عیرالمسعره<br>اسهم وحصص آخری   |       |
|                              |              | أسهم وحصص الهيئات غير تلك المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة                   |       |
|                              |              | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة                           |       |
|                              |              | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة                           |       |
|                              |              | أسهم وحصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد  |       |
|                              |              | أسهم وحصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد  |       |
|                              |              | الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية  |       |
|                              |              | ودائع أخرى  |       |
|                              |              | ودائع في حسابات غير قابلة للتصرف  |       |
|                              |              | توظيفات أخرى  |       |
| ****                         |              | المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين                            |       |
|                              |              | المجموع العام   |       |

### D21 الجدول IV - تفصيل الإيداعات والتوظيفات المرصدة لتغطية احتياطي التسيير الخاص بمقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي

| قيمة الجرد | اهتلاك أو<br>احتياط <i>ي</i> (6) | متوسط قيمة<br>السوق <sup>(5)</sup> | قيمة الإدخال | أسماء القيم(4)  | العدد |
|------------|----------------------------------|------------------------------------|--------------|---|-------|
|            |                                  |                                    |              | الأراضي<br>المانا   |       |
|            |                                  |                                    |              | المباني<br>حصص وأسهم الشركات العقارية                       |       |
|            |                                  |                                    |              | السندات المصدرة من لدن صندوق التوظيف الجماعي العقاري        |       |
|            |                                  |                                    |              | توظيفات عقارية أخرى   |       |
|            |                                  |                                    |              | توظيفات عقارية جارية  |       |
|            |                                  |                                    |              | توظيفات عقارية  |       |
|            |                                  |                                    |              | شهادات الصكوك   |       |
|            |                                  |                                    |              | سندات أخرى والديون القابلة للتداول                          |       |
|            |                                  |                                    |              | شهادات الصكوك وسندات الديون أخرى القابلة للتداول            |       |
|            |                                  |                                    |              | سندات المساهمة<br>الأمال                                    |       |
|            |                                  |                                    |              | الأسهم المسعرة<br>الأسهم غير المسعَّرة                      |       |
|            |                                  |                                    |              | المسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة |       |
|            |                                  |                                    |              | أسهم وحصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد                    |       |
|            |                                  |                                    |              | أسهم وحصص أخرى  |       |
|            |                                  |                                    |              | أسهم وحصص   |       |
|            |                                  |                                    |              | القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها            |       |
|            |                                  |                                    |              | ودائع استثمارية لدى البنوك التشاركية                        |       |
|            |                                  |                                    |              | ودائع أخرى  |       |
|            |                                  |                                    |              | الودائع في حسابات غير قابلة للتصرف                          |       |
|            |                                  |                                    |              | توظيفات أخرى  |       |
|            |                                  |                                    |              | المبالغ التي سيتم اقتطاعها من صندوق تضامن مؤسسات التأمين    |       |
|            |                                  |                                    |              | المجموع العام   |       |

- (1) في حالة إنشاء حسابات جديدة، يجب إعداد الجدول بالنسبة لجميع الحسابات (إضافة الأعمدة الموافقة).
- (2) الاحتياطيات المعنية هي احتياطي الحوادث الواجب أداؤها واحتياطي الأقساط غير المكتسبة واحتياطي الأخطار الجارية.
  - (3) يحتسب بصفة منفصلة بالنسبة لكل حساب معنى.
    - (4) تفصيل حسب القيم والمؤسسة المودع لديها.
  - (5) متوسط قيمة السوق للأشهر الثلاثة الأخيرة السابقة لتاريخ الإيداع.
  - (6) بالنسبة للصكوك، يستعمل هذا العمود عند الاقتضاء بالنسبة للزيادة (+) والنقصان (-) ؟
  - يكون مخصص للقيم المنقولة التي لا يقل نقصان قيمتها عن نسبة 25% من قيمة إدخالها.
  - (7) يتضمن هذا العمود قيمة الجرد للقيم المرصدة لتمثيل احتياطي الفوائض التقنية والمالية.
  - (8) يخصص هذا العمود للحساب رقم 4. ويتضمن قيمة الجرد للقيم المرصدة لعمليات الإسعاف.
    - (9) الخبرة، الطريقة التقديرية (طريقة التحديد)،...
  - (10) يجب إرفاق هذا الجدول بوثائق الإثبات لقيم التحقيقات (شهادات، كشوفات، وتقارير الخبرة،...)
    - \* تملأ الخانات بمبلغ الاحتياطي عندما يكون موجبا (0 عندما يكون سالبا)
- \*\* تعد المقاو لات الجدول بالنسبة لكل حساب؛ وفي حالة إنشاء حسابات جديدة، يجب إعداد الجدول بالنسبة لجميع الحسابات

\* \* \*

### ملحق 36

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة D22: الوضعية المالية في 30 يونيو

1 صندوق التأمين التكافلي أو صندوق إعادة التأمين التكافلي أو هما معا

الحصيلة (BL)

حساب العائدات والتكاليف (CPC)

2 مقاولة التأمين وإعادة التأمين التكافلي

الحصيلة (BL)

حساب العائدات والتكاليف (CPC)

\* \* \*

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رنيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 مادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي القائمة D23 : قوائم كل ثلاثة أشهر

المقاولة. السنة المحاسية. ثلاث أشهر الجارية.

الجدول [: تنفقات عن كل ثلاثة أشهر - المؤشرات التقنية و مؤشرات أجرة التسيير

|        |   |  |   |  | •   |                       |                      |                               |   |                          |  |
|--------|---|--|---|--|---|-----------------------|----------------------|-------------------------------|---|--------------------------|--|
| 1520   | الاستثمار التكافلي الفردي                 |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 15     | العقود ذات رأسمال المتغير                 |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
|        | بما فيها التقاعد                          |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1420   | جماعية                                    |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
|        | بما فيها التقاعد                          |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1410   | فردية                                     |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 14     | الاستثمار التكافلي                        |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1330   | المختلطة                                  |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
|        | بما فيها التقاعد                          |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1320   | في حالة الحباة                            |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1310   | في حالة الوفاة                            |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 13     | التأمينات الجماعية                        |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1230   | المختلطة                                  |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
|        | بما فيها التقاعد                          |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1220   | في حالة الحباة                            |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1210   | في حالة الوفاة                            |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 12     | التأمينات الشمعية                         |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1130   | المختلطة                                  |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
|        | بما فيها التقاعد                          |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1120   | في حالة الحياة                            |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 1110   | في حالة الوفاة                            |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| 11     | تأمينات فردية                             |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| -1     | تأمينات على الحياة والاستثمار<br>التكافلي |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |
| الرموز | الأصناف والأصناف الفرعية                  | الأقساط المصدرة بما فيها تغير<br>احتياطيات الأقساط الواجب<br>إصدارها أو الواجب الغاؤها | تغير احتياطي<br>الأقساط الواجب<br>إصدارها | تغير احتياطي<br>الأقساط الواجب<br>الفاق ها | الأقساط المصدرة<br>صافية من تغير<br>اختياطيات<br>الأقساط الواجب<br>إصدارها أو<br>إصدارها أو | الوكالة<br>بالاستثمار | التعويضات<br>المؤداة | يما فيها مبالخ<br>الإستردادات | المتعلقة<br>المتعلقة<br>بعرض<br>عمليات<br>عمليات<br>التأمين | عد العوادث<br>المصرح بها | عدد<br>البوليصات<br>الجارية<br>الجارية |
|        |   | الأقساط  | الأقساط المصدرة صافية من الإلغاءات        | ن الإلفاءات                                |   | أجرة التسيير          | التعويضات            | نبات                          |   |                          |  |
|        |   |  |   |  |   |                       |                      |                               |   |                          |  |

|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | عدد<br>البوليصات<br>الجارية  |                                |             |                  |                                 |                  |  |
|---------------------|---------------------------------|---|----------------|-------|-------------|-----------------------------------|---|--|--|---------------|--|--|--------------------------------|-------------|------------------|---------------------------------|------------------|--|
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | عد العوائث<br>المصرح بها   |                                |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | تكاليف الإقتناء  |                                |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | مۇداة  | التعويضات                      |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | وكالة  | أجرة التسيير                   |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | الأقساط المصدرة صافية<br>من تغير احتياطيات<br>الأقساط الواجب إصدارها<br>أو الواجب إلغاؤها      |                                |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  |  | ، الإلغاءات                    |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | تغير احتياطي<br>الأقساط الواجب<br>إلغاؤها  | طُ الْمصدرة صافية من الإلغاءات |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | تغير احتياطي<br>الأقساط الواجب<br>إصدارها  | الأقساط المصا                  |             |                  |                                 |                  |  |
|                     |                                 |   |                |       |             |                                   |   |  |  |               |  | الأقساط المصدرة<br>بما فيها تغير<br>احتياطيات الأقساط<br>الواجب إصدار ها أو<br>الواجب إلغاق ها |                                |             |                  |                                 |                  |  |
| نات محرك            | ، والأمراض                      | أشخاص منقولون على منن<br>عربات ذات محرك | ومة            |       |             | حوادث جسمانية – المرض<br>والأمومة | (ض.ض.ع.و.ك) برسم عقود التأمون التي تعطي المسرو لية المدنية التي يمكن أن نثار بسبب الأضرار البدنية غير تلك المشار البها في 202 | (ض.ض.ع.و.ك) برسم عقود<br>التأمين التي تعطي المسوولية<br>المدنية للعربات البرية ذات<br>محرك | (ض.ض.ع.و.ك) برسم عقود<br>التأمين التي تغطي الأضرار<br>اللاحقة بالأموال | ر1) (ك.ك      | التأمينات غير عمليات التأمين<br>على الحياة | الأصناف والأصناف الفرعية   |                                |             | إدة              | ، أخرى على                      | التقاعد          | بما فيها النفاعد<br>الاستثمار التكافلي الجماعي |
| عربات برية ذات محرك | حوادث الشغل والأمراض<br>المهنية | أشخاص منقولون ع<br>عربات ذات محرك       | المرض والأمومة | العجز | حوادث فردية | حوادث جسما<br>والأمومة            | (ض.ض.ع.و.ك) برسم عقد التأمين التي تعطي المسوول المدنية التي يمكن أن تثار بسبب الأضر ان البدنية غير تلك المشار إليها في 202    | (ض.ض.ع.و<br>التأمين التي تـ<br>المدنية للعرباد<br>محرك                                     | (ض.ض.ع.و<br>التأمين التي تـ<br>اللاحقة بالأمو                          | ا (ض.ض.ع.و.ك) | التأمينات غير<br>على الحياة                | الأصناف وال  |                                | عمليات أخرى | الزواج و الولادة | عمليات تأمين أخرى على<br>الحياة | بما فيها التقاعد | بما فيها اللفاعد الاستثمار التكافلي ال         |
| 23                  | 22                              | 214                                     | 213            | 212   | 211         | 21                                | 203   | 202  | 201  | 20            | -2   | الرموز   |                                | 1880        | 1810             | 18                              |                  | 1560   |

| عائدات التوظيفات (73)<br>تكاليف التوظيفات (63)<br>مخصصات الإستغلال<br>النفقات المباشرة المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي<br>العائدات التقنية للاستغلال المرتبطة مباشرة بحسابات التأمين التكافلي |                  |                  |                  |                   |                 |
|---|------------------|------------------|------------------|-------------------|-----------------|
| أربع ثلاث أشهر الأخيرة  | ثلاث أشهر<br>T-3 | ثلاث أشهر<br>T-2 | ثلاث أشهر<br>T-1 | ثلاث أشهر الجارية | المجموع         |
| عائدات التوظيفات (73)<br>تكاليف التوظيفات (63)<br>مخصصات الإستغلال<br>النفقات المباشرة المرتبطة بحسابات التأمين التكافلي<br>المائدات التقنية للاستغلال المرتبطة مباشرة بحسابات التأمين التكافلي |                  |                  |                  |                   |                 |
| أربع ثلاث أشهر السابقة  | ثلاث أشهر<br>T-7 | ثلاث أشهر<br>T-6 | ثلاث أشهر<br>T-5 | ثلاث أشهر<br>T-4  | المجموع         |
|   |                  |                  |                  |                   | (بالاف الدراهم) |

الجدول II- تدفقات عن كل ثلاثة أشهر- مؤشرات الاستغلال و التوظيف (١)

|                                      |               |   |  |                                       |                                   |         |       |         |                         |             |                         |                   |                       | _           |
|--------------------------------------|---------------|---|--|---------------------------------------|-----------------------------------|---------|-------|---------|-------------------------|-------------|-------------------------|-------------------|-----------------------|-------------|
|                                      |               |   |  |                                       |                                   |         |       |         |                         |             |                         |                   |                       |             |
|                                      |               |   |  |                                       |                                   |         |       |         |                         |             |                         |                   |                       |             |
|                                      |               |   |  |                                       |                                   |         |       |         |                         |             |                         |                   |                       |             |
|                                      |               |   |  |                                       |                                   |         |       |         |                         |             |                         |                   |                       |             |
| (1) الضمان ضد عواقب الوقائع الكارثية | المجموع العام | عمليات القبول -الأخطار<br>موضوع ض.ض.ع.و.ك | عمليات القبول - غير عمليات<br>التأمين على الحياة، باستثناء<br>عمليات قبول الأخطار<br>موضوع ض.ض.ع.و.ك | عمليات القبول - التأمين على<br>الحياة | عمليات القبول في إعادة<br>التأمين | الكفالة | القرض | الإسعاف | الإسعاف والقرض والكفالة | عمليات أخرى | تأمينات الخسائر المالية | الحماية القانونية | تأمين المحصول الزراعي | موت الماشية |
| (1) الم                              |               | 33  | 32   | 31                                    | చ                                 | 293     | 292   | 291     | 29                      | 288         | 286                     | 285               | 284                   | 283         |

# D23 : الجدول III - مبلغ التوظيفات بقيمة الجرد عن كل ثلاثة أشهر

|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | الرئة<br>جارية                 |                |                    |
|--|-----------|--|-----------|--|-----------|--|--------------------------------------|-----------------------------|------------------------------------|---------------|-----------|--|--------------------------------|----------------|--------------------|
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر الجارية    | حساب 5         |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر السابقة    |                | (مالإف المار الهو) |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر الجارية    | 4 ÷            | 2. E               |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر السابقة    | حساب           |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر الجارية    | ع ښا           |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر<br>السابقة |                |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر الجارية    | 2 <del>'</del> |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر السابقة    | حسا            |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر<br>الجارية | ا خړ           |                    |
|  |           |  |           |  |           |  |                                      |                             |                                    |               |           |  | نهاية ثلاثة<br>أشهر<br>السابقة | حسا            |                    |
| توظيفات عقارية<br>بما فيها توظيفات صندوق التوظيف<br>الجماعي العقاري<br>السندات المصدرة من لدن الهيئات المكلفة<br>بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة | مجموع 265 | الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية<br>ودائع أخرى | مجموع 264 | تسبيقات على يوليصنات التامين على الحياة<br>قروض أخرى | مجموع 263 | سهم وحصص الهيئات المطاعه بالنوظيف الجماعي<br>اللقيم المنقولة<br>أسهم وحصص صناديق النوظيف الجماعي للتسنيد<br>أسهم وحصص أخرى | الأسهم المسعرة<br>الأسهم غير المسعرة | مجموع 262<br>سندات المساهمة | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول | شهادات الصكوك | مجموع 261 | أر اضي<br>مباني<br>أسهم وحصص صندوق التوظيف الجماعي<br>العقاري<br>توظيفات عقارية أخرى<br>توظيفات عقارية جارية | التسمية                        |                |                    |

| 1 إلى 5   |         |           |   |           |  |           |                                   |   |  |  |
|---|---------|-----------|---|-----------|--|-----------|-----------------------------------|---|--|--|
| ندوق التأمين التكافلي (من<br>ة لجميع الحسابات   |         |           |   |           |  |           |                                   |   |  |  |
| كل حساب من حسابات صن<br>د الجدولين    و     بالنسبا   |         |           |   |           |  |           |                                   |   |  | •  |
| (١) يعد هذا الجدول بصفة منفصلة بالنسبة لكل حساب من حسابات صندوق التأمين الكافلي (من 1 إلى 5)<br>وفي حالة إنشاء حسابات جديدة، يجب إعداد الجدولين 11 و 111 بالنسبة لجميع الحسابات | المجموع | مجموع 268 | ديون مرتبطة بمساهمات<br>ديون مالية مختلفة | مجموع 267 | ر. ديون في ذمة المحليين المسلمة لهم نقدا | مجموع 266 | بما فيها توظيفات البنوك التشاركية | تسبيقات على عقود الاستثمار التكافلي<br>توظيفات أخرى | للفيم المنفوله<br>حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي |

\*

\*

# المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 77.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

ملحق 38

| المقاولةالمناة المحاسبية | قائمه (1/2 مگرر : القوائم الشهريه |
|--------------------------|-----------------------------------|
|                          |                                   |

الشهر الجاري:

| 188    | عملیات أخری                              |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|--------|--|---------------------------|---|---------|---------------------|---------------------|-------------|-------------|-----------------|
| 181    | الزواج والولادة                          |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 18     | عمليات تأمين أخرى على الحياة             |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيه النقاعد                          |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 156    | الاستثمار التكافلي الجماعي               |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيه التقاعد                          |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 152    | الاستثمار التكافلي الفردي                |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 15     | العقود ذات رأس المال المتغير             |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيه النقاعد                          |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 142    | الجماعي                                  |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيه التقاعد                          |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 141    | الفردي                                   |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 14     | الاستثمار التكافلي                       |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 133    | المختلطة                                 |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيها التفاعد                         |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 132    | في حالة الحياة                           |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 131    | في حالة الوفاة                           |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 13     | التأمينات الجماعية                       |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 123    | المختلطة                                 |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيها الثقاعد                         |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 122    | في حالة الحياة                           |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 121    | في حالة الوفاة                           |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 12     | التأمينات الشعبية                        |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 113    | المختلطة                                 |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
|        | بما فيها الثقاعد                         |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 112    | في حالة الحياة                           |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 111    | في حالة الوفاة                           |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 11     | التأمينات الفردية                        |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| 1-     | التأمينات على الحياة والإستثمار التكافلي |                           |   |         |                     |                     |             |             |                 |
| الرموز | الإصناف والإصناف الفرعية                 | الإفساط المصدرة<br>-أفراد | الإفساط المصدرة<br>-مقاولات<br>-مقاولات | المجموع | وكاله<br>بالاستثمار | فيها<br>الاستردادات | الاستردادات | المصرح بها  | التأمين الجارية |
|        |  |                           |   |         |                     |                     | مانغ        | عدد الحوادث | عدد يوليصات     |
|        |  | الأقساط اأ                | الأقساط المصدرة صافية من الالغاءات      | نغاءات  | أحرة التسبير        | النعو يضات          |             |             |                 |

| 264     | 264   جميع الاخطار المعلومانيه  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
|---------|---|---------------------------------------|------------------------------|---------|---|---------|-------------------------|------------------|
| 263     | نكسر الألات   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 262     | 262 جميع أخطار التركيب  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 261     | جميع أخطار الأوراش  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 26      | تأمينات الأخطار التقنية   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 253     | الخسائر المالية   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 252     | العوامل الطبيعية  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 251     | الحريق  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 25      | الحريق والعوامل الطبيعية  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 248     | 248 مسؤوليات مدنية أخرى   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 242     | المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات الجوية   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 241     | المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات النهرية والبحرية   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 24      | المسؤولية المننية العامة  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 232     | 232 ضمانات أخرى غير المسؤولية المدنية   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2318    | عربات آخری  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2315    | العربات دات عجلتين او نلات عجلات  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2317    | عربات محصصه لللقل العمومي للمسافرين   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2217    |   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2313    | العربات النفعية التي، وزنها 3.5 طن، أو أكثر   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2312    | العربات النفعية التي لا يتعدى وزنها 3.5 طن  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 2311    | عربات مخصصة للاستعمال السياحي   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 231     | 231 مسۇولية مدنية   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 23      | 23   عربات برية ذات محرك  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 22      | حوادث الشغل والأمراض المهنية  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 214     | أشخاص منقولون على متن عربات ذات محرك  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 213     | المرض والأمومة  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 212     | العجز   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 211     | حوادث فر دية  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 21      | حوادث جسمائية — المرض والأمومة  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 203     | (ض.ض.ع.و.ك) برسم عقو د التأمين التي تغطي المسؤولية المدنية<br>التي يمكن أن تثار بسبب الأضرار البدنية غير نلك المشار إليها في<br>202 |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 202     | (ض.ض.ع.و.ك) برسم عقود التأمين التي تغطي المسؤولية المنئية<br>المربات البرية ذات محرك  |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 201     |   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| 20      | 20 فن.ض.ع.و.ك   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| -2      | التأمينات غير عمليات التأمين على الحياة   |                                       |                              |         |   |         |                         |                  |
| الريبور |   | المصدرة- أفراد                        | الإعساط المصدرة -<br>مقاولات | المجموع | الوكالة                                 | مؤداة   | معد العوادية العصري بها | المورية.         |
|         | ما الما الما الما الما الما الما الما ا   | الأقساط (لم                           | صدرة صافيه من الإلعاءات      | تاءات   | اجره التسيير                            | تعويضات |                         | مر اران المرامية |
|         |   | * * * * * * * * * * * * * * * * * * * |                              |         | 2 1 2 1 2 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 1 |         |                         |                  |

|     | المجموع العام  |  |  |  |  |
|-----|--|--|--|--|--|
| 33  | عمليات القبول ١٠لأخطار موضوع ض.ض.ع.و.ك   |  |  |  |  |
|     | 32 عمليات القبول - غير عمليات التأمين على الحياة، باستثناء عمليات<br>32 قبول الأخطار موضوع ض.ض.ع.و.ك |  |  |  |  |
| 31  | عمليات القبول - التأمين على الحياة   |  |  |  |  |
|     | 3-   عمليات القبول في إعادة التأمين  |  |  |  |  |
| 293 | الكفالة  |  |  |  |  |
|     | 292 القرض  |  |  |  |  |
|     | 291 الإسعاف  |  |  |  |  |
|     | 29   الإسعاف والقرض والكفالة   |  |  |  |  |
|     | 288   عملیات أخرى  |  |  |  |  |
|     | 286   تأمينات الخسائر العالية  |  |  |  |  |
|     | 285 الحماية القانونية  |  |  |  |  |
|     | 284 أنامين المحصول الزراعي   |  |  |  |  |
|     | 283 موت الماشية  |  |  |  |  |
|     | 282 البرد أو الصقيع  |  |  |  |  |
|     | 281 السرقة   |  |  |  |  |
|     | 28 عملیات آخری   |  |  |  |  |
|     | 274 ميكل الطائرة   |  |  |  |  |
|     | 273   البضائع المنقولة عبر الطرق البرية  |  |  |  |  |
|     | 272 حمولات السفينة   |  |  |  |  |
|     | 271 ميكل السفينة   |  |  |  |  |
|     | 27 النقل   |  |  |  |  |
| 266 | المسؤولية المدنية العشرية  |  |  |  |  |
|     | 265 الخسائر المالية  |  |  |  |  |
|     |  |  |  |  |  |

### الجدول II: المبلغ الشهري لتوظيفات حسابات صندوق التأمين التكافلي المتعلقة بتغطية الأخطار (بألاف الدراهم)

|              | الجارية (1)       |              |   |     |
|--------------|-------------------|--------------|---|-----|
| ړي           | نهاية الشهر الجار | في           | التسمية   | 375 |
| قيمة التحقيق | قيمة الجرد        | قيمة الإدخال |   |     |
|              |                   |              | مجموع التوظيفات العقارية  |     |
|              |                   |              | شهادات الصكوك وسندات الديون الأخرى القابلة للتداول  |     |
|              |                   |              | مجموع الأسهم والحصص   |     |
|              |                   |              | سندات المساهمة  |     |
|              |                   |              | الأسهم المسعرة  |     |
|              |                   |              | الأسهم غير المسعَّرة  |     |
|              |                   |              | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة<br>حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد |     |
|              |                   |              | أسهم وحصص أخرى  |     |
|              |                   |              | القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها  |     |
|              |                   |              | مجموع الودائع في حسابات غير قابلة للتصرف  |     |
|              |                   |              | مجموع الودائع لدى المقاولات المحيلة   |     |
|              |                   |              | مجموع التوظيفات الأخرى  |     |
|              |                   |              | المجموع العام   |     |

(1) يملأ هذا الجدول بالنسبة للحسابات 1° و4° و5° من صندوق التأمين التكافلي (كل حساب على حدة)

### الجدول !!!: المبلغ الشهري لتوظيفات حساب "الاستثمار"

| ية (2)             | الجار             |  |
|--------------------|-------------------|--|
| نهاية الشهر الجاري | مبلغ التوظيفات في |  |
| قيمة التحقيق       | قيمة الإدخال      | تسمية القيم  |
|                    |                   | توظيفات عقارية بما فيها توظيفات صندوق التوظيف الجماعي العقاري بما فيها توظيفات صندوق التوظيف الجماعي العقاري شهادات الصكوك وسندات الديون القابلة للتداول اسهم وحصص الهيئات غير تلك المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة اسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد تصبيقات على عقود الاستثمار التكافلي توظيفات أخرى بما فيها ودائع استثمارية لدى البنوك التشاركية |
|                    |                   | المجموع 266  |

<sup>(2)</sup> يملأ هذا الجدول بالنسبة للحسابات  $1^{\circ}$  و $4^{\circ}$  و $5^{\circ}$  من صندوق التأمين التكافلي (كل حساب على حدة)

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 مادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 39

القائمة D24: تفصيل النفقات المباشرة وتوزيع تكاليف الاستغلال المتعلقة بحسابات صندوق التأمين التكافلي

جدول I: تقصيل النفقات المباشرة المرتبطة بحسابات صندوق التأمين التكافلي

|         |                                |        |        |        |        |        | المبلغ                             |
|---------|--------------------------------|--------|--------|--------|--------|--------|------------------------------------|
| المجموع | حسابات ذات نفقات مشتركة<br>(*) | حساب 5 | حساب 4 | حساب 3 | حساب 2 | حساب 1 | $oldsymbol{d}^{(1)}$ طبيعة النفقات |

جدول II: توزيع التكاليف المباشرة المرتبطة بحسابات صندوق التأمين التكافئي (<sup>2)</sup>

الجدول II-1 توزيع التكاليف المتعلقة بكل حساب دون أن تكون متعلقة مباشرة بالأصناف الفرعية

|                |                |                |                |                |             | توزيع التكاليف                                  |
|----------------|----------------|----------------|----------------|----------------|-------------|---|
|                |                |                |                |                |             | مفتاح التوزيع ب %<br>(6)                        |
|                |                |                |                |                | (j)+(÷)+(j) | المجموع العام لكل حساب                          |
|                |                |                |                |                |             | تغير الاحتياطيات التقنية<br>( <sup>5)</sup> (3) |
|                |                |                |                |                |             | التعويضات والمصاريف<br>المؤداة (ب)              |
|                |                |                |                |                | Ó           | الأقساط (4)                                     |
| مجموع الحساب 5 | مجموع الحساب 4 | مجموع الحساب 3 | مجموع الحساب 2 | مجموع الحساب 1 |             | اصناف الحسابات                                  |

|  |            |            |  | _ |
|--|------------|------------|--|---|
|  |            |            | توزيع التكاليف                                     |   |
|  |            |            | مفقاح التوزيع ب %<br>(7)                           |   |
|  |            |            | المجموع العام لكل تركيبة<br>حسابات<br>(اً)+(ب)+(أ) |   |
|  |            |            | تغير الاحتياطيات التقنية<br>(حَ) (حَ)              |   |
|  |            |            | التعويضات والمصاريف<br>المؤداة (ب)                 |   |
|  |            |            | الأقساط (4)  |   |
|  | التركيبة 2 | التركيبة 1 | الصنف والصنف الفرعي(3)                             |   |

الجدول II -2 توزيع التكاليف المتعلقة بإحدى تركيبات الحسابات دون أن تكون متعلقة مباشرة بالأصناف الفرعية

\*

\*

الجدول II -3 ملخص توزيع التكاليف حسب الأصناف الفرعية

| <u> </u> |          |   |
|----------|----------|---|
|          | (آ+÷+ ع) | مجموع التكاليف المرتبطة<br>مباشرة بحسابات صندوق<br>التأمين التكافلي |
|          | (5)      | تكاليف الأصناف الفرعية<br>المبينة في الجدول 2-11                    |
|          | (÷)      | تكاليف الأصناف الفر عية<br>المبينة في الجدول 1-11                   |
|          | Ó        | التكاليف المتعلقة مباشرة<br>بالأصناف الفرعية                        |
|          |          | الأصناف الفرعية (3)   |

(2) بما في ذلك مخصصات الاستغلال المرتبطة بحسابات صندوق التأمين التكافلي: (3) تملأ هذه القائمة بالنسبة لجميع الأصناف الفرعية المكونة من ثلاث أرقام المنصوص عليها في المادة 45 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق (١) تفصيل حسب طبيعة النفقات بالنسبة لكل نوع من النفقات المباشرة المر تبطة بحسابات صندوق التأمين التكافلي طبقا لنظام تسيير صندوق التأمين التكافلي.

بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي.

(4) يتعلق الأمر بأقساط السنة المحاسبية (الأقساط المصدرة مخصوم منها ناتج تغير احتياطي الأقساط غير المكتسبة).
 (5) جميع الاحتياطيات التقنية غير تلك المخصصة للأقساط غير المكتسبة والمخصصة للأخطار الجارية و لخطر الاستحقاق والاستقرار.

(6) يتم الحصول على مفتاح التوزيع عن طريق قسمة كل سطر من عمود المجموع العام لكل حساب على المجموع العام للحساب المعني.
 (7) يتم الحصول على مفتاح التوزيع عن طريق قسمة كل سطر من عمود المجموع العام لكل تركيبة حسابات على المجموع العام لتركيبة الحسابات المعنية.

(\*) النفقات غير المرتبطة مباشرة وبصفة حصرية بحساب معين

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

## القائمة D25: تفصيل حصة معيدي التأمين في الأقساط

(بألاف الدراهم) المقاولة :......ة : السنة المحاسبية :

| 7012 7011   | 7010    | 701010          |         |         | 01001 70101     |         |   |
|-------------|---------|-----------------|---------|---------|-----------------|---------|---|
| 7012 ق 7011 | المجموع | 701922 و 701912 | اتفاقية | المجموع | 701921 و 701911 | اتفاقية | للتامينات (۱)                           |
|             |         |                 |         |         |                 |         |   |
|             |         |                 |         |         |                 |         | مجموع التأمينات<br>غير تأمين الحياة (أ) |
|             |         |                 |         |         |                 |         |   |
|             |         |                 |         |         |                 |         | مجموع تأمين<br>الحياة (ب)               |
|             |         |                 |         |         |                 |         | مجموع عمليات<br>القبول (ج)              |
|             |         |                 |         |         |                 |         | المجموع العام<br>(أ) + (ا ، ) + (ح)     |

### ملحق 41

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### القائمة D26 حساب عمليات إعادة التأمين

| المقاولة :                      |
|---------------------------------|
| السنة المحاسبية :               |
| طبيعة إعادة التأمين:            |
| اتفاقية رقم :                   |
| أو                              |
| اختيارية رقم :                  |
| السنة المحاسبية لإعادة التأمين: |
| شكل إعادة التأمين :             |
|                                 |

### (بآلاف الدراهم)

| (بالأف الدراهم) |                                 | السنة المحاسبية | 7 -ti                                 |
|-----------------|---------------------------------|-----------------|---------------------------------------|
| المجموع         | تراكم السنوات المحاسبية السابقة | السنة المحاسبية | التسمية                               |
|                 |                                 |                 | 1-الأقساط المحالة                     |
|                 |                                 |                 | 2-المبالغ المخصومة برسم إعادة التأمين |
| (1)             | (1)                             |                 | 3-إيداع الأقساط عند الافتتاح          |
| (2)             |                                 |                 | 4- إيداع الأقساط عند الإختتام         |
| (1)             | (1)                             |                 | 5- حوادث مؤداة                        |
| (.)             | (1)                             |                 | 6إيداع الحوادث عند الافتتاح           |
| (2)             |                                 |                 | 7- إيداع الحوادث عند الإختتام         |
|                 |                                 |                 | 8- عائدات الإيداعات                   |
| -               |                                 |                 | (0 ( 2 1 7 5 4 1 2)                   |
|                 |                                 |                 | الرصيد : (2+4+5+7-1-3-6-8)            |

### توزيع الفوائض التقنية والمالية (3)

| الفوائض التقنية والمالية | الرصيد | الحصص (%) | معيد التأمين |
|--------------------------|--------|-----------|--------------|
|                          |        |           |              |
|                          |        |           |              |
|                          |        |           |              |
|                          |        |           |              |
|                          |        |           | المجموع      |

- (1) لا تملأ إلا في حالة وجود إيداع في بداية الاتفاقيات (مبلغ صفر أو مبلغ الإيداع الأولي).
   (2) بالنسبة للمجموع، تسترد المقاولة الإيداع عند الاختتام وذلك في الخانة المخصصة للسنة المحاسبية.
   (3) تعد المقاولة حساب الفوائض التقنية والمالية (الفائض) وفق الشروط التعاقدية.

### ملحق 42

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

> القائمة D26 مكرر حساب اتفاقيات إعادة التأمين للحساب مشترك (\*)

| المقاولة :                      |
|---------------------------------|
| السنة المحاسبية:                |
| معيد التأمين:                   |
| السنة المحاسبية لإعادة التأمين: |
| شكل إعادة التأمين :             |

(بآلاف الدراهم)

| مدین | دائن | التسمية  |
|------|------|--|
|      |      | أقساط محالة  |
|      |      | حوادث مؤداة  |
|      |      | إيداع الحوادث عند الافتتاح<br>إيداع الحوادث عند الإختتام<br>عائدات الإيداعات |
|      |      | إيداع الحوادث عند الإختتام   |
|      |      | عائدات الإيداعات   |
|      |      | الرصيد   |

<sup>(\*)</sup> يجب إعداد هذه القائمة من طرف معيد التأمين المستفيد من إعادة التأمين للحساب المشترك.

\* \* \*

ملحق 43

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 مادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 99.71 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

تفصيل حصة معيدي التأمين في الاحتياطيات التقتية قائمة D28

السنة المحاسبية. المقاولة.

| المجموع (۱ + ۱۱)                                      |                  |  |         |             |  |         |
|---|------------------|--|---------|-------------|--|---------|
| المجموع 11  |                  |  |         |             |  |         |
| حتياطيات تقنية أخرى (32831 ؛ 32832 ؛ 32833)           | XXXX             | XXXX   |         | XXXX        | XXXX                                   |         |
| حتياطي الحوادث الواجب أداؤ ها (32251 ؛ 32252 : 32253) |                  |  |         |             |  |         |
| حتياطيات الأقساط غير المكتسبة (3212)                  |                  |  |         |             |  |         |
| ١١-التأمين غير تأمين على الحياة                       |                  |  |         |             |  |         |
| المجموع ا   |                  |  |         |             |  |         |
| حتياطيات تقنية أخرى (32831)                           | XXXX             | XXXX   |         | XXXX        | XXXX                                   |         |
| حتياطي الحوادث الواجب أداؤ ها (32251)                 |                  |  |         |             |  |         |
| الاحتياطيات الحسابية (3231)                           |                  |  |         |             |  |         |
| <ul> <li>التأمين على الحياة</li> </ul>                |                  |  |         |             |  |         |
|   | اتفاقية          | اختيارية                                       | المجموع | اتفاقية     | اختيارية                               | المجموع |
| طبيعة الاحتياطيات التقنية                             | المبلغ في 31 ديس | المبلغ في 31 ديسمبر من السنة المحاسبية السابقة | سابقة   | المبلغ في 1 | المبلغ في 31 ديسمبر من السنة المحاسبية |         |
|   |                  |  |         |             |  |         |

(بآلاف الدراهم)

ملحق 44

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

الإيداعات المنجزة من طرف معيدي التأمين قائمة D29:

السنة المحاسبية المقاولة.

مبنغ الالتزام المحال السنة المحاسبية مبلغ الإيداعات السنة المحاسبية السابقة حصة معيدي التأمين في الاحتياطيات التقنية السنة المحاسبية السنة المحاسبية السابقة التأمين مجموع اتفاقيات إعادة التأمين مجموع انفاقيات إعادة التأمين الاغتيارية معيدي التأمين المجموع العام

\*

### المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 45

D32: قائمة متعلقة بالإحالة في إعادة التأمين الاختيارية عن كل ثلاثة أشهر

ثلاث الأشهر الجارية: المقاولة. السنة المحاسبية:

السلم 5(5) (4) توزيع الالتزام المحال إلى الخارج حسب التصنيفات الانتمانية لمعيدي التأمين السلم 4(4) السلم 3 (4) السلم 2 (4) السلم 1 (4) مع الاحتفاظ من طرف المقاولة معيدي التأمين بالخارج قبل المقاولة الأقساط المحالة (بالدرهم) مع الاحتفاظ من طرف المقاولة معيدي التأمين المعتمدين بالمغرب يدون احتفاظ من قبل المقاولة المحيلة (<sup>2)</sup> بوليصات التأمين (1) بملايير الدراهم (MMDH). 0,1 < رؤوس الأموال المؤمنة > 0,5 2,0 رؤوس الأموال المؤمنة < 0,1 5 ≥ رؤوس الأموال المؤمنة > 1 رؤوس الأموال المؤمنة > 5 شرائح رؤوس الأموال (1) 1 ≥ رؤوس الأموال المؤمنة >

\*

السلم 4: معيدي إعادة التأمين الذين يقل تصنيفهم الانتماني عن BBB ويفوق أو يساوي BB (أو ما يعادله) ؛

السلم 5 : معددي، اعادة التأمير، الذير، بقل تصنيفهم الانتماني، عن، BB (أو ما يعادله).

السلم 3 : معيدي النامين الذين يقل تصنيفهم الانتماني عن A ويفوق أو يساوي BBB (أو ما يعادله) ؛ السلم 2 : معيدي التأمين الذين يقل تصنيفهم الانتماني عن ٨٨ ويفوق أو يساوي ٨ (أو ما يعادله) ؛

السلم 1 : معيدي التأمين الذين لا يقل تصنيفهم الانتماني عن ٨٨ (أو ما يعادله) ؟

\*

(3) يجب الإشارة إلى مبلغ الأقساط المحالة لدى معيدي التأمين المعتمدين بالمعرب بالنسبة ليوليصات التأمين موضوع الاحالة مع الاحتفاظ من قبل المقاولة المحيلة (في إطار اتفاقيات إعادة التأمين أو مباشرة بالنسبة لاتفاقيات

(2) يجب الإشارة إلى مبلغ الأقساط المحالة لدى معيدي التأمين المعتمدين بالمغرب بالنسبة لبوليصات التأمين موضوع الاحالة بدون احتفاظ من قبل المقاولة المحيلة.

(4) يقصد بالتصنيفات الانتمانية تلك الممنوحة من قبل وكالات تصنيف متخصصة تقبلها الهيئة. يتم اعتماد أدنى درجة منحت لمعيد التأمين خلال ثمانية عشر (18) شهرا الأخيرة.

إعادة التامين الاختيارية).

المنصوص عليه في العادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 97.90 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 46

# قائمة R01 : تجميع الأقساط المتعلقة بصندوق إعادة التأمين التكافلي حسب طبيعة عمليات القبول

الجدول 1 : تجميع الأقساط المتعلقة بصندوق إعادة التأمين التكافلي حسب طبيعة عمليات القبول (1) السنة المحاسبية : .....

المقاولة :

بآلاف الدراهم السنة المحاسبية السابقة معدل الاحتفاظ (リー・リノ) السنة المحاسبية 70193 و 70193 (ب) الأقساط المعاد إحالتها (<sup>1</sup>) 7014 <sub>2</sub> 7013 الأقساط المقبولة طبيعة عمليات القبول دساب R1 الاتفاقية الاختيارية حساب R2 الاختيارية حساب R3 الاختيارية الأتفاقية الأتفاقية

### الجدول !!: تجميع الأقساط حسب مصدر عمليات القبول

مجموع العام

| المجموع العام       |   |  |   |  |
|---------------------|---|--|---|--|
| حساب R3             |   |  |   |  |
| الاختيارية          |   |  |   |  |
| الاتفاقية           |   |  |   |  |
| حساب R2             |   |  |   |  |
| الاختيارية          |   |  |   |  |
| الاتفاقية           |   |  |   |  |
| حساب R1             |   |  |   |  |
| الاختيارية          |   |  |   |  |
| الاتفاقية           |   |  |   |  |
| طبيعة عمليات القبول | الأقساط المقبولة المصدرة من لدن<br>مقاولات التأمين التكافلي المحيلة (²) | عدد عمليات التأمين - مقاولات التأمين - الأقساط المقبولة المصدرة من لدن | الأقساط المقبولة المصدرة من لدن<br>المقاولات المحيلة الأخرى (2) | عدد عمليات التأمين - المقاولات<br>المحيلة الأخرى |

<sup>(1)</sup> بالنسبة لمعيدي التأمين الذين يزلولون إعادة التأمين التكافلي من خلال شكل النافذة، يجب أن تتضمن هذه القائمة فقط عمليات إعادة التأمين التكافلي. (2) بألاف الدراهم.

\*

\*

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 مادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 47

1/ عمليات القبول 2/ إعادة الإحالة 3/ الناتج الصافي قائمة R02 : نتائج عمليات القبول حسب أصناف التأمين

السنة المحاسبية : المقاولة :....

طبيعة عملية القبول (1) :

| jĘ,                               |   | Ŷ   |
|-----------------------------------|---|---|
| السنة المحاس<br>السابقة           | تيجة  | (بالأف الدراهم)   |
| السنة المحاسبية                   |   |   |
| أجرة التسيير                      |   |   |
|                                   | 1 to   |   |
|                                   |   |   |
| المخصومة<br>برسم إعلاة<br>التأمين | المبالغ   |   |
| السنة المحاسبية<br>السابقة        | الواجب أداؤها (3)   |   |
| السنة المحاسبية                   | احتياطي الحوادث   |   |
| الحوادث المؤداة                   |   |   |
| السنة المحاسبية<br>السابقة        | تعلقة بالأقساط  |   |
| السنة المحاسبية                   | الاحتياطيات اله   |   |
| الأقساط                           |   |   |
| الأصناف<br>الفرعية (2)            | 31: 61  |   |
|                                   | الأقساط السنة المحاسبية المحاسبية المحاسبية السنة المحاسبية المحتصومة الإيداعات التقنية والمالية أجرة التسبير | الاحتياطيات المتعلقة بالأقساط الحوادث الموادة الوجب أداق ها (3) المبالغ عاندات الاحتياطيات المخصومة عاندات الاحتياطيات المخصومة المحاسبية المحاسبة المحاسبية المحاسبة المح |

(1) يجب إحداد هذه القائمة بشكل منفصل بالنسبة لكل حساب من الحسابات التالية. حساب R1 ؛ حساب R2 وحساب R3.

(2) تعلا هذه القائمة بالنسبة لجميع الأصناف الفرعية المكونة من ثلاثة أرقام المنصوص عليها في المادة 45 من منشور رئيس هيئة مراقية التأمينات و الاحتياط الاجتماعي
 بالنيابة رقم AS/02/21 مسادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي.

(3) بالنسبة لعمليات التأمين على الحياة ، يجب أيضًا إدراج الاحتياطيات الحسابية.

ننين

السنة المحاسبية السابقة

السنة المحاسبية

الفوائض التقنية والمالية

الأيداعات عائدات

برسم إعادة التأمين

السنة المحاسبية السابقة

السنة المحاسبية

السنة المحاسبية السابقة

السنة المحاسبية

الأقساط

اعادة

التأمين الاتفاقية أو الاختيارية

الحوادث المؤداة

المبالغ المخصومة

حتياطي الحوادث الواجب اداؤها

(بآلاف الدراهم)

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقع AS/02/21 صائر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي ملحق 48

قائمة R03: نتائج عمليات القبول حسب اتفاقية إعادة التأمين(1)

### 1/ عطيات القبول 2/ إعادة الإحالة 3/ الناتج الصافي

| •          |
|------------|
| :          |
| •          |
| •          |
| :          |
| •          |
| •          |
| :          |
| •          |
| •          |
| :          |
| •          |
| •          |
| •          |
| •          |
| •          |
| •          |
| •          |
|            |
| • •        |
| 2          |
| ٦          |
| 9          |
| <b>e</b> : |
| <u>~</u> : |
| Έ.         |
| 6          |
| <b>.</b> : |
| طبيعة عملي |
| ఒ          |
| 12.        |

السنة المحاسبية. المقاولة:

į

الاحتياطيات المتعلقة بالأقساط

(1) تملأ هذه القائمة فقط بالنسبة لعمليات إعادة التأمين التكافلي وكذلك بالنسبة للجزء المتعلق بالتصريح (الحسابات الواردة من المقاولات المحيلة).

(2) بجب إعداد هذه القائمة بصفة منفصلة بالنسبة للحسابات التالية : الحساب R1 و الحساب R2 والحساب R3 والحساب R3.

(3) بالنسبة للعمليات التأمين على الحياة، يجب أيضا إدراج الاحتياطيات الحسابية.

\* \*

### ملحق 49

المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

قائمة RO4 : حسابات عمليات إعادة إعادة التأمين (1)

| المقاولة:                             |
|---------------------------------------|
| السنة المحاسبية:                      |
| طبيعة عملية إعادة إعادة التأمين:      |
| اتفاقية رقم:                          |
| أو                                    |
| اختيارية رقم                          |
| السنة المحاسبية لإعادة إعادة التأمين: |
| نوع إعادة إعادة التأمين:              |
| الحساب:                               |

### (بآلاف الدراهم)

### الجدول I: الرصيد

| الجدول 1: الرصيد                             |                          | (بادات الدراهم)                                   |         |
|--|--------------------------|---|---------|
| التسمية                                      | مبالغ السنة<br>المحاسبية | المبالغ المتراكمة<br>للسنوات<br>المحاسبية السابقة | المجموع |
| 1- الأقساط المعاد إحالتها                    |                          |   |         |
| 2- المبالغ المخصومة برسم إعادة إعادة التأمين |                          |   |         |
| 3- إيداع الأقساط عند الافتتاح                |                          |   |         |
| 4- إيداع الأقساط عند الاختتام                |                          | (2)   | (2)     |
| 5- الحوادث المؤداة                           |                          |   | (3)     |
| 6- إيداع الحوادث عند الافتتاح                |                          | (2)   | (2)     |
| 7- إيداع الحوادث عند الاختتام                |                          |   | (3)     |
| 8- عائدات الإيداعات                          |                          |   |         |
| الرصيد: (2+4+4+7-1-3-6-8)                    |                          |   |         |

### الجدول II: توزيع الفوائض التقنية والمالية (4)

|                             |        |          | - Caraca - C |
|-----------------------------|--------|----------|--|
| الفوائض التقنية<br>والمالية | الرصيد | الحصص(%) | معيدي التأمين  |
|                             |        |          |  |
|                             |        |          |  |
|                             |        |          | المجموع  |

<sup>(1)</sup> يجب إعداد هذه القائمة حسب رقم اتفاقية إعادة التأمين أو اتفاقية إعادة التأمين الاختيارية وبالنسبة لكل حساب إعادة التأمين التكافلي.

<sup>(2)</sup> لا تملأ إلا في حالة وجود إيداع في بداية الاتفاقيات (مبلغ صفر أو مبلغ الإيداع الأولي).

<sup>(3)</sup> بالنسبة للمجموع، تسترد المقاولة الإيداع عند الاختتام وذلك في الخانة المخصصة للسنة المحاسبية.

<sup>(4)</sup> تعد المقاولة حساب الفوائض التقنية والمالية (الفائض) وفق الشروط التعاقدية.

(بالاف الدراهم)

ملحق 50 المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأميثات والاحتياط الاجتماعي بالتيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأميثات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

القائمة R05 : إيداع الاحتياطيات التقنية التي يتحملها معيدو إعادة التأمين

R05 : الجنول

### R05 : الجدول

| المجموع العام       |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|---------------------|--------------------------|-------------------------|-----------------|-------------------------|-----------------|----------------|
| مجموع حسابR3        |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع الاختيارية    |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع الاتفاقية     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع حسابR2        |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع الاختيارية    |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع الاتفاقية     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع حساب R1       |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع الاختيارية    |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
| مجموع الاتفاقية     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |
|                     |                          | السنة المحاسبية السابقة | السنة المحاسبية | السنة المحاسبية السابقة | السنة المحاسبية |                |
| معيدو إعادة التأمين | تصنيف معيد إعادة التأمين | التقنية                 |                 | مبلغ الإيداعات          | عات             | إيداعات بالقيم |
|                     |                          |                         |                 |                         |                 |                |

# المنصوص عليه في المادة 43 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 مسلار في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

### الجدول $\mathbf{I} - \mathbf{I}$ الاحتياطيات التقنية

المقاولة

|         | *****                                       | *****  | العديامي التستين الحامل ليتعاوله التامون |            |
|---------|---|--|--|------------|
|         |   |  | حساب R3                                  |            |
|         |   |  | حساب R2                                  | فئات الرصد |
|         |   |  | حساب R1                                  |            |
| المجموع | احتياطي خطر الاستحقاق محتسب يوم الإيداع (²) | الاحتياطيات التقنية ( التأمينات المباشرة) المحصورة في <b>مخصوم</b> منها<br>احتياطي خطر الاستحقاق |  |            |

## الجدول II — نفصيل الإيداعات والتوظيفات المرصدة لتغطية الاحتياطيات التقنية (١)

|               |  |              |                                    |  |  |           |  |   |                |   |                                    |               |                |  | قيمة التحقيق نقصان القيمة العام               |
|---------------|--|--------------|------------------------------------|--|--|-----------|--|---|----------------|---|------------------------------------|---------------|----------------|--|---|
|               |  |              |                                    |  |  |           |  |   |                |   |                                    |               |                |  | اهتلاك أو احتياطي <sup>(5)</sup>              |
|               |  |              |                                    |  |  |           |  |   |                |   |                                    |               |                |  | قيمة الإدخال متوسط قيمة السوق (4) اهتلاك أو ا |
|               |  |              |                                    |  |  |           |  |   |                |   |                                    |               |                |  | قيمة الإدخال                                  |
| المجموع العام | المبلغ الذي سيتم اقتطاعه من صندوق تضامن مؤسسات التأمين | توظيفات أخرى | إيداعات في حسابات غير قابلة للتصرف | الودائع الإستثماريه لدى البنوك التشاركيه<br>ودائع آخرى | القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها | أسهم وحصص | اسهم وحصيص الهينات المحلقة بالفوظيف الجماعي للقلم الملقولة<br>حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد<br>أسهم وحصص أخرى | الأسهم المسعرة<br>الأسهم غير المسعرة<br>أ | سندات المساهمة | شهادات الصكوك وسندات الدين الأخرى القابلة للتداول | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول | شهادات الصكوك | توظيفات عقارية | ر. صي<br>مباني<br>حصص و أسهم الشركات العقارية<br>السندات المصدرة من لدن صندوق التوظيف الجماعي العقاري<br>توظيفات عقارية أخرى<br>توظيفات عقارية جارية | تسمية (اقيم (3)                               |
|               |  |              |                                    |  |  |           |  |   |                |   |                                    |               |                |  | العدد   |

\*

\*

# R<u>06 – الجدول III – تفصيل الإي</u>داعات والتوظيفات المرصدة لتغطية احتياطي التسيير

|       | المجموع العام   |              |                                    |                          |            |
|-------|---|--------------|------------------------------------|--------------------------|------------|
|       | المبلغ الذي سيتم اقتطاعه من صندوق تضامن مؤسسات التأمين    |              |                                    |                          |            |
|       | توظیفات آخری  |              |                                    |                          |            |
|       | إيداعات في حسابات غير قابلة للتصرف                        |              |                                    |                          |            |
|       | ودائع أخرى  |              |                                    |                          |            |
|       | الودائع الاستثمارية لدى البنوك التشاركية                  |              |                                    |                          |            |
|       | القروض والأوراق موضوع العمليات المعتبرة في حكمها          |              |                                    |                          |            |
|       | أسبهم وحصص  |              |                                    |                          |            |
|       | أسهم وحصص أخرى  |              |                                    |                          |            |
|       | حصص صناديق التوظيف الجماعي للتسنيد                        |              |                                    |                          |            |
|       | أسهم وحصص الهيئات المكلفة بالتوظيف الجماعي للقيم المنقولة |              |                                    |                          |            |
|       | و الم   |              |                                    |                          |            |
|       | الأسهم المسعرة  |              |                                    |                          |            |
|       | سندات المساهمة  |              |                                    |                          |            |
|       | شهادات الصكوك وسندات الدين الأخرى القبلة للتداول          |              |                                    |                          |            |
|       | سندات الدين الأخرى القابلة للتداول                        |              |                                    |                          |            |
|       | شهادات الصدكوك  |              |                                    |                          |            |
|       | توظيفات عقارية  |              |                                    |                          |            |
|       | توظيفات عقارية جارية                                      |              |                                    |                          |            |
|       | توظیفات عقاریهٔ آخری                                      |              |                                    |                          |            |
|       | السندات المصدرة من لدن صندوق التوظيف الجماعي العقاري      |              |                                    |                          |            |
|       | حصص وأسهم الشركات العقارية                                |              |                                    |                          |            |
|       | مباني   |              |                                    |                          |            |
|       | أراضي   |              |                                    |                          |            |
| العدد | تسمية القيم (3)   | قيمة الإدخال | متوسط فيمه<br>السوق <sup>(4)</sup> | اهتلاك او احتياطي<br>(5) | قيمة الجرد |
|       |   |              | *                                  |                          |            |

# (1) تعد المقاولة الجدول بالنسبة لكل حساب مبين بعده. تطبق نفس القاعدة في حالة إحداث حسابات جديدة

حساب R2 ؛

حساب R1 ؛

حساب R3.

<sup>(2)</sup> تحسب بشكل منفصل لكل حساب معني. (3) تفصيل حسب القيم والمؤسسة المودع لديها. (4) متوسط لقيمة السوق الأشهر الثلاث الأخيرة السابقة لتاريخ الإيداع. (5) - بالنسبة للصكوك، يستعمل هذا العمود، عند الإقتضاء بالنسبة للزيادة (+) والنقصان (-). - يكون مخصص للقيم المنقولة التي لا يقل نقصان قيمتها عن نسبة%25 من قيمة إدخالها.

# ملحق 52 المنصوص عليه في المادة 56 من منشور رئيس هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم 18/02/21 صادر في 20 أبريل 2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بعدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين التكافلي

## لائحة التطابق من أجل عرض عمليات التأمين وإعادة التأمين التكافلي

| 18- عمليات التامين ضد الاخطار التقنية : كل تامين يغطى اخطار واليات الاوراش واخطار التركيب<br>ونكسر الآلات والأخطار المعلوماتية والمسؤولية المدنية العشرية ؛ | 17- عمليات التأمين ضد الحريق والوقائع الطبيعية: كل نأمين يغطي كل ضرر يلحق الأموال غير نلك<br>الواردة في الأصناف 10 و12 و14 و15 عندما يكون هذا الضرر ناتجا عن: حريق أو انفجار أو وقائع<br>طبيعية غير البرد والصقيع أو الطاقة النووية أو انجراف التربة؛ | 16- عمليات التأمين ضد أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال الطائرات بما فيها مسؤولية الناقل<br>والدفاع والرجوع ؛ | 14- عمليات تأمين هياكل الطائر ات؛<br>15- عمليات تأمين هياكل الطائر ات؛ | 13- عمليات النامين ضد احطار المسؤوليه المدنيه الناجمه عن استعمال العربات النهريه والبحريه بما<br>فيها مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛<br>مرادات تأرين المراد الدراد الترادية الذه الذه الذه التاجمه عن استعمال العربات النهريه والبحريه بما | 12 - عملیات نامین هیاکل السفن؛ | 11- عمليات التأمين ضد أخطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات البرية ذات محرك بما<br>فيها مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛  | 10- عمليات نأمين هياكل العربات البرية؛ | 8- المرض والامومة؛<br>9- عمليات التأمين ضد الأخطار الناحمة عن الحوايث أو الأمر اض التي وقعت أثناء الشغل أو يسينه ؛ | 7- عمليات التأمين ضد أخطار الحوادث الجسمانية؛  | <ul> <li>6- عمليات تدعو للادخار بهدف جمع المبالغ المؤداة من طرف المؤمن لهم لأجل الرسملة المشتركة مع<br/>تمكينهم من الاستفادة من أرباح شركات تقوم مقاولة التأمين وإعادة التأمين بتدبيرها أو إدارتها بطريقة<br/>مباشرة أو غير مباشرة؛</li> </ul> | 4- عمليات نهدف اقتناء عقارات بواسطة تكوين إيرادات عمرية؛<br>5- تأمينات مرتبطة بصناديق الاستثمار: كل عملية تتضمن التزامات يتوقف تنفيذها على مدة حياة الإنسان<br>أو تدعو إلى الادخار ومرتبطة بصندوق أو عدة صناديق استثمار؛ | 1 1   | 1- الحياة والوفاة: كل عملية تأمين تتضمن الترامات يتوقف تنفيذها على مدة حياة الإنسان؛ | أصناف عمليات التأمين غير التأمين التكافلي المنصوص عليها في المادة 6 من منشور رئيس<br>هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي رقم AS/19/01 بتاريخ 2 يناير 2019 بتطبيق<br>بعض أحكام القائون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات  |
|---|---|--|--|--|--------------------------------|--|--|--|--|--|--|---|--|---|
| 81- عمليات التامين على الاخطار التقنية: كل تامين يغطي اخطار واليات الاوراش واخطار التركيب وتكسر<br>الآلات والأخطار المعلوماتية والمسؤولية المدنية العشرية ؛ | ن على الحريق والوقائع الطبيعية: كل تأمين يغطي كل ضرر يلحق الأموال غير نلك<br>، 10 و12 و14 و15 عندما يكون هذا الضرر ناتجا عن : حريق أو انفجار أو وقائع<br>الصقيع أو الطاقة النووية أو إخراف التربة؛  | 1  | 14- عملیات نامین هیاکل الطائرات؛<br>15- عملیات نامین هیاکل الطائرات؛   | <ul> <li>31- عمليات النامين على احطار المسؤولية المدنية الناجمة عن استعمال العربات النهرية والبحرية بما فيها</li> <li>مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛</li> <li>مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛</li> </ul>                                  | 12- عمليات تأمين هياكل السفن؛  | 11- عمليات التأمين على أخطار المسؤولية المننية الناجمة عن استعمال العربات البرية ذات محرك بما فيها<br>مسؤولية الناقل والدفاع والرجوع ؛ | 10- عمليات تأمين هياكل العربات البرية؛ | 8- المرض والأمومة؛<br>9- عمليات التأمين على الأخطار الناحمة عن الحوادث أو الأمر اض التي وقعت أثناء الشغل أو سينيه؛ | 7- عمليات التأمين على أخطار الحوادث الجسمانية؛ | اة من طرف المؤمن لهم لأجل الاستثمار المشترك مع<br>قاولة النامين وإعادة التأمين بتدبير ها أو إدارتها بطريقة   | 5- تأمينات مرتبطة بصناديق الاستثمار: كل عملية نتضمن النزامات يتوقف تنفيذها على مدة حياة الإنسان أو<br>ندعو إلى الادخار، وتكون هذه العملية مرتبطة بصندوق أو عدة صناديق استثمار؛   | <ul> <li>2- الزواج والولادة: كل عملية يكون موضوعها دفع رأسمال في حالة الزواج أو ولادة أطفال؛</li> <li>3- الاستثمار التكافلي: كل عملية تدعو للادخار بهدف حصول المشترك مقابل اشتراكات تسدد دفعة واحدة أو في شكل دفعات دورية على مبلغ الرأسمال المكون من هذه الدفعات ومن ناتج توظيفاتها. لا يراعى في هذه العملية احتمال البقاء على قيد الحياة أو الوفاة عند تحديد المبالغ المحصل عليها؛</li> </ul> | 1- الحياة والوفاة: كل عملية تأمين تتضمن التزامات يتوقف تنفيذها على مدة حياة الإنسان؛ | أصناف عمليات التأمين وإعادة التأمين التكافلي المنصوص عليها في المادة 6 من منشور رنيس<br>هيئة مراقبة التأمينات والاحتياط الاجتماعي بالنيابة رقم AS/02/21 صادر في 20 أبريل<br>2021 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 17.99 المتعلق بمدونة التأمينات، فيما يتعلق بالتأمين<br>التكافلي |

| 29- عمليات إعادة التأمين التكافلي.   | 29- عمليات إعادة التأمين.   |
|--|---|
| هذه العمليات بشكل و اضح في طلب الاعتماد؛   | هذه العمليات بشكل واضح في طلب الاعتماد؛   |
| 82- عمليات التأمين على كل الأخطار الأخرى غير المتضمنة في تلك المشار إليها أعلاه؛ ويجب أن تبين  | 28- عمليات التأمين ضد كل الأخطار الأخرى غير المتضمنة في تلك المشار إليها أعلاه؛ ويجب أن تنين  |
| :(   | حالة خلافات أو نزاعات بين المؤمن له وأحد الأغيار؛   |
| 27- الحماية القانونية : كل عملية تأمين يكون الغرض منها تحمل مصاريف المساطر أو توفير خدمات في   | 27- الحماية القانونية: كل عملية تأمين يكون الغرض منها تحمل مصاريف المساطر أو توفير خدمات في   |
| 26- الكفالة: برمي هذا التأمين إلى الالتزام بأداء العبالغ التي يلتزم المؤمن له بها تجاه الغير من صندوق التأمين التكافل والتضامن بين المؤمن لهم؛   | 26- الكفالة؛  |
| 25- عمليات التأمين على أخطار القرض (عدم الوفاء بالالنزام): كل تأمين يغطي أخطار عدم الوفاء بأداء   25- عمليات التأمين ضد أخطار القرض ؛<br>المستحقات المالية الناتجة عن العمليات التجارية؛ | 25- عملیات التأمین ضد أخطار القرض ؛   |
| 24- عمليات التامين على اخطار الخسائر المالية ؛   | 24- عمليات التامين ضد اخطار الخسائر العالية ؛   |
| 23-عمليات الإسعاف: كل عملية إسعاف لاشخاص في وضعية صعبة، لا سيما خلال التنقل ؛  | 23- عمليات الإسعاف: كل عملية إسعاف لاشخاص في وضعية صعبة، لا سيما خلال التنقل ؛  |
| 22- عمليات التأمين على أخطار موت الماشية؛  | 22- عمليات التأمين ضد أخطار موت الماشية؛  |
| 21- عمليات التأمين على الخسائر الناجمة عن البرد أو الصقيع؛   | 21- عمليات التأمين ضد الحسائر الناجمة عن البرد أو الصقيع؛   |
| 20- عمليات التأمين على السرقة؛   | 20- عمليات التأمين ضد السرقة؛   |
| 19- عمليات التأمين على أخطار المسؤولية المدنية غير المشار إليها في البنود 9 و11 و13 و16 و18 و18 أ  | 19- عمليات التأمين ضد أخطار المسؤولية المدنية غير الأخطار المشار إليها في البنود 9 و11 و13<br>و16 و18 أعلاه بما فيها الدفاع والرجوع ؛ |